المرجع الديني

آية اللَّه السيّد محمّد تقي المدرّسي

مناسك الحجّ

الحمد للّه ربّ العالمين، وصلّى اللّه على محمد وآله الطاهرين.

لقد اختارك اللّه بكل عظمته وجلاله لتكون من وفده إلى بيته الكريم، وأن تدخل في رحاب ضيافته، وتستجيب دعوة الخليلإبراهيم بالحجّ، وإنّه حقّاً لشرف عظيم، ولكن هل تعرف إنّ التفقّه في أحكام الحجّ وما ينبغي لك في هذه الرحلة الإلهية من آدابرفيعة، وما يجب أن توفّره لنفسك من مقدّمات، إنّ ذلك يجعلك إن شاء اللّه من أكرم ضيوف الرحمن، وأكثرهم نفعاً، وأعظمهم زاداً.بلى إنّ عليك أيّها الحاجّ الكريم أن تجتهد قبل السفر إلى الديار المقدّسة وأثناء السفر، لكي تعرف مناسك الحجّ وفلسفة أحكامهوشروط قبوله.

ومن هنا وفّقنا اللّه تعالى بمساعدة أخينا الفاضل سماحة حجّة الإسلام الشيخ صالح الكلباسي حفظه اللّه لتأليف كتاب موجز عنالحجّ وراعينا فيه الأمور التالية:

أوّلاً: الاكتفاء بأهمّ الأعمال وأكثر المسائل ابتلاءً دون بيان التفاصيل التي لا يحتاجها عامّة الحجّاج، بل العلماء والمرشدينوحدهم، حيث نرجو أن نوفّق لبيان تلك المسائل المفصّلة في كتاب منفصل.

ثانياً: القرآن الكريم يبيّن مناسك الحجّ وحِكَمَها وآدابها ببلاغة نافذة، والذي يتدبّر في آيات الحجّ في القرآن يستنير بها ويزدادبصيرة ووعياً بحقائق الحجّ.

وهكذا وفّقنا اللّه سبحانه للتأمّل في تلك الآيات والاستضاءة بنورها وبيان الحقائق التي استفدنا منها عسى أن ينفع الحاج فيوعي أبعاد هذه الشريعة الهامّة من شرائع دينه.

ثالثاً: وهكذا السنّة الشريفة تشرح مناسك الحجّ وعللها وفلسفتها بطريقة فريدة تجعلنا نزداد هدى ونوراً، وقد جاء في الروايةالمشهورة بين المسلمين عن النبيّصلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «خذوا عنّي مناسككم»، وقد حجّ النبيّصلى الله عليه وآله وسلم مع المسلمين وعلّمهم المناسكخطوة فخطوة، حتى أنّه كان يؤدّي بعض المناسك وهو راكب، لكي يراه الجميع ويسمعه الجميع، فقد لبّى بعد مسجد الشجرة راكباًحتى يسمعه المسلمون، وقد وقف بعرفات راكباً وطاف راكباً.

ومن هنا ذكرنا حجّ رسول اللّه في البدء، وقبل كلّ منسك اخترنا بعض الأحاديث المتّصلة به وأثبتناها لكي يزداد الحاج بصيرةبأحكام الحجّ التي يسمعها مباشرة من فم النبيّ وأهل بيته الكرام(صلّى اللّه عليه وعليهم).

رابعاً: وقد استفدنا من سائر الأحاديث الشريفة في آداب السفر إلى الحجّ وآداب العشرة ومن تجارب المهتمّين بشؤون الحجّوتجاربنا في هذه الرحلة المباركة، استفدنا وصايا وتعاليم أثبتناها في مقدّمةالكتاب لعلّها تنفع القارئ الكريم.

إنّنا نرجو أن يزداد الحاجّ بصيرة بأحكام الحجّ وطريقة أداء المناسك إذا أحاط بكلّ ما كتبناه في هذا المنسك الموجز شريطة أنيتأمّل فيها سلفاً، وقبل السفر إلى الديار المقدّسة.

واسأل اللّه الرحمن الرحيم أن يتفضّل عليّ، وعلى الاخوة الذين ساهموا في إخراج هذا الوجيز، وعلى القارئ الكريم، بقبول أعمالناقبولاً حسناً، وأن يعيد الحجّاج إلى بلادهم بزاد التقوى وهو أعظم زاد، غانمين بالأجر العظيم، ومتمتّعين بصحّة وسلامة.

وأسأله سبحانه أن يجعل هذا الوجيز مبرءً لذمّة العاملين به وذخيرة لهم ليوم لا ينفع مال ولا بنون إلّا من أتى اللّه بقلب سليم...إنّهسميع الدعاء.

محمّدتقي المدرسي

مشهد المشرّفة

٢٧ / شوال /١٤١٥هـ

في رحاب الحجّ

الحجّ في القرآن الكريم

سارة كانت الزوجة الوفية للنبيّ إبراهيم الخليلعليه السلام، ولكنّها لم تنجب له، وكانت لها فتاة اسمها هاجر فأهدتها لإبراهيم عسى اللّهأن يرزقه منها ذرية، وهكذا كان، حيث ولدت هاجر إسماعيل، ولكن سارة أخذتها ما تأخذ النساء، وأمر اللّه إبراهيم بأن يُسكنهاجر وابنها عند بيته في مكّة، فامتثل الخليل أمر ربّه، وقال:

(رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُممِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ) ابراهيم: ٣٧

وهكذا كان الهدف من بناء البيت في عهده الجديد إقامة الصلاة، فكانت الكعبة قبلة للصلاة.

وقد استجاب اللّه دعاء خليلهعليه السلام فجعل البيت الحرام كعبة القلوب يتوافد إليها الناس، وتجلب إليها الثمرات من كلّ بلد.. كماجعل اللّه البيت الحرام مثابة للناس كلّما زاروه عادوا إليه، لما فيه من عطر التوحيد ورَوح الإيمان ورُوحه، وكان أوّل بيت وضعللناس.

وقال اللّه تعالى:

(إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدىً لِلْعَالَمِينَ * فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) آل عمران: ٩٧ -٩٦

ونستفيد من هذه الكلمات البصائر التالية:

١- إنّ بيت اللّه الحرام كان أوّل بيت لعبادة اللّهسبحانه، عبادة خالصة لا شائبة فيها من تقديس غير اللّه من قوم أو عنصر أو لونأو أيّة صبغة بشرية أُخرى.

٢- وهكذا كان هذا البيت للناس جميعاً؛ أي للعالمين أسودهم وأبيضهم، أعجميّهم وعربيّهم، العاكف منهم القريب والباد منهمالبعيد، فهو بيت الجميع كلّهم فيه سواء.

٣- وهو بيت اللّه ببكة، حيث تلتقي فيها الشعوب والقبائل جميعاً.

٤- وفيه البركة لكلّ الناس، حيث يتوافدون إليه ليشهدوا منافعهم، ويتزوّدوا بالتقوى والطيّبات.

٥- وفيه هدى للناس، حيث يتفقّه الوافدون في دين اللّه الحقّ ويزدادون إيماناً وعلماً. أليس فيه آيات بيّنات من آثار إبراهيم، ومنآثار الأنبياءعليهم السلام، ومن تصديق وعد اللّه بنصر عباده وإظهار دينه على الدين كلّه؟ فهذا مقام إبراهيمعليه السلام يتّخذه الناس حتىاليوم محراباً لصلواتهم ودعائهم تكريماً من اللّه لعبده الوفي النبيّ إبراهيم الخليلعليه السلام.

٦- ومن آيات اللّه سبحانه أنّ من دخل مكّة كان آمناً، حيث جعل اللّه هذا البيت حرماً آمناً، وحيث يحسّ كلّ بشر أنّى كان جنسهأو لونه بالسكينة في جوار بيت اللّه، حتى ولو كانت الدنيا تحاربه. إنّ هذا الاحساس من آيات اللّه سبحانه ومن أسباب حبّ الناسلهذا البيت وأُنسهم به.

٧- وجعل اللّه على الناس جميعاً أن يحجّوا إلى بيته الحرام، فكانت تلك شريعة إلهية مفروضة كدَين لازم في ذمّة كلّ الناس (والحجّهو التوجّه إلى محل مقدّس)، ولكنّ اللّه سبحانه خفّف عليهم إذ شرط الاستطاعة في وجوب الحجّ، فقال: (مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِسَبِيلاً).

٨- والاستطاعة شرط مفهوم عند الناس، وهي تتغير مصاديقها حسب كلّ زمان وكلّ بقعة وكلّ شخص. فمتى عرف الإنسان منفسه القدرة على الوفادة إلى بيت اللّه الحرام، وتوافر عنده صحّة البدن وسلامة الطريق، وما يبلغه إلى البيت من الزاد والراحلة،وما يعود به إلى أهله من كفاية، فلا يفتقر بعد الحجّ إلى أحد في معاشه. أقول: متى عرف الإنسان من نفسه ذلك وجب عليه الحجّ،لأنّه يستطيع إلى بيت اللّه سبيلاً.

هكذا جعل اللّه بيته محرماً:

لقد جعل اللّه المسجد الحرام بيتاً عامّاً للناس جميعاً، وجعل أهله والوافدين إليه سواء فيه، وأنذر الذين يصدون عنه والذينيظلمون فيه بعذاب أليم. وهكذا جعله مثابة للناس وآمناً، وقال سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِالَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْعَذَابٍ أَلِيمٍ) الحجّ: ٢٥

ونستدلّ من هذه الآية الكريمة على الحقائق التالية:

١- إنّ الذي يصدّ الناس عن المسجد الحرام ويمنع توافدهم إليه يكون بمثابة الكافر.

٢- إنّ المسجد الحرام لا يكون ملكاً لأحد، بل هو سواء للناس، العاكف منهم فيه والوافد إليه من شقّة بعيدة؛ لأنّه بيت الناس وإنّهللعالمين.

٣- إنّ الذين يظلمون الناس فيه يأخذهم اللّه بعذاب أليم. وهكذا عرفت البشرية حرمة هذا البيت، وحتى الجبابرة والطغاة عرفواأنّ التعرّض لهذا البيت أو صدّ الناس عنه يعجّل العذاب عليهم، كما فعل اللّه بأصحاب الفيل حيث أرسل عليهم طيراً أبابيلفجعلهم كعصف مأكول.

٤- وقد جعل كلّ شيء آمناً من حول البيت، حتى الطيور والوحش، وحتى النبات؛ وفرض الإحرام على مَن يقصده، حتى يكونسلماً لمن حوله ولما حوله، فقال سبحانه:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ الْهَدْىَ وَلاَ الْقَلاَئِدَ وَلاَ آمِّينَ الْبَيْتَالْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِن رَبِّهِمْوَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ). المائدة: ٢

فكلّ من يقصد البيت الحرام يكون محترماً، وهو بدوره يحترم الناس ولا يصطاد من تلك الأرض منذ تلبّسه بالإحرام، ودخوله فيأرض الحجاز حيث البيت الحرام؛ ولأنّ بعض الناس يجلبون معهم ما يهدونه من الأنعام فلا يحقّ لأحد أن يعتدي على تلكالشعائر (أي: ما يسوقه الحاجّ إلى البيت من الذبائح).

٥- وحرّم اللّه على المسلمين أن يعتدوا حتى على أُولئك الذين صدّوهم عن المسجد الحرام. فهاهنا منطقة آمنة لا بدّ ألّا يتّخذهاالناس ساحة لتصفية حساباتهم وميداناً لمعاركهم، بل إنّها محلّ تعاون على البرّ والتقوى.

بيت الطهر والتسليم:

١- وهذا البيت الحرام هو ميراث النبيّ إبراهيمعليه السلام الذي جعله اللّه للناس إماماً وجعل البيت الذي بناه مثابة للناس وأمناً،وأكرمه اللّه حين أمر المسلمين بأن يصلّوا عند مقامه في ذلك البيت، وكان قد أمر إبراهيم وإسماعيل أن يطهّرا بيت اللّه (من كلّرجس) ليكون مهيّأً للطواف والاعتكاف والصلاة، فقال ربّنا سبحانه:

(وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَوَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ). البقرة: ١٢٥

٢- واستجاب اللّه دعوة النبي إبراهيم في مكّة إذ جعلها منطقة آمنة، ورزق أهلها من الثمرات. ولكن لم يكن ذلك دليلاً على أنّ أهلمكّة هم مبعدون أبداً من الضلالة والكفر، فقال سبحانه:

(وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناًوَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّأَضْطَرُّهُ إِلى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ). البقرة: ١٢٦

٣- وقد سأل إبراهيم ربّه بأن يريه مناسك الحجّ،(فكانت المناسك من بيان إبراهيم وبهداية اللّه سبحانه) وكانت خلاصتها الدعاءبالقبول والهداية إلى الإسلام، قال اللّه سبحانه:

(وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ* رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَاأُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ). البقرة: ١٢٨ -١٢٧

ونستفيد من هذه الآيات أنّ أفضل الدعاء عند بيت اللّه بعد التوبة هو الدعاء بأن يجعلنا اللّه من المسلمين حقّاً الذين أسلموا للّه ربّالعالمين، وأن تبقى حقائق الإسلام. في ذرّيتنا إلى الأبد.

٤- ويبيّن القرآن أنّ هذا البيت قد وضع لعبادة اللّه وحده فلا يجوز أن يشرك به غيره، وأنّه يجب أن يطهر (من أرجاس الشرك،وكلّ قذارة)، وقال سبحانه:

(وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ). الحجّ: ٢٦

ولعّل أحد معاني الشرك هنا، أن يتّخذ أحد هذاالبيت وسيلة لتكريس نفسه أو أفكاره الخاصّة. كلّا، إنّه بيت اللّه الذي وضع للناس كلّ الناس، لكي يعبدوا ربّهم بالطواف والصلاة.

ونستفيد من الآية أيضاً؛ إنّ خدمة الحاجّ بطهارة البيت لهم (وبسقايتهم وتوفير مرافق الراحة لهم) من مسؤوليات ولاة البيت،وأنّها عمل مطلوب وحميد.

٥- ونستفيد من السياق أنّ المشرف على هذاالبيت وكلّ بيت عبادة، يجب أن يكون شخصاً ربّانياً؛ نبيّاً أو وصي نبي، أو واحداًمن أولياء اللّه الكرام، وهكذا فقد أمر اللّه النبيّ إبراهيم بإعلان الدعوة إلى الحجّ. قال سبحانه:

(وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ). الحجّ: ٢٧

ومن الآية نستفيد أنّ السبيل إلى الحجّ قد يكون صعباً ولكن على الناس ألّا يتركوه لصعوبته، ولأنّ اللّه سبحانه أبلغ إلى الناسجميعاً وعبر العصور أذان إبراهيم بالحجّ، وجعل البيت مهوى أفئدتهم، فقد تلهّفت النفوس إليه حتى تراهم يتوافدون إليه من كلّفجّ عميق مشاة أو على كلّ راحلة ضمرت من شدة السعي ووعورة الطرق.

٦- ورغّب القرآن في الحجّ ببيان جملة منافعه الحياتية والأُخروية، فقال سبحانه:

(لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَالْفَقِيرَ). الحجّ: ٢٨

وهكذا فإنّ الهدف الحياتي الأوّل هو أن يشهدوا منافع لهم، حيث يتعارفون ويتعاونون ويتبادلون التجارب ويديرون التجارة،ويتشاورون فيما ينفع بلادهم ويتّحدون ضدّ أعدائهم. فهو إقامة النسك بتقديم الهدي، حيث يذكرون اسم اللّه في أيام العيدفيشكرون ربّهم على ما رزقهم من بهيمة الأنعام، ويأكلون منها ويطعمون البائس الفقير. (ويكون ذلك درساً في الانتفاع بنعم اللّهعليهم، ولعلّ هذا إشارة إلى أعمال منى في يوم العيد، والتي منها تقديم الهدي ومنها إزالة الأوساخ).

إنّ تقديم الذبائح للّه سبحانه سنّة قديمة، وأنّه لمن الشعائر المعروفة، ولكنّ اللّه سبحانه أمر بأن تهذّب من خرافات الأصنام وألّايذكر عند إهداء القربان إلّا اللّه سبحانه.

وكأنّ تقديم القربان إشارة إلى استعداد الإنسان لفداء نفسه وأعزّ ما يملك للّه تعالى، وفي قصّة إبراهيمعليه السلام الذي رأى في المنام أنّهيذبح ابنه فعرف أنّ عليه أن يقدّم ابنه قرباناً، فأسلما وتله للجبين ولكنّ اللّه فداه بذبح عظيم. في هذه القصة اختصار لحكمة القربانفي يوم العيد، إذ يقول ربّنا سبحانه:

(فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ * فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَن يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ* وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ * وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ * سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ).

الصافّات: ١٠٩ -١٠٢

ثمّ يقول ربّنا سبحانه:

(ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ). الحجّ: ٢٩

ومن أعمال يوم العيد الحلق والتقصير وإزالةالأوساخ الظاهرة (كرمز لإزالة الذنوب بأعمال الحجّ) ومنها تقديم النذور والكفّارات،ثمّ إذا انتهت الأعمال نفروا إلى بيت اللّه للطواف (وهو طواف الحجّ).

٨- وقد أشار اللّه إلى سنّة القربان عند الشعوب والهدف منه، فقال سبحانه:

(وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنا مَنسَكاً لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ). الحجّ:٣٤

هكذا كان الهدف من المنسك (تقديم الذبائح)بيان أنّ النعم من عند اللّه، والهدف الأسمى التسليم للّه والطاعة التامّة لشرائعه.

عندما تصف الإبل للنحر يذكّرنا منظرها بنعمة اللّه كيف سخّرها لنا (وهي أضخم جثّة منّا) ويبعث على السؤال لماذا سخّر اللّهالأنعام لنا؟ والجواب؛ لعلّنا نشكر اللّه، وأن نطعم الآخرين من رزق اللّه، ونذكره وحده دون الأنداد. وقال اللّه سبحانه:

(وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَوَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ). الحجّ: ٣٦

حدود اللّه في الحجّ:

١- ويبيّن ربّنا حدود الحجّ، وأبرزها إتمامه للّه. فالحجّ شريعة إلهية وعلينا أن ننوي بها رضوان اللّه، ولا نؤدّيها رياء أو سمعة أوبهدف العلوّ في الأرض والفساد.

وهكذا نعرف أنّ كلّ أعمال الحجّ يجب أن يسبقها قصد التقرّب بها إلى اللّه ابتداءً من الإحرام (الذي هو أساساً عقد بالقلب) وحتىالنسك ورمي الجمار.

وعلينا إتمام الحجّ، فلا يجوز لمن دخل في الحجّ أن يتركه أو يفسده. قال اللّه تعالى:

(وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للَّهِ). البقرة: ١٩٦

ولا يجوز ترك الحجّ إلّا عند الاضطرار مثل الحصر (بسبب المرض)، وعندئذٍ يجب بعث الهدي إلى حيث يذبح، ولا يجوز الحلق(والخروج من الإحرام) إلّا بعد أن يبلغ الهدي محلّه (مكّة في العمرة ومنى في الحجّ). قال اللّه سبحانه:

(فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ).

البقرة: ١٩٦

أمّا من كان مريضاً ولا يستطيع أن يصبر علىالإحرام، أو كان به أذى من رأسه وهو مضطرّ إلى الحلق فعليه أن يقدّم فدية بعد أنيحلق، فقال سبحانه:

(فَمَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِفَفِدْيَةٌ مِن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ). البقرة: ١٩٦

٢- والحجّ أنواع؛ حجّ متعة، وحجّ إفراد، وحجّ قران.

وحجّ التمتّع يتميّز بالهدي (القربان)، وهو فريضة مَن لم يكن وطنه قريباً من مكّة المشرّفة، قال اللّه تعالى:

(فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوْا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ). البقرة: ١٩٦

وهكذا كانت متعة الحجّ فريضة الوافدين إلى بيتاللّه من الآفاق، وهي التي يفصل الحاجّ فيها بين إحرام الحجّ وإحرام العمرة بالتمتّعبما كان محرماً عليه في الإحرام.

والواجب على المتمتّع الهدي، ومن لم يقدر عليه فصيام ثلاثة أيام وهو في مكّة وسبعة أيام إذا رجع إلى بلاده لتكتمل الأيامالعشرة بدل القربان.

أمّا من كان أهله حاضري المسجد وأطرافه (في شعاع ٤٨ ميلاً، بحيث كانت مكّة حاضرتهم التي يتردّدون عليها) فلا هديعليهم.

وحين قال ربّنا: (فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) عرفنا أنّ أفضله نحر بدنة (الإبل)، وأوسطه ذبح بقرة، وأقلّه إهداء شاة.

ويجوز تقديم أكثر من هدي واحد كما نحر رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم مأة من الإبل لنفسه وللإمام عليّعليه السلام.

الإحرام:

١- يشترط في إحرام الحجّ أن يكون في الأشهر المعلومة (شوّال، ذيالقعدة، ذيالحجّة)، ويشترط فيه عقد النيّة، بأن يفرضالإنسان على نفسه ترك ما يجب أن يتركه المحرم، وذلك استجابة لدعوة اللّه له بالحجّ، حيث قال للنبيّ إبراهيم: (وَأَذِّن فِي النَّاسِبِالْحَجِّ). وهكذا يلبّي المحرم عند عقد الإحرام ويقول: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ) وهذا القول من شروط الإحرام أيضاً.

قال اللّه تعالى:

(الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ). البقرة: ١٩٧

٢- وما يتركه المحرم أربعة محرمات رئيسية:

أ- الرفث؛ وهي مباشرة النساء، وقد حرّم الشرع مقدّمات المباشرة أيضاً، وهي العقد والشهادة عليه والنظر إلى النساء بشهوةواللمس، وكما حرّم ما يكون مثل المباشرة كالاستمناء. وهكذا كبح الشهوة الجنسية بكلّ أبعادها.

ب- الفسوق؛ يعيش وفد الرحمن لحظات روحانية متجرّدين من الانتماء إلى القوم والأرض، فحرّم عليهم التفاخر، والتعالي علىبعضهم بكلّ وسيلة وهي ما يلي:

١- حرّم اللّه الافاضة من غير الموقف وفرض عليهم ذكر اللّه كذكرهم آباءهم أو أشدّ ذكراً (وسيأتيالحديث عنه لاحقاً).

٢- حرّم الزينة بكل أقسامها؛ من لبس الثياب وما يستر الرأس للرجال أو يستر الوجه والكفّين للنساء أو يستر الرجل (الحذاء)أو حلق الشعر وقصّ الأظافر والتطيّب والتدهين والاكتحال للزينة ولبس الخاتم للزينة (وهكذا لبس النظارات للزينة وكذلكالساعة إذا كانت للزينة وما أشبه) وحتى النظر إلى نفسه في المرآة وحتى التظليل في حالة السير.

ج- الجدال؛ وقد حدّده الشرع بالقَسم بأن يقول: «لا واللّه» أو «بلى واللّه» وذلك في مقام ردّ كلام الآخرين أو إثبات كلامه لهم.وهكذا قال ربّنا سبحانه عن هذه التروك الإحرامية:

(فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَوَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ). البقرة: ١٩٧

د- الصيد؛ وقد حرّم من الصيد رميه وذبحه والدلالة عليه والمساهمة في أخذه أو حفظه أو حتى أكل لحمه. قال اللّه تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْبَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَايُرِيدُ). المائدة: ١

وحكمة هذه المحرّمات أنّها تعلّم الناس على ضبط كلّ شهواتهم، وذلك أنّ شهوات البشر الجامحة هي التالية:

١- شهوة الجنس؛ وهي تدعوه إلى كثير من المحرّمات (مثل النظر إلى النساء المحرمات عليه، الزنا، الشذوذ)، وقد تجرّه إلى بعض الجرائم والموبقات.

٢- شهوة التعالي؛ التي تدعوه إلى التكبّر والفخر والاستهزاء بالآخرين والحسد والعداوات، وبالتالي تدعوه إلى أكثر المحرّمات في الشريعة. وهذه النزعة كانت سبباً لإخراج أبينا آدم عليه السلام وزوجه من الجنّة، وقد جعل اللّه الجنّة لمن اتّقى منها، وقال سبحانه:

(تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ). القصص: ٨٣

وفي الحجّ يعلّمنا اللّه كيف نتّقي هذه النزعة الشيطانية.

٣- شهوة الجدال؛ التي يقول عنها ربّنا:

(وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً). الكهف: ٥٤

وقد أمرنا اللّه بأن نجتنب في الحجّ قول الزور،وقال سبحانه:

(فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ).

الحجّ: ٣٠

إنّ من الصعب على الإنسان قبول الحقّ، والتسليم له ولذلك تراه يجادل فيه أشدّ الجدال.

٤- شهوة التملّك (وأبرز مصاديقها الصيد). وهكذا جعل اللّه الحجّ وسيلة لضبط الشهوات وزيادة التقوى، حيث أمر بترك محرمات الإحرام.

مناسك الحجّ:

١- الحجّ عرفة، والوقوف بوادي عرفات عشية التاسع من ذي الحجّة أوّل مناسك الحجّ بعد الإحرام وأهمّها، ولا إثم لمن ابتغى فضلاً من اللّه (باكتساب حلال) ولكن لا ينسى ذكر اللّه فإنّه هدف الحجّ.

٢- ثمّ يفيض الحجيج من وادي عرفات متوجّهين إلى المشعر الحرام، وهذه الافاضة ثانية مناسك الحجّ.

٣- ثمّ يجتمعون في المزدلفة (المشعر) ليذكروا اللّه ويشكروه على أهمّ نعمة وهي الهداية.

قال اللّه سبحانه:

(لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِن رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنْتُمْ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ * ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ). البقرة: ١٩٩ -١٩٨

وكانت قريش لا تقف بعرفات تعالياً على غيرهم (ولعلّ هذا من أبرز معاني الفسوق)، وقد نهى القرآن الحكيم من ذلك وأمرهم بأن يفيضوا من عرفات وليس من المشعر.

٤- وهكذا تتمّ الإفاضة من عرفات إلى منى مروراً بالمزدلفة، وفي هذه المسيرة الإلهيّة يكبّرون اللّه ويهلّلونه، وفي منى يقدّمون الهدي قرباناً إلى اللّه، وقد فصل ربّنا منسك القربان عندما بيّن أنّ على المتمتّع ما استيسر من الهدي.

٥- وهناك يذكر الحاج ربّه وينتمي إلى أُمّة التوحيد في وادي منى، ويدعو اللّه سبحانه لقضاء حوائجه التي لا تنحصر بالدنيا وفقط، وإنّما تشمل الآخرة أيضاً. قال اللّه سبحانه:

(فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ* وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ). البقرة: ٢٠١ -٢٠٠

٦- ثمّ يذكر الحاجّ ربّه في منى أيام التشريق (الحادي عشر والثاني عشر) بعد أن يزور مكّة للطواف بالبيت العتيق يوم العيد،وهناك من يبقى في منى إلى اليوم الثالث عشر، وهم الذين لم يتّقوا في إحرامهم الصيد والنساء. قال اللّه تعالى:

(وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ). البقرة: ٢٠٣

أي لا إثم يبقى للحاج بعد أعمال منى، سواء تعجّل بالنفر في اليوم الثاني عشر أو تأخّر إلى اليوم الثالث عشر، ولكنّ الذي لم يتّقالصيد والنساء فإنّه ينفر في الثالث عشر حتى تغفر ذنوبه.

٧- ومن مناسك الحجّ الطواف بالبيت العتيق،حيث قال ربّنا سبحانه:

(ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ). الحجّ: ٢٩

قد أعتق اللّه بيته من ملكيّة غيره، فليس كأيبيت آخر تتعلّق به ملكية الناس. إنّه بيت حرّ من علاقة أي شخص، ومن يطوّف بهفإنّما يُخلص العبادة للّه سبحانه، ويتحرّر من رجس الأوثان والعلاقة بأهل الدنيا، وبمن يملك الثروة أو السلطة أو الدعاية، وقد قالسبحانه بعد بيان واجب الطواف:

(ذلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ * حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ). الحجّ: ٣١ -٣٠

وهكذا نعظّم حرمات اللّه بالطواف حول بيته لكي نجتنب رجس الجبت والشهوات، ورجس الطاغوت وباطله، وأن نتطهّر منرذيلة الشرك بكل ألوانه (ومنه مثلاً العمل رياء أو سمعة أو أشراً أو بطراً).

إنّ المشرك يكون من نصيب الشيطان ويهوي إلى مكان سحيق.

٨- ومن المناسك الصلاة بعد الطواف عند مقام إبراهيمعليه السلام، حيث قال ربّنا سبحانه: (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى). البقرة: ١٢٥

هناك نصلّي للّه ونذكر عبده وخليله إبراهيم محطّم الأصنام.

٩- ومن مناسك الحجّ السعي بين جبلي الصفا والمروة فهو من شعائر اللّه، بالرغم من أنّ الجاهلية حرفت هذا المشعر وذلك بوضعصنمين عليهما، ممّا جعل البعض يتحرّجون من التطواف بينهما، فنفى اللّه ذلك وقال سبحانه:

(إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ). البقرة: ١٥٨

وتشريع السعي بين الصفا والمروة دليل على أنّ عبث الجاهلية ببعض الشعائر لا يلغيه، ولا ينبغي أن تترك شعيرة؛ لأنّ الكفّارحرّفوها عن مواضعها وأهدافها.

١٠- ومن بصائر القرآن حول الحجّ هو تقديم خدمة لوفد الرحمن، من سقايتهم، وعمارة المسجد، ولكن يجب ألّا يتّخذ الكفّاروالمنافقون ذلك وسيلة للطغيان، فإنّ الإيمان باللّه والرسول والجهاد في سبيل اللّه أعظم، قال اللّه تعالى:

(أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ). التوبة: ٢٠ -١٩

وهكذا بيّن اللّه فضل خدمة الحاجّ، ولكنّه حذّرعن تفضيل ذلك على الإيمان الحقّ، واللّه المستعان.

من فضائل الحجّ

* قال الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب‌عليه السلام: «الحاج والمعتمر وفد اللّه، وحق على اللّه تعالى أن يكرم وفده ويحبوه‌بالمغفرة»(١).

* قال الإمام علي بن الحسين‌عليهما السلام: «حجوا واعتمروا تصح أبدانكم، وتتسع أرزاقكم، وتكفون مؤونات عيالكم»(٢).

قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «الحج والعمرة سوقان من أسواق الآخرة؛ اللازم لهما في ضمان اللّه إن أبقاه أدّاه إلى عياله، وإن أماتهأدخله الجنة»(٣).

* قال الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب‌عليه السلام: «وفرض عليكم حج بيته الحرام، الذي جعله قبلة للأنام، يردونه ورودالأنعام، ويألهون إليه ولوه الحمام؛ جعله سبحانه علامة لتواضعهم لعظمته، وإذعانهم لعزته، واختار من خلقه سُمّاعاً أجابوا إليه‌دعوته، وصدقوا كلمته، ووقفوا مواقف أنبيائه، وتشبهوا بملائكته المطيفين بعرشه، يحرزون الأرباح في متجر عبادته، ويتبادرون‌عنده موعد مغفرته؛ جعله سبحانه وتعالى للإسلام علماً، وللعائذين حرماً، فرض حجه، وأوجب حقه، وكتب عليكم وفادتهفقال سبحانه: (وللّه على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن اللّه غني عن العالمين(٤)).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «لو كان لأحدكم مثل أبي قبيس ذهب ينفقه في سبيل اللّه، ما عدل الحج، ولدرهم ينفقه الحاجيعدل ألفي درهم في سبيل اللّه»(٥).

* قال رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم: «الحج والعمرة ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد»(٦).

* عن اسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد اللّه (الإمام جعفر الصادق)عليه السلام؛ إني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي،أو برجل من أهل بيتي بمالي. فقال: وقد عزمت على ذلك؟ قال: قلت نعم. قال: إن فعلت فأبشر بكثرة المال(٧).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «الحاج والمعتمر وفد اللّه؛ إن سألوه أعطاهم، وإن دعوه أجابهم، وإن شفعوا شفعهم، وإن سكتوابتدءهم، ويعوضون بالدرهم ألف [ألف] درهم»(٨).

* لما أفاض رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم تلقّاه أعرابيٌّ بالأبطح فقال: يا رسول اللّه إنّي خرجت أريد الحجّ فعاقني وأنا رجل ميّل – يعني كثيرالمال– فمرني أصنع في مالي ما أبلغ به ما يبلغ به الحاجُّ. قال: فالتفت رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم إلى إبي قبيس فقال: «لو أنّ أبا قبيس لكزنته ذهبة حمراء أنفقته في سبيل اللّه ما بلغت ما بلغ الحاجّ(٩)».

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «الحاج على ثلاثة أصناف؛ صنف يعتق من النار، وصنف يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمه،وصنف يحفظ في أهله وماله، وهو أدنى ما يرجع به الحاج»(١٠).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «عليكم بحج هذا البيت فأدمنوه، فإن في إدمانكم الحج دفع مكاره الدنيا عنكم وأهوال يوم‌القيامة»(١١).

* قال الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب‌عليه السلام: «لا تتركوا حج بيت ربكم فتهلكوا». وقال: «من ترك الحج لحاجة من حوائجالدنيا، لم تقض حتى ينظر إلى المحلقين»(١٢).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «من مات ولم يحج حجة الإسلام، ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به، أو مرض لا يطيق الحجمن أجله، أو سلطان يمنعه، فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً»(١٣).

* عن إبراهيم بن ميمون قال: قلت لأبي عبد اللّه (الإمام جعفر الصادق)عليه السلام: إنّي أحجُّ سنة وشريكي سنة. قال: ما يمنعك من‌الحج يا إبراهيم؟ قال: لا أتفرّغ لذلك. جعلت فداك؛ أتصدّق بخمسمائة مكان ذلك؟ قال: الحجّ أفضل. قلت: ألف؟ قال: الحجّ أفضل.قلت: فألف وخمسمائة؟ قال: الحجّ أفضل. قلت: ألفين؟ قال: أفي ألفيك طواف البيت؟ قلت: لا. قال: أفي ألفيك سعي بين الصفاوالمروة؟ قلت: لا. قال: أفي ألفيك وقوف بعرفة؟ قلت: لا. قال: أفي ألفيك رمي الجمار؟ قلت: لا. قال: أفي ألفيك المناسك؟ قلت: لا.قال: الحجّ أفضل»(١٤).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «إذا كان الرجل من شأنه الحجّ كلّ سنة ثمّ تخلّف سنة فلم يخرج قالت الملائكة الذين على‌الأرض للذين على الجبال: لقد فقدنا صوت فلان. فيقولون: اطلبوه فيطلبونه فلا يصيبونه. فيقولون: اللهم إن كان حبسه دين فأدِّعنه، أو مرض فاشفه، أو فقر فأغنه، أو حبس ففرِّج عنه، أو فعل فافعل به، والناس يدعون لأنفسهم وهم يدعون لمن تخلّف»(١٥).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «حجة خير من بيت مملوء ذهباً يتصدق به حتى يفنى»(١٦).

* قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «من حج يريد به اللّه، ولا يريد به رياء ولا سمعة، غفر اللّه له ألبتة»(١٧).

قال الإمام جعفر الصادق‌عليه السلام: «من مات في طريق مكة، ذاهباً أو جائياً أمن من الفزع الأكبر يوم القيامة»(١٨).

هكذا حجّ النبيّ‌صلى الله عليه وآله وسلم

روي عن رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «خذوا عنّي‌مناسككم»، وقد جاء في الأحاديث تفاصيل حجّ رسول اللّه ونحن نذكر روايةمنها عسى أن تكون ذات فائدة كبيرة للحاجّ الكريم.

روي عن أبي عبداللّه‌عليه السلام أنّ رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم أقام بالمدينة عشر سنين لم يحجّ، ثمّ أنزل اللّه عليه:(وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ‌رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)، فأمر المؤذّنين أن‌يؤذنوا بأعلى أصواتهم بأنّ رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم يحجّ من عامه‌هذا، فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب، فاجتمعوا فحجّ رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم، وإنّماكانوا تابعين ينتظرون ما يؤمرون‌به فيتبعونه، أو يصنع شيئاً فيصنعونه.

فخرج رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم في أربع بقين من ذي القعدة، فلمّا انتهى إلى ذي الحليفة فزالت الشمس اغتسل، ثمّ خرج حتى أتى المسجدالذي عند الشجرة فصلّى فيه ا لظهر، وعزم]أحرم[بالحجّ مفرداً، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل فصفّ الناس له‌سماطين، فلبّى بالحجّ مفرداً، وساق الهدي ستّاً وستّين بدنة أو أربعاً وستّين، حتّى انتهى إلى مكّة في سلخ أربع من ذي الحجّة فطاف‌بالبيت سبعة أشواط، وصلّى ركعتين خلف مقام إبراهيم، ثمّ عاد إلى الحجر فاستلمه، وقد كان استلمه في أوّل طوافه.

ثمّ قال: إنّ الصفا والمروة من شعائر اللّه فابدؤوا بما بدأ اللّه به، وإنّ المسلمين كانوا يظنّون أنّ السعي بين الصفا والمروة شيء صنعه‌المشركون، فأنزل اللّه تعالى: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا)، ثمّ أتى الصفافصعد عليه فاستقبل الركن اليماني فحمد اللّه وأثنى عليه ودعا مقدار ما تقرأ سورة البقرة مترسلاً، ثمّ انحدر إلى المروة فوقف عليهاكما وقف على الصفا، ثمّ انحدر وعاد إلى الصفا فوقف عليها، ثمّ انحدر إلى المروة حتى فرغ من سعيه، ثمّ أتى جبرئيل وهو على المروةفأمره أن يأمر الناس أن يحلّوا إلّا سائق هدي، فقال رجل: أنحل ولم نفرغ من مناسكنا؟ فقال: نعم.

فلمّا وقف رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم بالمروة بعد فراغه من السعي أقبل على الناس بوجهه فحمد اللّه وأثنى عليه، ثمّ قال: إنّ هذا جبرئيل‌وأومأ بيده إلى خلفه يأمرني أن آمر من لم يسق هدياً أن يحلّ ولو استقبلت من أمري مثل الذي استدبرت لصنعت مثل ما أمرتكم،ولكنّي سقت الهدي، ولا ينبغي لسائق الهدي أن يحلّ حتى يبلغ الهدي محلّه. فقال «له» رجل من القوم لنخرجنّ حجّاجاً وشعورناتقطر؟ فقال له رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم: أمّا إنّك لن تؤمن بعدها أبداً. فقال له سراقة بن مالك بن خثعم الكناني: يا رسول اللّه علّمنا ديناكأنّما خلقنا اليوم، فهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم لما يستقبل؟ فقال له رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم: بل هو هو للأبد إلى يوم القيامة، ثمّشبّك أصابعه بعضها إلى بعض وقال: دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة.

وقدم عليّ‌عليه السلام من اليمن على رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم وهو بمكّة، فدخل على فاطمةعليها السلام وهي قد أحلّت فوجد ريحاً طيّبة، ووجد عليهاثياباً مصبوغة. فقال: ما هذا يا فاطمة؟ فقالت: أمرنا رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم، فخرج عليّ‌عليه السلام إلى رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم مستفتياً ومحرشاًعلى فاطمةعليها السلام(١٩) فقال: يا رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم، إنّي رأيت فاطمة قد أحلّت، عليها ثياب مصبوغة، فقال رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم: أناأمرت الناس بذلك، وأنت يا عليّ بما أهللت؟ قال: يا رسول اللّه،إهلالاً كإهلال النبيّ‌صلى الله عليه وآله وسلم، فقال له رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم: كن علىإحرامك مثلي، وأنت شريكي في هديتي.

قال: فنزل رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم بمكّة بالبطحاء هو وأصحابه؛ ولم ينزل الدور، فلمّا كان يوم التروية عند زوال الشمس أمر الناس أنيغتسلوا ويهلّوا بالحجّ، وهو قول اللّه الذي أنزله على نبيّه: (مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ) فخرج النبيّ‌صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه مهلّين بالحجّ حتىأتوا منى فصلّى الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والفجر، ثمّ غدا والناس معه، فكانت قريش تفيض من المزدلفة وهي جمع،ويمنعون الناس أن يفيضوا منها، فأقبل رسول اللّه وقريش ترجو أن يكون إفاضته من حيث كانوا يفيضون، فأنزل اللّه على نبيّه:(ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ)، يعني إبراهيم وإسماعيل وإسحاق في إفاضتهم منها ومن كان بعدهم، فلمّا رأتقريش أنّ قبّة رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم قد مضت كأنّه دخل في أنفسهم شيء للذي كانوا يرجون من الإفاضة من مكانهم، حتى انتهوا إلىنمرة وهي بطن عرفة بحيال الأراك فضربت قبّته، وضربت الناس أخبيتهم عندها فلمّا زالت الشمس خرج رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلمومعه قريش وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف بالمسجد، فوعظ الناس وأمرهم ونهاهم، ثمّ صلّى الظهر والعصر بأذان واحدوإقامتين، ثمّ مضى إلى الموقف فوقف به فجعل الناس يبتدرون أخفاف ناقته يقضون]يقفون [إلى جنبها فنحّاها، ففعلوا مثل ذلك،فقال: أيّها الناس، إنّه ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف، ولكنّ هذا كلّه موقف. وأومأ بيده إلى الموقف، فتفرّق الناس وفعل مثلذلك بمزدلفة، فوقف حتى وقع القرص (قرص الشمس) ثمّ أفاض وأمر الناس بالدعة حتى إذا انتهى إلى المزدلفة وهي المشعر الحرامفصلّى المغرب والعشاء الآخرة بأذان واحد وإقامتين، ثمّ أقام حتى صلّى فيها الفجر وعجّل ضعفاء بني هاشم بالليل، وأمرهم أن لايرموا الجمرة (جمرة العقبة) حتى تطلع الشمس، فلمّا أضاءله النهار أفاض حتى انتهى إلى منى فرمى جمرة العقبة، وكان الهدي الذيجاء به رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم أربعاً وستّين، أو ستّاً وستّين، وجاء عليّ‌عليه السلام بأربعة وثلاثين، أو ستّ وثلاثين، فنحر رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلمستّاً وستين، ونحر عليّ‌عليه السلام أربعاً وثلاثين بدنة، وأمر رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم أن يؤخذ من كلّ بدنة منها حذوة]جذوة [من لحم، ثمّتطرح في مرقه]برمة[، ثمّ تطبخ فأكل رسول اللّه‌صلى الله عليه وآله وسلم منها وعليّ‌عليه السلام وحسيا من مرقها، ولم يعطوا الجزّارين جلودها ولا جلالهاولا قلائدها، وتصدّق به، وحلق وزار البيت، ورجع إلى منى فأقام بها حتى كان اليوم الثالث من آخر أيام التشريق ثمّ رمى الجمارونفر حتى انتهى إلى الأبطح. فقالت عائشة: يا رسول اللّه، ترجع نساؤك بحجّة وعمرة معاً، وأرجع بحجّة؟ فأقام بالأبطح وبعث معهاعبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فأهلّت بعمرة، ثمّ جاءت وطافت بالبيت وصلّت ركعتين عند مقام إبراهيمعليه السلام، وسعت بينالصفا والمروة، ثمّ أتت النبيّ‌صلى الله عليه وآله وسلم فارتحل من يومه ولم يدخل المسجد الحرام، ولم يطف بالبيت، ودخل من أعلى مكّة من عقبةالمدنيين، وخرج من أسفل مكّة من ذي طوى(٢٠).

وصيّة الإمام الصادقعليه السلام للحاجّ

قال الإمام الصادقعليه السلام:

– إذا أردت الحجّ فجرّد قلبك للّه عزّ وجلّ من قبل عزمك من كلّ شاغل، وحُجب كلّ حاجب.

– وفوّض أُمورك كُلّها إلى خالقك، وتوكّل عليه في جميع ما يظهر من حركاتك وسكناتك، وسلّم لقضائه وقدره.

– وودّع الدنيا والراحة والخَلق.

– واخرج من حقوق تلزمك من جهة المخلوقين.

– ولا تعتمد على زادك وراحلتك وأصحابك وقوّتك وشبابك ومالك، مخافة أن تصير لك أعداءً ووبالاً، ليعلم أنّه ليس قوّة ولاحيلة ولا حدّ إلّا بعصمة اللّه تعالى وتوفيقه.

– واستعدّ استعداد من لا يرجو الرجوع.

– وأحسن الصحبة.

– وراع أوقات فرائض اللّه وسنن نبيّهصلى الله عليه وآله وسلم وما يجب عليه من الأدب والاحتمال والصبر والشكر والشفقة والسخاء، وإيثارالزاد على دوام الأوقات.

– ثمّ اغتسل بماء التوبة الخالصة من الذنوب، والبس كسوة الصدق والصفاء والخضوع والخشوع.

– واحرِم عن كلّ شيء يمنعك عن ذكر اللّه عزّ وجلّ، ويحجبك عن طاعته.

– ولبِّ بمعنى إجابة صافية خالصة زاكية للّه عزّ وجلّ في دعوتك له مستمسكاً بالعروة الوثقى.

– وطُف بقلبك مع الملائكة حول العرش كطوافك مع المسلمين بنفسك حول البيت.

– وهرول هرولة، فرّاً من هواك، وتبرّياً من جميع حولك وقوّتك.

– واخرج من غفلتك وزلّاتك بخروجك إلى منى، ولا تمنّ ما لا يحلّ لك ولا تستحقّه.

– واعترف بالخطاء بعرفات، وجدّد عهدك عند اللّه تعالى بوحدانيّته.

– وتقرّب إليه، واتّقه بمزدلفة، واصعد بروحك إلى الملأ الأعلى بصعودك إلى الجبل.

– واذبح حنجرة الهوى والطمع عند الذبيحة.

– وارم الشهوات والخساسة والدناءة والأفعال الذميمة عند رمي الجمرات.

– واحلق العيوب الظاهرة والباطنة بحلق شعرك (رأسك).

– وادخل في أمان اللّه وكنفه وستره وحفظه وكلائه من متابعة مرادك بدخول الحرم، وزُر البيت متحقّقاً (متحفّفاً) لتعظيم صاحبه،ومعرفة جلاله وسلطانه.

– واستلم الحجر رضىً بقسمته وخضوعاً لعظمته، وودّع ما سواه بطواف الوداع.

– وصَفِّ روحك وسرّك للقاء اللّه تعالى يوم تلقاه بوقوفك على الصفا، وكن ذا مروّة من اللّه بفناء أوصافك عند المروة.

– واستقم على شروط حجّك ووفاء عهدك الذي عاهدت ربّك وأوجبته له إلى يوم القيامة.

– واعلم بأنّ اللّه لم يفترض الحجّ ولم يخصّه من جميع الطاعات إلّا بالاضافة إلى نفسه، لقوله تعالى: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً)، ولا شرع نبيّهصلى الله عليه وآله وسلم سنّة في خلال المناسك على ترتيب ما شرعه إلّا للاستعداد والاشارة إلى الموت والقبروالبعث والقيامة.

– وفصل بيان السبق من دخوله الجنّة أهلها ودخول النار أهلها بمشاهدة مناسك الحجّ من أوّلها إلى آخرها لأُولي الألباب وأُولي النهي(٢١).

وصايا للحاجّ

هكذا نستعد للحجّ

الآن وقد ذكرت الحجّ وعقدت العزم على تلبية دعوة اللّه سبحانه إلى بيته، فإنّ عليك الأُمور التالية:

١– طهّر أموالك من حقوق الناس عليك، وردّ إلى من تعرف منهم أنّ له عليك حقّاً ما يستحقّه، فإن لم تكن تعرفه فتصدّق عنه بمافي ذمّتك له.

٢– ثمّ انظر هل في ذمّتك من حقوق اللّه شيء (زكاة أو خمساً أو نذراً) فأدِّ حقوق اللّه لمستحقّيها قبل أن تزور بيته، وتبتغي مرضاته، وترجو توبتك منه.

٣– وابحث عن أفضل الرفاق للسفر، فانتخب أحسنهم خلقاً، وأتمّهم فقهاً، وأتقاهم عملاً.

٤– ثمّ تفقّه في أحكام الحجّ، وما ينبغي على الحاجّ من معرفة حكمة هذه الشريعة وأهدافهاالسامية، ومن معرفة فضيلة البيتالحرام، والمسجد النبوي الشريف، وآداب السفر إليهما، لكي تكون على بصيرة تامّة بهما وبما تنتشر هناك من بقايا آثار الوحي،ومعالم تاريخ الأُمّة الإسلامية التي ننتمي إليها.

٥– وتأكّد من وضعك الصحّي بالقدرة على أداء مناسك الحجّ، وما قد تحتاجه من أدوية أو نظام صحّي في الديار المقدّسة وذلكباستشارة الأطباء أو الخبراء.

٦– واسأل عمّا تحتاجه في تلك البلاد من أمتعة شخصية توفّر لك الوقت لأداء المناسك حتى لا تنشغل عنها بغيرها.

٧– ثمّ اكتب وصيّتك التي جاء في الأثر أنّها تطيل العمر، وهي علامة التسليم لأمر اللّه، والالتزام بحدود اللّه سبحانه.

٨– وودّع ذوي الأرحام والأصدقاء، طالباً منهم إبراء ذمّتك ممّا قد يكون عليك من حقوقهم التي تساهلت فيها، فإنّك إن شاء اللّهسوف تذهب إلى بيت الطهارة والرحمة.

٩– واعقد العزم على إصلاح نفسك والتوكّل على اللّه في بناء حياة جديدة بعد العود من الحجّ.. حياة الإيمان والنشاط والسعادة.

في مدرسة الحجّ

منذ الخروج من بيتك تدخل في مدرسة الحجّ، وكلّما كانت همّتك أسمى استطعت أن تستزيد وعياً وفقهاً؛ لأنّه في هذه المدرسةبصائر كثيرة لتسامي الروح، وزيادة العقل، وقوّة الإرادة، ونموّ روح التقوى، وقد قال اللّه سبحانه عن رحلة الحجّ: (وَتَزَوَّدُوا فَإِنَخَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ). البقرة: ١٩٧

وهكذا فإنّك منذ لحظة مغادرة أهلك ودخولك في ضيافة الرحمن، ترقى في درجات التقوى، وتتسامى في مراتب العلم والإرادة.

وإليك أيّها الحاجّ الكريم المنهاج الذي نوصي به:

١- تلاوة القرآن في الديار التي نزل فيها القرآن، والتدبّر في آياته، ولا ريب أنّ صفاء روح الحاجّ يساعده في وعي دروس القرآن،وفهم بصائره، وإذا استطعت أن تختم القرآن في أيام الحجّ فافعل، فإنّ في ذلك ثواباً عظيماً، وإذا كنت مع جمع من اخوتك فعليكبتدارس الآيات بعد تلاوتها، فإنّه يساهم في معرفة حقائق القرآن.

٢- على الحاجّ أن يسعى إلى التفقّه في الدين، ومعرفة أُصول دينه وفروعه وأُسس الأخلاق الإسلامية وما يهمّه من معرفة شؤونالأُمّة. وفي حملات الحجّ علماء ينبغي الانتفاع بهم إلى أبعد حدّ، وذلك بتنظيم جلسات درس في مختلف الشؤون، كما وأنّ الحجّاجدرجات في الفقه، وعليهم أن يتدارسوا معالم الدين فيما بينهم، فَيُعَلِّم العالمُ الجاهلَ، ما أنعم اللّه عليه، حتى إذا عاد الحاجّ إلى بلادهعاد بثروة علمية عظيمةكما يعود بزاد التقوى والصلاح.

٣- الأدعية المأثورة، هي لغة خطاب العبد مع ربّه في رحاب البيت الحرام، وينبغي الاهتمام الجدّي بقراءتها والتأمّل في كلماتها،وإذا كانت بحاجة إلى تفسير أو ترجمة لغير العرب فليكابد الحاجّ في سبيل معرفتها، وبالذات أدعية ذي الحجّة ودعاء الإمامالحسينعليه السلام في يوم عرفة، وينبغي الاهتمام بدعاء معيّن لتترسّخ بصائره في وعيه.

٤- من المحتمل أن تكون على الحاجّ صلوات قضاء فاتته في طول حياته، فعليه أن يبادر إلى إقامتها في رحاب البيت، وليعلم أنّالركعة الواحدة في المسجد النبوي تعادل بألف في غيره، وهي في المسجد الحرام بمأة ألف، فلا يفوته هذا الثواب العظيم.

٥- والمكث في المسجدين الشريفين طويلاً، والاشتغال بالذِّكر والتلاوة والدعاء وإقامة الصلوات والتعارف مع سائر المسلمينمن أعظم الأعمال التيلا ينبغي التهاون فيها أبداً.

٦- وأعظم هدف لك في الحجّ أن يوفّقك اللّه للتوبة، وحقيقتها العودة إلى نقاء الإيمان بعيداً عن وساوس الشكّ، وعن الرياءوالكبر والحسد، ومن ثمّ إصلاح النفس بما يسمو بها إلى حقيقة التقوى، فيتمّ نورها وتعود صلتها باللّه سبحانه.

فإذا ارتفعتَ إلى درجة التوبة حقّاً، فإنّك تجد في نفسك الشجاعة والقوّة والثقة الكافية لصياغة حياتك من جديد وفق المناهجالتالية:

أ: انظر هل أنّ علاقتك بزوجك وأطفالك واخوانك وأخواتك وأبنائهم وذوي الأرحام عموماً، هي علاقة المشاركة والمشاورةوالحبّ والاحترام، أم تسعى إلى فرض نفسك عليهم وتبخس حقّهم؟ فإذا كانت العلاقة حسب ما أمر اللّه سبحانه فاشكر ربّك،وإلّا فإنّك في رحلة الوفادة إلى اللّه تقدر على إصلاح تلك العلاقة إن شاء اللّه.

ب: وكذلك صلتك بالناس، هل هي قائمة علىأساس العدل والإحسان؟ أم قائمة على التطفيف وأخذ حقّك منهم كاملاً والمماطلة فيحقوقهم؟ اعقد العزم على إصلاح نفسك إن كانت خاطئة في علاقتها بالآخرين.

ج: مصدر رزقك الذي تعيش عليه ، هل هو حلال أم فيه شبهة الحرمة؟ تخلّص من مصدر الرزق المشتبه واعلم بأنّ اللّه هو الرزّاق،وأنّ من يتّقي اللّه يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب.

د: وانظر ما هي المسافة الفاصلة بين منهج حياتك ككلّ ومناهج المتّقين، فتوكّل على اللّه سبحانه واحذف هذه المسافة ولو بصورةتدريجية، وإنّك لتقرأ في القرآن الكريم مناهج عباد الرحمن (في ختام سورة الفرقان)، وأسباب فلاح المؤمنين (في مطلع سورةالمؤمنون)، وصفات المتّقين (في بداية سورة البقرة)، فانظر لنفسك كيف تقدر على العمل بها بإذن اللّه تعالى.

هـ: ضع لنفسك منهاجاً للعبادة؛ مثل قيام الليل،تلاوة القرآن، إقامة النوافل مع الفرائض، مساعدة المساكين بجهدك الخاصّ، ومأأشبه.

مكاسب الحجّ

ما هي المكاسب العملية التي تعود بها من الحجّ؟

١- بعد إصلاح النفس وتكامل الروح يبقى اكتساب أخٍ في اللّه هو أفضل ما تعود به من الحجّ، فإنّك سوف تختلط باخوة كرام منسائر البلاد، فانظر كيف تمتّن العلاقة بهم حتى تستفيد منهم مستقبلاً، وفي ذات الحملة تجد من تؤاخيه في اللّه، وتشترك معه في هيئةدينية أو مشروع خيري أو حتى في عمل اقتصادي، من هنا فإنّ عليك أن تفكّر منذ بداية السفر في اكتساب الاخوة في اللّه.

٢- قبل سفرتك وأثناءها وبعدها عليك بالاهتمام بأحوال المسلمين في العالم، حيث إنّك ستقابل مئات الأُلوف من اخوتك فيالإسلام والإيمان، فإنّ عليك أن تعرف حياتهم، وإذا كانت هناك مشكلة لبعضهم، عليك أن تعرفها وتساعدهم في حلّها أنّىاستطعت إلى ذلك سبيلاً؛ لا أقلّ بالدعاء لهم ومواساتهم بالكلمة الطيّبة، فإنّ النبيّ الأكرمصلى الله عليه وآله وسلم قد قال: «من أصبح ولم يهتمّبأُمور المسلمين فليس منهم»، وأنّه قد أرسى أساس البنيان التوحيدي للأُمّة الإسلامية في ربوع الديار المباركة وفي أيام الحجّبالذات.

٣- إذا عدت من الحجّ بثروة كبيرة من المعلومات عن المسلمين ودراسة أحوالهم وتجاربهم، وعدت بأفكار جديدة عن الحياة،وتطلّعات سامية، فإنّك سوف تصبح أنجح في حياتك إن شاء اللّه. وهكذا كان الحجّ سبباً لزيادة الرزق، ووسيلة للصحّة والبركة فينِعم اللّه عليك.

آداب العِشرة في الحجّ

واعلم بأنّ الحجّ تجربة لأخلاق الإنسان وآداب معاشرته مع الناس، فأنت تواجه في حملتك أُناساً مختلفين، وقد يجمعك الطريقبجماعات قد توافدوامن آفاق الأرض المترامية. وفي المسجد الحرام والمسجد النبوي، وعند الطواف وفي المسعى، وعلى أرضالمشاعر في عرفات والمزدلفة ومنى، يقابلك أنماط من البشر لم تعرفهم، وعليك أنّ تكون في قمّة الأخلاق عند الاحتكاك بهم، فهمجميعاً وفد الرحمن ولا يجوز لك التعالي عليهم، وهكذا ينبغي أن تتدرّب نفسياً في التعامل معهم.

إنّ الناس ينظرون إلى الحاجّ باحترام وثقة، والسبب إنّه قد تزوّد في أيام الحجّ بالتقوى، وبآداب المعاشرة الحسنى وبالأخلاقالفاضلة، ولكنّ الناس درجات في اكتساب فضيلة التقوى، فمنهم من يعود بروح التقوى وحقائقها، ومنهم من يكتفي بالمظاهر.والذين يتزوّدون بروح التقوى هم الذين تظهر حقيقة تقواهم في علاقتهم باخوانهم، فلا يعتدون ولا يظلمون ولا يبخسونهمحقّاً، ولا يسخرون منهم، وإنّ ولاية اللّه وولاية الرسول وأهل بيته إنّما تكتمل بولاية المؤمنين وحبّهم والمسارعة إلى قضاءحوائجهموالتعاون معهم في البر والتقوى، فمن عاد من الحجّ بهذه الولاية الكاملة فقد عاد بزاد عظيم ينفعه في الدنيا وفي الآخرة.

نصيبك من الدنيا

لقد أمرنا اللّه بالحجّ لنشهد منافع لنا، ومن تلك المنافع البصائر التالية:

أوّلاً: يجد الحاجّ في رحاب بيت اللّه فرصة للتفكّر في شؤونه، ومنها وضعه الحياتي، وأنت الآن فكّر كيف تسمو بنفسك درجة أودرجات، فإذا كنت عاملاً فكِّر كيف تصبح تاجراً، وإن كنت موظّفاً فضع خطّة لتصبح مديراً، وإن كنت عالماً أو خبيراً ارسممنهاجاً لنفسك لتصل إلى أسمى درجة علمية. ولماذا لا؟ ما دمت ضيفاً على الربّ الرحمن، وقد أمرك بالدعاء ووعدك الاستجابة،فلماذا لا تتطلّع إلى درجات عالية في الدنيا كما في الآخرة؟ فلا تنس نصيبك من الدنيا.

ثانياً: جاء في الحديث عن الإمام عليّ بن الحسينعليهما السلام:«حجّوا واعتمروا تصحّ أبدانكم...»(٢٢) وأنت اليوم في الحجّ، ينبغي أنترسم لنفسك خطة للحفاظ على صحّة بدنك وقوّته، وإذا كنت تشكو من علّة، فلا أقلّ حاول ضبطها وعدم انتشارها في جسدك.

وهكذا اعقد عزمات قلبك على التشافي من أمراضك والمحافظة على صحّتك، واطلب من اللّه سبحانه العافية إلى آخر عمرك،واطلب منه طول العمر في سلامة في دينك وعافية في بدنك.

ثالثاً: ينبغي الالتزام الجدّي بالتعاليم الصحيّة التي يقدّمها لك الخبراء في بلادك، أو في الديار المقدّسة. واعلم بأنّ مخالفة بعض هذهالتعاليم قد يؤدّي إلى ضرر عظيم بك، وهذا حرام شرعاً. وهكذا عليك إذا كنت من أهل البلاد المعتدلة أو الباردة أن تتحاشىضربة الشمس، أو قلّة السوائل، ممّا يضرّ بصحّتك الآن ومستقبلاً. وعليك أن تحافظ أبداً على عنوان محلّإقامتك، سواء في البلاد أوالمشاعر، وتجنّب حتى الإمكان الخروج وحدك، فلعلّك تحتاج إلى مساعدة رفيق سفرك. واحتفظ معك ببعض النقود تحسّباً لحالةالطوارئ. وإذا ضللت الطريق فلا تمش على غير هدى، بل اطلب مساعدة ا قرب الناس إليك فوراً، وهكذا إذا أحسست بدوار أوحالة غير طبيعية. وإذا طلب أحد منك المساعدة وكنت قادراً عليها، فلا تتردّد في تقديمها له.

عموماً إنّ إرشادات مدير حملتك، أو المختصّين بشؤون الحجّ في الديار المقدّسة، خصوصاً الجانب الصحّي منها تعاليم حياتية لاينبغي التهاون فيها.

إلى علماء الدين

إنّ الحاجة إلى علماء الدين هي مثل الحاجّة إلى الدين نفسه، وتزداد أهمّية في الحجّ. وعلى الناس اتّباع تعاليمهم، وإلّا فإنّ هناكخطر فساد حجّهم أو تعلّق الفدية بهم. وينبغي لعلماء الدين المزيد من الاهتمام بالناس. وفيما يلي بعض الوصايا التي استفدناها منتجاربنا الخاصّة، أو من تعليمات كبار العلماء رضوان اللّه على الماضين منهم وحفظ اللّه الباقين:

١- اتقان فقه الحجّ قبل التصدّي لشؤون الحجّاج؛ ففي أحكام الحجّ بعض المتشابهات الدقيقة التي يحتاج العالم إلى التأمّل فيهاكثيراً ودراستها باستمرار.

٢- التفرّغ لشؤون الحجاج والاهتمام بتعليمهم، بالاضافة إلى أحكام الحجّ سائر أبواب الفقه، خصوصاً ما يتعلّق بالمكاسبوالمحرمات فيها، وعموماً بالمحرّمات الشرعية التي هي حدود اللّه في الحياة.

وينبغي وضع برنامج لدروس يومية في مختلف فروع الشريعة من العقائد إلى الأخلاق إلى الأحكام ولمدّة ثلاث ساعات متفرّقة،وإذا كان بعض الحجّاج مستغنين عن مثلها فإنّ أكثرهم بحاجة إليها، فلا ننسى مدى أهمّية هذه الدروس اليومية.

٣- التعاون مع مسؤولي الحجّ في إدارة الحجّاج، حتى يؤدّوا مناسكهم بأفضل صورة ممكنة.

٤- إنّ مثَل العالم مثل الطبيب، فكما لا ينبغي للطبيب أن يمنع علمه عن المرضى إذا احتاجوا إليه، بل يجب عليه أن يعرِّف نفسه لهم،ويتصدّى لمعالجتهم، كذلك العالم لا ينبغي له أن يخفي هويّته، ويترك الناس وهم بأمس الحاجّة إليه، إنّما ينبغي له أن يتصدّى لبيانأحكام الشريعة في الحجّ، ليس فقط في حملته ولرفاق سفرته، وإنّما أيضاً لكافّة الناس. فإذا خرج من محلّ إقامته فالأفضل أنيرتدي زيّه العلمائي ليعرفه الناس وليسألوه أحكام دينهم ويرجعوا إليه في حلّ مشاكلهم الطارئة، فإنّه ليس مثل العالم من يثق بهأغلب الناس، وخصوصاً في رحلة الحجّ الشاقّة.

آداب السفر

لقد حفلت السنّة الشريفة بتعاليم قيّمة للسفر وبالذات لرحلة الحجّ، ونحن إذ نتلوها عليك أيّها الحاج نأمل أن يوفّقك اللّه سبحانهللاستضاءة بها لتعود من هذه الرحلة الإلهية بأفضل ما يعود به وفد الرحمن من ضيافته الكريمة:

١- السفر صحّة، والجهاد غنيمة، والحجّ غنى. هكذا جاء في الحديث الشريف المأثور عن جعفر بن محمّد، عن آبائه قال: قالرسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم: «سافروا تصحّوا، وجاهدوا تغنموا، وحجّوا تستغنوا»(٢٣).

٢- وقبل السفر عليك باختيار الرفقة، حيث جاء في الحديث الشريف الرفيق ثمّ الطريق. وقد حدّد الإسلام جملة مواصفاتلصحبة السفر:

أ- أن يكون صاحبك في مستواك. فقد روي عن الإمام الباقر أبي جعفرعليه السلام أنّه قال: «إذا صحبت فاصحب نحوك، ولا تصحب منيكفيك، فإنّ ذلك مذلّة للمؤمن»(٢٤).

ب- وأمر بأن يكون الصحب أقلّ من سبعة، فقد روي عن محمّد بن عليّ بن الحسين قال: قال رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم: «أحبّ الصحابةإلى اللّه عزّ وجلّ أربعة، وما زاد قوم على سبعة إلّا كثر لغطهم»(٢٥).

ج- وأمر بالرفق بالصحب، فقد روي عن رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «ما اصطحب اثنان إلّا كان أعظمهما أجراً وأحبّهما إلى اللّهأرفقهما بصاحبه»(٢٦).

٣- وأمر بالتزوّد للسفر وجعله من شرف الرجل، فقد جاء في الحديث المأثور عن الإمام الباقرعليه السلام أنّه قال: قال رسولاللّهصلى الله عليه وآله وسلم: «من شرف الرجل أن يطيب زاده إذا خرج في سفر»(٢٧).

واعتبر ذلك من المروة، فقد روي عن الإمام الرضا عن آبائه: قال رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم: «ستّة منالمروّة، ثلاثة منها في الحضر، وثلاثةمنها في السفر. فأمّا التي في الحضر فتلاوة كتاب اللّه، وعمارة مساجد اللّه، واتّخاذ الإخوان في اللّه. وأمّا التي في السفر فبذل الزاد،وحسن الخلق، والمزاح في غير المعاصي»(٢٨).

وجاء في حديث آخر أنّه كان عليّ بن الحسينعليهما السلام إذا سافر إلى مكّة للحجّ أو العمرة تزوّد من أطيب الزاد من اللوز والسكروالسويق المحمّض (المخص) والمحلّى(٢٩).

وروي عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: في وصيّة لقمان لابنه: يا بني، سافر بسيفك وخفّك وعمامتك وحبالك(خبائك) وسقائكوخيوطك ومخرزك، وتزوّد معك من الأدوية ما تنتفع به أنت ومن معك، وكن لأصحابك موافقاً إلّا في معصية اللّه عزّ وجلّ(٣٠).

وقد استحبّ أن يصطحب المرء شيئاً من تربة الشفاء، فقد روى علي بن موسى بن طاووس في (أمان الأخطار) وفي(مصباحالزائر) عن الصادقعليه السلام أنّه قيل له: تربة قبر الحسينعليه السلام شفاء من كلّ داء، فهل هي أمان من كلّ خوف؟ فقال: «نعم إذا أرادأحدكم أن يكون آمناً من كلّ خوف فليأخذ المسبحة من تربته، ويدعو بدعاء المبيت على الفراش ثلاث مرات، ثمّ يقبّلها ويضعهاعلى عينه ويقول:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ بِحَقِّ هذِهِ التُّرْبَةِ الْمُبَارَكَةِ، وَبِحَقِّ صَاحِبِهَا، وَبِحَقِّ جَدِّهِ، وَبِحَقِّ أَبِيهِ، وَبِحَقِّ أُمِّهِ، وَبِحَقِّ أَخِيهِ، وَبِحَقِّ وُلْدِهِ الطَّاهِرِينَ،اجْعَلْهَا شِفَآءً مِنْ كُلِّ دَآءٍ، وَأَمَاناً مِنْ كُلِّ خَوْفٍ، وَحِفْظاً مِنْ كُلِّ سُوءٍ. ثمّ يضعها في جيبه فإن فعل ذلك في الغداة فلا يزال في أمان اللّهحتى العشاء، وإن فعل ذلك في العشاء فلا يزال في أمان اللّه حتى الغداة»(٣١).

٤- وأن يتوكّل على اللّه ولا يؤخّر سفره لوساوس الشيطان وما يثيره في النفس من الطيرة والتشاؤم، فقد جاء في الحديث عنالإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «الطيرة على ما تجعلها، إن هوّنتها تهوّنت، وإن شدّدتها تشدّدت، وإن لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً»(٣٢).

٥- ويستحب للمسافر إذا أراد السفر أن يتلو هذه الآية، فقد كان الصادقعليه السلام إذا وضع رجله في الركابيقول: (سُبْحَانَ الَّذِيسَخَّرَ لَنَا هَذا وَمَا كُنَّا لَهُمُقْرِنِينَ)، ويسبّح اللَّه سبعاً، ويحمد اللَّه سبعاً، ويهلّل اللَّه سبعاً»(٣٣).

٦- ويستحب أن يودّعه اخوانه بهذا الدعاء المأثور عن أبي جعفرعليه السلام، حيث قال: كان رسول اللَّهصلى الله عليه وآله وسلم إذا ودّع مسافراً أخذبيده ثمّ قال: «أحسن اللَّه لك الصحابة، وأكمل لك المعونة، وسهّل لك الحزونة، وقرّب لك البعيد، وكفاك المهمّ، وحفظ لك دينكوأمانتك وخواتيم عملك، ووجّهك لكلّ خير، عليك بتقوى اللَّه، استودع اللَّه نفسك، سر على بركة اللَّه عزّ وجلّ»(٣٤).

٧- وينبغي للمسافر أن يهتمّ بنفقته، فقد جاء في حديث صفوان الجمّال: قلت لأبي عبد اللَّهعليه السلام: إنّ معي أهلي وإنّي أُريد الحجّفأشدّ نفقتي في حقوي؟ قال: «نعم إنّ أبيعليه السلام كان يقول: من قوّة المسافر حفظنفقته»(٣٥).

٨- ويستحب الاقتصاد في الإنفاق في السفر عموماً، ولكن تستحبّ التوسعة في الحجّ والعمرة، فقد روي عن أبي عبداللَّهعليه السلام أنّهقال: قال رسول اللَّهصلى الله عليه وآله وسلم: «ما من نفقة أحبّ إلى اللَّه عزّ وجلّ من نفقة قصد، ويبغض الإسراف إلّا في حجّ أو عمرة»(٣٦).

٩- وإذا ورد مدينة يستحبّ أن يقول عند الإشراف عليها ما جاء في الحديث المروي عن محمّد بن على بن الحسين: كان في وصيّةرسول اللَّهصلى الله عليه وآله وسلم لعليّعليه السلام:«يا علي، إذا أردت مدينة أو قرية فقل حين تعاينها: اللّهمّ إنّي اسألك خيرها، وأعوذ بك من شرّها،اللّهمّ حبّبنا إلى أهلها وحبّب صالحي أهلها إلينا»(٣٧).

١٠- ويستحب أن يحسن مصاحبة إخوانه، وبالذات في أمرين جاء التأكيد عليهما في السنّة:

الأوّل: انتظار صاحب الحاجة حتى يقضي حاجته، فقد روي عن الإمام موسى بن جعفرعليه السلام أنّه قال: «أميران وليسا بأميرين؛صاحب الجنازة ليس لمن يتبعها أن يرجع حتى يؤذن له، وامرأة حجّت مع قوم فاعتلّت بالحيض فليس لهم أن يرجعوا ويدعوهاحتى تأذن لهم»(٣٨).

الثاني: عدم التحدّث عن أسرار الرحلة، فقد روي عن حفص]جعفر[بن غياث قال: سمعت أبا عبداللَّهعليه السلام يقول: «ليس منالمروّة أن يحدّث الرجل بما يلقى في سفره من خير أو شرّ»(٣٩).

١١- ويستحب الإسراع في العود من السفر، فقد روي عن الإمامالسجّاد أنّه قال: «السفر قطعة من السقر، فإذا قضى أحدكمسفره فليسرع العود إلى أهله»(٤٠).

١٢- ويستحب ألّا يعود من ذات الطريق الذيمضى منه، بل يختار طريقاً آخر إذا كان هناك طريقان إلى غايته، فقد روي عن أبيالحسنعليه السلام أنّه قال: «أخذ رسول اللَّهصلى الله عليه وآله وسلم حين غدا من منى في طريق ضبّ ورجع ما بين المازمين، وكان إذا سلك طريقاً لميرجع فيه»(٤١).

١٣- ويستحب أن يعود بهدية ولو كانت متواضعة إلى أهله، فقد جاء في حديث مروي عن جعفر بن محمّدعليه السلام أنّه قال: «إذاسافر أحدكم فقدم من سفره فليأت أهله بما تيسّر ولو بحجر، فإنّ إبراهيم كان إذا ضاق أتى قومه، وأنّه ضاق ضيقة فأتى قومه فوافقمنهم أزمة، فرجع كما ذهب، فلمّا قرب من منزله نزل عن حماره فملأ خرجه رملاً إرادة أن يسكن من روح سارة»(٤٢).

١٤- ويستحب أن يعين المؤمنون المسافر منهم وبالذات في سفر الحجّ، فقد جاء في الروايةالمأثورة عن الإمام الباقر محمّد بن عليبن الحسين قوله عن رسول اللَّهصلى الله عليه وآله وسلم: «من أعان مؤمناً مسافراً فرّج اللَّه عنه ثلاثاً وسبعين كربة، وأجاره في الدنيا والآخرة منالغمّ والهمّ، ونفّس كربه العظيم يوم يعضّ الناس بأنفاسهم»(٤٣).

كما يستحب أن يتعاهد المؤمنون أهل الحاج بالزيارة وبالخدمة إن احتاجوا، فقد روي عن أبي عبداللَّهعليه السلام قول عليّ بنالحسينعليه السلام: «من خلّف حاجّاً في أهله وماله كان له كأجره حتى كأنّه يستلم الأحجار»(٤٤).

١٥- ويستحب زيارة الحاج إذا عاد إلى بلاده، ففي الحديث المروي عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: «من لقى حاجّاً فصافحه كانكمن استلم الحجر»(٤٥).

وينبغي الاسراع في زيارة الحاجّ، فقد روي عن أبيعبداللّهعليه السلام قاله: «كان عليّ بن الحسينعليه السلام يقول: بادروا بالسلام على الحاجوالمعتمر ومصافحتهم من قبل أن تخالطهم الذنوب»(٤٦).

واعتبر النبيّصلى الله عليه وآله وسلم ذلك حقّاً من حقوق المسلمين على بعضهم فقال: «حقّ على المسلم إذا أراد سفراً أن يُعلم إخوانه، وحقّ علىإخوانه إذا قدم أن يأتوه»(٤٧).

١٦- وجاء في وصية جامعة مأثورة عن لقمان الحكيم ما ينفع المسافر، وبالذات الحاجّ في رحلته الإلهية، فقد روي عن الإمامالصادق أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: قال لقمان لابنه: «إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك وأُمورهم، وأكثر التبسّم فيوجوههم، وكن كريماً على زادك بينهم، وإذا دعوك فأجبهم، وإن استعانوا بك فأعنهم، واستعمل طولالصمت وكثرة الصلاةوسخاء النفس بما معك من دابة أو ماء وزاد، وإذا استشهدوك على الحقّ فاشهد لهم، واجهد رأيك لهم إذا استشاروك، ثمّ لا تعزمحتى تتثبّت وتنظر، ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتأكل وتصلّي وأنت مستعمل فكرتك وحكمتك فيمشورتك، فإنّ من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه اللّه رأيه، ونزع منه الأمانة، وإذا رأيت أصحابك يمشون فامش معهم، وإذارأيتهم يعملون فاعمل معهم، وإذا تصدّقوا وأعطوا قرضاً فأعط معهم، واسمع لمن هو أكبر منك سنّاً، وإذا أمروك بأمر وسألوك شيئاًفقل: نعم، ولا تقل: لا، فإنّ لا عيّ ولوم، فإذا تحيّرتم في الطريق فانزلوا، وإذا شككتم فقفوا وتؤامروا، وإذا رأيتم شخصاً واحداًفلاتسألوه عن طريقكم ولا تسترشدوه، فإنّ الشخص الواحد في الفلاة مريب لعلّه يكون عين اللصوص، أو يكون هو الشيطانالذي حيّركم، واحذروا الشخصين أيضاً إلّا أن تروا ما لا أرى، فإنّ العاقل إذا أبصر بعينهشيئاً عرف الحقّ منه، والشاهد يرى ما لايرى الغائب.

يا بني؛ إذا جاء وقت الصلاة فلا تؤخّرها لشيء، صلّها واسترح منها فإنّها دَين، وصلِّ في جماعة ولو على رأس زجّ. وأضاف: وإذاأردتم النزول فعليكم من بقاع الأرض بأحسنها لوناً، وألينها تربة، وأكثرها عشباً، وإذا نزلت فصلِّ ركعتين قبل أن تجلس، وإذاأردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الأرض، وإذا ارتحلت فصلِّ ركعتين، وودّع الأرض التي حللت بها، وسلّم عليها وعلىأهلها، فإنّ لكلّ بقعة أهلاً من الملائكة، فإن استطعت أن لا تأكل طعاماً حتى تبدأ فتصدّق منه فافعل، وعليك بقراءة كتاب اللّه عزّوجلّ ما دمت راكباً، وعليك بالتسبيح ما دمت عاملاً، وعليك بالدعاء ما دمت خالياً، وإيّاك والسير من أوّل الليل وسر في آخره،وإيّاك ورفع الصوت في مسيرك»(٤٨).

استطاعة الحج وأقسامه

أقسام الحجّ وشروطه

القرآن الكريم:

١- قال اللّه تعالى: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ). آل عمران: ٩٧

٢- قال اللّه تعالى: (وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوااسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ...). الحجّ: ٢٨ -٢٧

السنّة الشريفة:

١- روي عن الإمام الرضاعليه السلام -في حديثطويل أنّه قال: «إنّما أُمروا بالحجّ لعلّة الوفادة إلى اللّه عزّ وجلّ وطلب الزيادة،والخروج من كلّ ما اقترف العبد تائباً ممّا مضى، مستأنفاً لما يستقبل، مع ما فيه من إخراج الأموال، وتعب الأبدان، والاشتغال عنالأهل والولد، وحظر النفس عن اللذات، شاخصاً في الحرّ والبرد، ثابتاً على ذلك دائماً، مع الخضوع والاستكانة والتذلّل، مع ما فيذلك لجميع الخلق من المنافع لجميع من في شرق الأرض وغربها، ومن في البرّ والبحر، ممّن يحجّ وممن لم يحجّ، من بين تاجر وجالبوبائع ومشترٍ وكاسب ومسكين ومكار وفقير، وقضاء حوائج أهل الأطراف في المواضع الممكن لهم الاجتماع فيه، مع ما فيه منالتفقّه ونقل أخبار الأئمّةعليهم السلام إلى كلّ صقع وناحية، كما قال اللّه عزّ وجلّ:

(فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْيَحْذَرُونَ)التوبة: ١٢٢ و(لِيَشْهَدُوامَنَافِعَ لَهُمْ) الحجّ: ٤٩(٢٨).

٢- وقال الإمام الرضاعليه السلام في حديث آخر: «علّة فرض الحجّ مرّة واحدة لأنّ اللّه تعالى وضع الفرائض على أدنى القوم قوّة، فمنتلك الفرائض الحجّ المفروض واحداً، ثمّ رغّب أهل القوّة على قدر طاقتهم»(٥٠).

٣- وجاء عن أبي عبداللّه الصادقعليه السلام أنّه قال: «إذا قدر الرجل على ما يحجّ به ثمّ دفع ذلك وليس له شغل يعذره به فقد تركشريعة من شرائع الإسلام»(٥١).

٤- وروي عنهعليه السلام أنّه قال: «من مات ولم يحجّ حجّة الإسلام لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به، أو مرض لا يطيق فيه الحجّ، أوسلطان يمنعه، فليمتيهودياً أو نصرانياً»(٥٢).

٥- وروى الإمام الصادقعليه السلام عن عليّ بن الحسينعليهما السلام أنّه قال: «حجّوا واعتمروا تصحّ أبدانكم، وتتّسع أرزاقكم، وتكفونمؤنات عيالاتكم». وقال: «الحاجّ مغفور له، وموجوب له الجنة، ومستأنف له العمل، ومحفوظ في أهله وماله»(٥٣).

٦- وقال معاوية بن عمّار: سمعت أبا عبداللّهعليه السلام يقول: «الحجّ ثلاثة أصناف؛ حجّ مفرد، وقِران، وتمتّع بالعمرة إلى الحجّ، وبها أمررسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم، والفضل فيها، ولا نأمر الناس إلّا بها»(٥٤).

الأحكام:

تعريف الحجّ:

الحجّ شريعة من شرائع اللّه عزّ وجلّ، والمقصودبه في الشريعة الإسلامية، قصدُ بيت اللّه الحرام والمشاعر المقدّسة لأداء أعمالمخصوصة هناك في برهة زمنية معيّنة.

حكم الحجّ:

ينقسم الحجّ إلى واجب ومستحبّ، وينقسم الواجب منه إلى ثلاثة أقسام هي كالتالي:

١- حِجّة الإسلام؛ وهي التي تجب مرّة واحدة في العمر على من اجتمعت فيه شرائط وجوب الحجّ.

٢- ما يُوجبه الإنسان على نفسه بالنذر أو العهد أو القسم.

٣- ما يجب على الإنسان حين يؤجر نفسه للحجّ نيابة عن غيره. وما سوى هذه الأقسام مستحبّ.

أقسام الحجّ:

ثمّ الحجّ ينقسم من حيث الكيفيّة إلى ثلاثة أقسام كالتالي:

١- حجّ التمتّع؛ وهو في الغالب فرض من يبعد وطنه عن مكّة المكرّمة أكثر من ٤٨ ميلاً أو ١٦ فرسخاً أو زهاء ٩٠ كيلومتراً، وتجبعلى من فرضه حجّ التمتّع أن يأتي بالعمرة قبل الحجّ في نفس السنة وبعد شهر رمضان؛ إذ العمرة جزء من حجّ التمتّع.

٢- حجّ الإفراد؛ وهو فرض أهل مكّة ومن جاورها إذا لم تتجاوز المسافة بينه وبين مكّة ١٦ فرسخاً أي زهاء ٩٠ كيلومتراً، ولايجب فيه الهدي.

٣- حجّ القِران؛ وهو أيضاً فرض أهل مكّة ومن جاورها، إلّا أنّه يسوق فيه الهدي (الذبيحة) معه.

وتشترك هذه الأقسام الثلاثة في كثير من أعمال الحجّ، وهناك فروق بينها نذكرها في مواضعها إن شاء اللّه.

استفتاءات

١/ ما حكم من حج بغير وظيفته، كأن يحج من فرضه التمتع حج القِران جهلاً بالحكم أو نسياناً؟

الجواب: الأقوى صحة حجه، والأحوط الإعادة، بل لا يترك في حالة الجاهل المقصّر.

٢/ إذا شك المكلف في صحة حجه السابق، لكثرة ما وقع فيها من الخلل، وأراد أن يحج مرة ثانية، فهل ينوي حجة الإسلام أمالحج المندوب؟

الجواب: يستطيع أن ينوي الحج عما في ذمته.

٣/ من كان وظيفته حج التمتع، فأنشأ من الميقات إحرام حج التمتع جهلاً بالحكم، ولم يعلم بأن وظيفته أن ينشأ إحرام عمرة التمتع،فما هو حكمه؟

الجواب: لا بأس إذا كان من باب الاشتباه في المصداق.

٤/ إذا أحرم الحاج لعمرة مفردة في شهر الحج، وبعد الانتهاء من أعمالها أراد أن يحج حج أفراد، هل يجب عليه الرجوع إلى الميقاتللاحرام، أم يجزيه الإحرام من مكة المكرمة؟

الجواب: على المفرد ان يحرم من أدنى الحل كما يفعل أهل مكة القاطنين فيها إذا كان قد احرم عند دخوله مكة للعمرة المفردة.

٥/ إذا طرق الحيض المرأة التي وظيفتها حج التمتع قبل الإحرام من الميقات، وعلمت أن الوقت لا يسعها لأداء أعمال عمرة التمتعوإدراك اختياري عرفات، فهل تُحرم منذ البدء إحرام حج الإفراد أم ماذا؟

الجواب: لا بأس بأن تحرم بالحج مفردةً منذ البدء، لأنه لا وظيفة لها غيرها. واللّه العالم.

على مَن تجب حجّة الإسلام؟

السنّة الشريفة:

١- سأل شهاب الإمام الصادقعليه السلام عن ابن عشر سنين، يحجّ؟ قال: «عليه حجّة الإسلام إذا احتلم، وكذلك الجارية عليها الحجّإذا طمثت»(٥٥).

٢- وروي عن أبي عبداللّهعليه السلام في حديث أنّه قال: «لو أنّ غلاماً حَجّ عشر حجج ثمّ احتلم كانت عليه فريضة الإسلام»(٥٦).

٣- وقال أبو الحسن موسىعليه السلام: «ليس علىالمملوك حجّ ولا عمرة حتى يعتق»(٥٧).

٤- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام في قوله: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً) قال: «من كان صحيحاً في بدنه،مُخَلّى سربه، له زاد وراحلة فهو مستطيع للحجّ»(٥٨).

٥- وروي عن جعفر بن محمّدعليه السلام - في حديث شرائع الدين أنّه قال: «وحجّ البيت واجب على مناستطاع إليه سبيلاً، وهو الزادوالراحلة مع صحّة البدن، وأن يكون للإنسان ما يخلفه على عياله، وما يرجع إليه بعد حجّه»(٥٩).

٦- وروى الفضل بن عبدالملك - في حديث أنّ الإمام الصادقعليه السلام سئل عن الرجل يكون له الإبل يكريها فيصيب عليها فيحجّوهو كراء، تغني عنه حجّته؟ أو يكون يحمل التجارة إلى مكّة فيحجّفيصيب المال في تجارته أو يضع، تكون حجّته تامّة أو ناقصة؟أو لا يكون حتى يذهب به إلى الحجّ، ولا ينوي غيره؟ أو يكون ينويهما جميعاً، أيقضي ذلك حجّته؟ قال: «نعم، حجّته تامّة»(٦٠).

٧- وقال أبو بصير: سمعت أبا عبداللّهعليه السلام يقول: «من عرض عليه الحجّ ولو على حمار أجدع مقطوع الذنب فأبى فهو مستطيعالحجّ»(٦١).

الأحكام:

تجب حجّة الإسلام مرّة واحدة في العمر على كلّ من اجتمعت فيه الشروط التالية:

١- البلوغ؛ فلا تجب على غير البالغ وإن تحققت الاستطاعة لديه. ويتحقق بلوغ الفتى بإكمال الخامسة عشرة من عمره والدخولفي السادسة عشرة، أو بظهور علائم الرجولة لديه (خروج المني، أو نبات الشعر الخشن على العانة). وتبلغ الفتاة بإكمال الثانيةعشرة أو بظهور العلامات (الإحتلام، نبات الشعر، الطمث، الحمل)، وقد تبلغ الفتاة بإكمال التاسعة في بعض البلاد والظروف،والعمل بهذا التحديد الأخير موافق للمشهور والإحتياط(٦٢).

٢- العقل؛ فلا يجب على المجنون.

٣- الحرية؛ بأن لا يكون عبداً أو أمَة.

٤- الاستطاعة؛ وهي إنّما تحصل باجتماع الأُمور التالية في زمان واحد.

الاستطاعة شروطها وأحكامها:

إنّما يجب الحجّ على من يستطيع إلى بيت اللّه سبيلاً، فما هي الاستطاعة وما شروطها وأحكامها؟ فيما يلي نذكر شروط الاستطاعة.

أوّلاً: توفّر تكاليف السفر إلى بيتاللّه الحرام ذهاباً وإياباً حسب المتعارف وبلا حرج عليه، وهكذا توفر القدرة عنده على دفع نفقةالعائلة مدّة غيابه عنهم.

ثانياً: توفّر القدرة البدنية اللازمة للقيام بمثل هذا السفر والخلو من مرض يمنع الحاج عن القيام بسفر كسفر الحجّ أو يجعله شاقّاًعليه بحيث لا يُطيقه.

ثالثاً: خلوّ الطريق عن الموانع الرادعة من مواصلة السير كالعدو وغير ذلك، إلّا أن يكون قادراً على دفع تلك الموانع بلا حرجعليه.

رابعاً: اتّساع الوقت من حين الاستطاعة لقطع المسافة والوصول إلى مكّة المكرّمة والقيام بأعمال الحجّ في الوقت المحدّد له.

خامساً: أن لا يؤدّيالذهاب إلى الحجّ إلى الاخلال الجدي بمعيشته أو معيشة عائلته العادية بعد الحجّ، كالحرمان من الوظيفة مثلاً.

كانت هذه شروط الاستطاعة، وإليك الآن جملة من المسائل التي تحتاج إليها في هذا الباب:

١- لا يجب على الإنسان تحصيل الاستطاعة المالية بالسعي الزائد كما لا يجب توفير المال اللازم بالاقتراض، لكنّه لو فعل ذلكوكان قادراً على أداء الدين بعد رجوعه من دون مشقّة، فلا يبعد وجوب ذلك وكفاية حجّه عن حجّة الإسلام.

٢- المديون الذي لا يملك المال الكافي للحجّ بعد أداء دينه، عليه الوفاء بدينه لو كان الدين معجّلاً أمّا إذا لم يحن الأجل وكان قادراًعلى أداء الدين في وقته، أو لم يكن صاحب الدين يطالب به كبعض المهور المؤجّلة أو كان قادراً على الحجّ حتى بعد أداء دينه،وجب عليه الحجّ.

٣- من كان عليه شيء من الحقوق المالية وجب عليه أداؤها، ثمّ ينظر هل يكفي الفائض لتكاليف الحجّ حسب الشروط فيجبعليه، أو لايكفي فلا يجب عليه.

٤- لو كان له ما يمكن بيعه للحجّ بحيث لا تتأثّر معيشته بذلك، وجب عليه بيعه وصرف ثمنه في تكاليف الحجّ.

٥- في حال ارتفاع تكاليف الحجّ، فإنّ المعيار في الاستطاعة هو قدرة الشخص على دفع تلك التكاليف من دون عسر وحرج، أوضرر بالغ.

٦- أصحاب الحملات ورجال الدين والأطباء والعمّال وأمثالهم الذين يرافقون الحجّاج عادة، لو تكفّل الحجّاج بتكاليف سفرهمورضوا هم أيضاً بمرافقة الحجّاج وجب عليهم الحجّ فيما إذا اجتمعت فيهم سائر شروط الاستطاعة.

٧- لا يجوز لمن تحقّقت لديه الاستطاعة أن يرفعها عن نفسه، وذلك بإهداء المال مثلاً إلى من لا يجوز له استرجاعه منه بعدالإهداء كالأب والأمّ، ولا يسقط عنه الحجّ لو فعل ذلك.

٨- من هو بحاجة ماسّة إلى الزواج، وليس له من المال إلّا ما يكفي الحجّ أو الزواج يجوز له تقديم الزواج على الحجّ، ومعنى الحاجةأنّه يخشى الوقوع في الحرام لو ترك الزواج أو يصاب بمرض أو يلحقه حرج.

٩- من بُذل له تكاليف الحجّ واشترط عليه أن يحجّ بها، ولم يلحقه بقبول ذلك المال حرج، وجب عليه قبول ذلك المال والحجّ به.

١٠- إنّما يجب الحجّ على من يتمكّن من القيام بمناسك الحجّ كالسفر وغيره بلا حرج؛ فلا تكون به علّة تمنعه من القيام بها،فالمريض الذي لا يقدر على الذهاب إلى بيت اللّه الحرام أو يصعب عليه صعوبة بالغة، يسقط عنه الحجّ حتى ولو توفّرت لديه سائرشروط وجوب الحجّ، وهكذا ينتظر الشفاء حتى يحجّ. أمّا لو كان به مرض مزمن لا أمل بالشفاء منه، فعليه أن يبعث من ينوبعنه، والأحوط أن يكون ذلك النائب «صرورة» وهو الذي يحجّ للمرة الأُولى.

١١- إذا توفّرت للشخص شرائط الإستطاعة ولكن ضاق الوقت عن الحجّ فعليه أن ينتظر العام القابل، فإن بقيت لديه شروطالاستطاعة بادر إلى الحجّ.

١٢- إذا أهمل في الإستعداد للحجّ مع الاستطاعة حتى فاته، كان عليه أن يحجّ في السنين التالية حتى ولو لم تتوفّر الاستطاعة له،لأنّ الحجّ قد استقرّ عليه.

من أين تبدء أعمالك؟

انظر أيّها الحاجّ الكريم قبل كلّ شيء ما هو فرضك الذي يجب عليك القيام به، هل هو حجّ تمتّع أو حجّ إفراد أو حجّ قِران، ثمّ تجهّزللحجّ حيث ينبغي لك أن تتأكّد من الأُمور التالية:

١- هل شروط الاستطاعة متوفّرة لديك، أي هل أنّك مستطيع؟

٢- هل أدّيت ما عليك من ديون أو حقوق بالنسبة إلى من تعاشر، وهل أدّيت ما عليك من حقوق اللّه والفقراء من خمس أو زكاةأو غير ذلك؟

٣- هل كتبت وصيّتك ورتّبت أُمورك وحساباتك مع الناس؟

٤- وهل جهّزت ما يلزمك في سفر الحجّ من إحرام ومصحف وغير ذلك.

٥- هل أنت قادر على أداء مناسك الحجّ جسدياً، فإذا شعرت بأعراض مرض القلب مثلاً فالأفضل أن تراجع الطبيب وتتأكّد من سلامتك، وما أشبه ذلك.

إذا تأكّدت من كلّ ذلك فتابع العمل كالتالي:

اجمع أهلك، وصلّ ركعتين ومجّد اللّه عزّ وجلّ، وصلِّ على محمّد وآل محمّد، وارفع يديك وقل:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ الْيَوْمَ دِينِي وَمَالِي وَنَفْسِيوَأَهْلِي وَوَلَدِي وَجَمِيع حِيرَانِي وَإِخْوانَنا الْمُؤْمِنِينَ الشَّاهِد مِنَّا وَالْغَائِب». فإذاخرجت فقل: «بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِه أَخْرُجُ». فإذا بدأت رحلتك فقل: «بِسْمِاللَّه وَبِاللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِصلى الله عليه وآله وسلم».

فإذا استويت على وسيلة سفرك فقل: «الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي هَدَانا إِلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنَّ عَلَيْنَا الْإِيمَانَ، وَعَلَّمَنا الْقُرْآنَ، وَمَنَّ عَلَيْنَابِمُحَمَّدٍصلى الله عليه وآله وسلم (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّا إِلى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ) وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

وعليك بكثرة الاستغفار والتسبيح والتهليلوالتكبير والصلاة على محمّد وعلى آله، وحسن الخُلق وحسن الصحابة لمن صحبكوكظم الغيظ وقلّة الكلام، وإيّاك والمماراة(٦٣).

استفتاءات

١/ إذا نهى الوالد ولده عن طاعة مستحبة كالحج المندوب، أو غيرها من العبادات، ولا يعلم الولد بأن مخالفة هذا النهي وعملالطاعة يسبب أذية للوالد أم لا، فما الحكم حينئذ؟

الجواب: يجوز له ذلك، والأولى طاعة والديه إذا لم يكن من عادتهما نهيه عن العبادات رغبة منهما عنها، أو عن تمسك ابنهما بالدين.

٢/ إذا كانت هناك هيئة تمكن الشخص من الحصول على جواز سفر للحج، ولكن تشترط عليه بعض الشروط التي هي غيرمتوفرة فيه ولكنه كان يدعي توفرها فيه كذباً أو توريةً، فإذا حج، فهل يكون حجه صحيحاً؟ وهل تقع الحجة حجة إسلام لو لميحج قبل ذلك، وهل يجب عليه أن يوري ليحج حجة الإسلام فيما إذا لم يحج قبل ذلك؟

الجواب: إذا كانت انظمة الهيئة وقراراتها جائرة يجب التلطف معها لتجاوزها وأداء مناسك الحج الواجب ولو بالتورية.

٣/ إذا استطاع المكلف الحج بسبب تحصيله مالاً يكفي لتحقق الاستطاعة، ولكنه لم يذهب إلى الحج لمانع شرعي كعدم إمكانتهيئة الجواز، فإذا فرض أن ذلك المال بذلك المقدار لم يكف للاستطاعة في السنوات المقبلة ولم يكن عنده ما تكمل به الاستطاعة،فهل يكون الحج واجباً عليه ولو متسكعاً أم لا؟ وهل يجوز له عدم التحفظ على ذلك المال وإتلافه في حاجياته؟
الجواب: لا يجب الحج متسكعاً.

٤/ إذا لم يسمح لمستطيع الحج السفر إلى الحج في سنة، فهل يجب عليه المحافظة على الاستطاعة ما أمكن إلى السنة الأخرى أوغيرها، أم يسقط ذلك عنه إلى حين اقتراب موعد الحج الثاني إن بقيت تلك الاستطاعة؟
الجواب: لا يجب حفظ الاستطاعة للسنين القادمة إلاّ إذا لم يمكن الحج إلاّ بتسجيل الاسم ودفع النقود قبل سنة الحج كما في بعض البلاد.

٥/ إذا ملك الإنسان مالاً يكفي للحج، قبل أيام الحج، هل يجوز له صرفها في سفر الزيارة وتفويت الحج؟ وهل يستقر الحج في ذمته بذلك؟
الجواب: لا يجوز تأخير الحج.

٦/ إذا استطاعت الزوجة الحج لحجة الإسلام، ولكن لا يستطيع الزوج الاستغناء عنها في مدة الحج، ولا الذهاب معها، فهل يجوزلها الذهاب إلى الحج؟
الجواب: يجب عليها إن لم يكن عليها حرج ولم يسبب حجها ضرراً بالغاً على زوجها.

٧/ إذا كان عند المرأة بعض الحلي الذهبية التي من شأنها أن تكون عندها، ولكن إذا باعتها وذهبت إلى الحج فلا يكون ذلك موجباًلوقوعها في حزازة إجتماعياً، خصوصاً عندما يتوجه الناس إلى أنها باعتها لأجل الحج.
أ: فهل يجب عليها الحج؟
الجواب: إذ هي باعت حليها في أشهر الحج وجب عليها أداء فريضة حجة الاسلام، وتكتفي بها .

ب- وإذا فرض أن الحلي لم تكن مملوكة لها بالفعل ولكنها كانت مالكة لما يعادلها من النقود، فهل يجب صرفها في الحج فيما إذافرض أن لبس تلك الحلي كان أمراً متعارفاً ولكن لا يلزم وقوعها في الحرج والمشقة الشديدة إذا لم تلبسها؟
الجواب: يجب عليها الحج بما تملك من النقود ولا يجوز شراء الحلي في اشهر الحج إذا لم يكن الحلي من حاجاتها الضرورية كدارالسكن للأسرة او السيارة الخاصة لاهل المدن الكبيرة.

٨/ امرأة استطاعت للحج، وتوفي زوجها في أشهر الحج، هل يجب عليها الحج وهي في الحداد الشرعي (عدة الوفاة) أو يسقطعنها وجوب الحج في هذا العام، وتحج من قابل؟
الجواب: يجب عليها الحج.

٩/ رجل استطاع الحج في عامه هذا، ولكنه طالب في الجامعة أو الثانوية، ويصادف موعد الامتحان موعد الحج بحيث يكونذهابه للحج موجباً لرسوبه، وهذا يوجب ضياع سنة عليه وفي ذلك حرج شديد عليه لجهات مادية أو معنوية، فهل يمنع ذلك منالاستطاعة؟

الجواب: إذا كان الحج حرجاً عليه ويتضرر منه ضرراً بالغاً يجوز له تأخيره.

١٠/ إذا كان المكلف لا يستطيع أداء فريضة الحج لإصابته بالشلل النصفي –مثلاً–، فلو حصل عنده مال يكفي نفقة الحج، هليجب عليه استنابة من يحج عنه، أو التأخر حتى يحصل له مالاً يكفي للحج مع أجرة من يصحبه لمساعدته؟ وعلى تقدير أنه يجباالاستنابة، فلو لم يجد النائب الصرورة، وفي السنة الثانية لم يعد مستطيعاً للاستنابة، فهل يكون ممن استقر وجوب الحج عليه أم لا؟
الجواب: إذا كان يرجو الاستطاعة الى الحج بمساعدة شخص فعليه الصبر ولا يستقر عليه، والأقوى عند عدم القدرة الاستنابةوعند عدم وجدان الصرورة استناب غيره.

١١/ شخص أراد الذهاب إلى الحج وليس لديه مال، فاقترض من شخص آخر لا يخمس أمواله، وذهب إلى الحج بتلك الأموالغير المخمسة، فهل ينبغي تخميس القرض المأخوذ حتى يصح الحج أم لا؟
الجواب: الأحوط المصالحة مع ولي الخمس على ما في المال من حق الخمس.

١٢/ لو اقترض مالاً من الدولة لبناء داره أو لترميمه، وصار أيام الحج، هل يجب عليه الحج؟
الجواب: الأقوى عدم الاستطاعة بالمال المخصص للدار في أداء الحج.

١٣/ إذا حج شخص غير مستطيع، بأن كان عاملاً أو مرشداً في حملة، أو ما شابه ذلك، فهل يجزيه حجه المذكور عن حجةالإسلام؟
الجواب: من أجر نفسه للحج ضمن حملة سواءً كان بعنوان مرشد ديني أو كادر أو ما أشبه يكفيه حجه عن حجة الاسلام إن شاءاللّه وحجته تامة، كذلك السائق والطبيب والمترجم ومن أشبه.

تفصيل مناسك العمرة والحجّ

المواقيت

السنّة الشريفة:

١- قال الإمام الصادقعليه السلام: «الإحرام من مواقيت خمسة وقّتها رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم، لا ينبغي لحاجّ ولا لمعتمر أن يُحرم قبلها ولابعدها، وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة يصلّي فيه ويفرض الحجّ، ووقّت لأهل الشام الجُحفة، ووقّت لأهل‌النجد العقيق، ووقّت لأهل الطائف قرن المنازل، ووقّت لأهل اليمن يلملم، ولا ينبغي لأحد أن يرغب عن مواقيت رسول‌اللّهصلى الله عليه وآله وسلم»(٦٤).

٢- وقال‌عليه السلام أيضاً: «من أقام بالمدينة شهراً وهو يريد الحجّ ثمّ بدا له أن يخرج في غير طريق أهل المدينة الذي يأخذونه، فليكن‌إحرامه من مسيرة ستّة أميال، فيكون حذاء الشجرة من البيداء»(٦٥).

٣- قال إسحاق بن عمّار: سألت أبا إبراهيمعليه السلام عن الرجل يجيئ معتمراً ينوي عمرة رجب فيدخل عليه الهلال [هلال شعبان[قبل أن يبلغ العقيق، فيحرم قبل الوقت ويجعلها لرجب، أم يؤخّر الإحرام إلى العقيق ويجعلها لشعبان؟ قال: «يحرم قبل الوقت‌لرجب فإنّ لرجب فضلاً وهو الذي نوى»(٦٦).

٤- وقال علي بن أبي حمزة: كتبت إلى أبي عبداللّهعليه السلام اسأله عن رجل جعل للّه عليه أن يحرم من الكوفة، قال: «يحرم من‌الكوفة»(٦٧).

٥- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام في حديث أنّه قال: «ومن كان منزله خلف هذه المواقيت ممّا يلي مكّة فميقاته منزله»(٦٨).

٦- عن أيوب أخي أديم قال: سئل أبو عبداللّهعليه السلام: من أين يجرّد الصبيان؟ قال: «كان أبي يجرّدهم من فخّ»(٦٩).

٧- وروي عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: «من أراد أن يخرج من مكّة ليعتمر، أحرم من الجعرانة أو الحديبية أو ما أشبهها»(٧٠).

الأحكام:

المواقيت؛ هي المواضع التي حدّدها الشارع لكي تكون محلّاً يُحْرِمُ فيه الحجّاج أو المعتمرون، وهي عشرة مواضع، يجب على الحاجّأو المعتمر الإحرام من أحدها ولا يجوز له اجتيازها اختياراً قبل الإحرام، وهي كالتالي:

الأوّل: ذو الحليفة؛ ويقع فيه مسجد الشجرة، وهو أبعد المواقيت عن مكّة المكرمة؛ إذ يبعد عنها(٤٨٦) كيلومتراً، وعن المدينةالمنوّرة سبعة كيلومترات، وهو ميقات أهل المدينة أو من يحجّ عن طريقها.

فرعان:

١- الأفضل أن يُحرم الحاجّ داخل مسجد الشجرة وإن جاز له الإحرام في تلك المنطقة، والأوْلى محاذاة المسجد، باستقبال القبلةوجعل المسجد إلى جانبه.

٢- الأحوط عدم تأخير الإحرام من مسجد الشجرة إلى الجحفة لمن يمرّ به إلّا لضرورة كالمرض والضعف الشديد.

الثاني: وادي العقيق؛ وهو موضع يبعُدُ عن مكّة حوالي مئة كيلومتر تقريباً، ويشمل مواضع ثلاثة؛ إذ يبتدئُ بالمسلخ من جهةالعراق، وتتوسّطه غمرة، وينتهي بذات عرق، وهو ميقات أهل نجد والعراق ومن حجّ عن ذلك الطريق.

والأفضل اختيار المسلخ ثمّ غمرة للإحرام، والأحوط ألّا يؤخّر الإحرام إلى ذات عرق اختياراً.

الثالث: الجحفة؛ وهو موضع يبعد عن مكّة المكرمة حوالي ١٥٦ كيلومتراً، وهو ميقات أهل الشام ومصر، وكلّ من يمرّ عليهما ولميصادف ميقاتاً آخر في طريقه.

الرابع: قرن المنازل؛ ويبعد عن مكّة المكرمة ٩٤ كيلومتراً تقريباً، وهو ميقات أهل الطائف ومن حجّ عن ذلك الطريق.

الخامس: يَلَمْلَمْ؛ جبل من جبال تهامة يبعد عن مكّة المكرمة حوالي ٨٤ كيلومتراً، وهو ميقات أهل اليمن ومن حجّ عن ذلكالطريق.

السادس: دويرة الأهل؛ والمقصود هو منزل الحاجّ الذي يكون دون الميقات، فيجوز له الإحرام منمنزله، كما يجوز له الإحرام منسائر المواقيت وهو الأفضل.

السابع: مكّة المكرمة؛ وهي ميقات لإحرام حجّ التمتّع، ويجوز الإحرام في أي موقع منها، لكن الأفضل الإحرام من المسجد الحرامبالذات من مقام إبراهيمعليه السلام أو حجر إسماعيلعليه السلام.

الثامن: أدنى الحلّ؛ (أي من حدود منطقة الحرم المحيط بمكّة المكرمة)، وهو ميقات لإحرام العمرة المفردة لكلّ من أراد العمرةالمفردة إذا كان داخل حدود الحرم، والأفضل أن يكون الإحرام من إحدى المواضع التالية:

١- الحديبية.

٢- الجعرانة.

٣- التنعيم.

التاسع: فخّ؛ موضع بجوار مكّة المكرمة، وهو ميقات الصبيان، حيث يجوز تأخير إحرامهم حتى هذا الموضع.

العاشر: المحاذاة؛ أي محاذاة إحدى المواقيت الخمسة التي مرّ ذكرها وهي:

١- ذوالحليفة أو مسجد الشجرة.

٢- وادي العقيق.

٣- الجحفة.

٤- يَلملَم.

٥- قرن المنازل.

وتحصل المحاذاة بأن يستقبل القبلة ثمّ يرى هل يقع أحد المواقيت الخمسة إلى أحد جانبيه، ويشترط في المحاذاة ألّا يكون الميقاتبعيداً عنه جدّاً بحيث لا تصدق المحاذاة عرفاً، والمحاذاة تعتبر ميقات من لم يتّفق له المرور بأحد المواقيت الخمسة.

أحكام المواقيت

١- لا ينبغي للحاجّ تقديم إحرامه على الميقات، ولو فعل فليجدِّد النيّة والتلبية عند المرور بأحد المواقيت أو بما يحاذيه.

لكن تستثنى من هذا الحكم حالتان:

الأولى: لو نذر الحاج أن يعقد إحرامه في موضع مخصوص قبل الميقات مثل مسجد النبي في المدينة المنورة فيجب عليه الوفاء بالنذرويصحّ إحرامه، ولا يجب عليه الذهاب إلى الميقات، كما لا يجب عليه تجديد الإحرام ثانية في الميقات لو مرّ به.

الثانية: عند ضيق الوقت لمن أراد العمرة المفردة في شهر رجب وهو يخشى أن لا يدرك الميقات قبل نهاية الشهر، فيجوز لهالإحرام قبل الميقات وتحسب له عمرة رجب حتى ولو وقعت سائر أعمال العمرة في غيره.

٢- يجب على من أراد الحجّ أو العمرة الإحرام في أوّل ميقات يمرّ به، ولا يجوز له اجتياز ذلك الميقات اختياراً إلّا محرماً، حتى لوكان أمامه ميقات آخر. وهكذا فالأحوط لمن يمرّ على المدينة ألّا يؤخّر إحرامه من مسجد الشجرة إلى الجحفة، ولو فعل ذلك أثموصحّ إحرامه على الأقوى، ولو اجتاز الميقات بدون إحرام وجب عليه الرجوع إليه والإحرام منه.

٣- لا يجوز دخول مكّة المكرمة بدون إحرام، حتى لمن لم يقصد ذلك من البداية ثمّ بدا له دخول مكّة، أمّا بالنسبة إلى دخول الحرمفكذلك على الأحوط.

٤- يجوز لمن دخل مكّة المكرمة بإحرام صحيح وخرج منها، الرجوع إليها قبل مضي شهر على إحلاله، بدون إحرام.

استفتاءات

١/ أيهما أفضل الإحرام للحج أو العمرة من الميقات أم من غيره بالنذر؟

الجواب: الإحرام من الميقات أفضل والنذر مكروه، إلاّ إذا كان راجحاً لسبب آخر.

٢/ إذا نذر المكلف أن يُحرم قبل الميقات، وخالف وأحرم من الميقات، هل يحكم بصحة إحرامه أم لابد له من الرجوع؟
الجواب: عليه الرجوع الى حيث يحقق نذره وفاءً للنذر إن أمكنه بلا حرج، وإلاّ أحرم من الميقات وأدى كفارة نذره. لو تعمدالمخالفة، ولا بأس عليه في إحرامه من الميقات.

٣/ إذا أحرم المكلف من غير الميقات ظناً منه أنه الميقات، وأتى بأعمال العمرة كاملة، وتحلل من إحرامه وعاد إلى بلده، فهلعمرته صحيحة؟ وعلى فرض أنها كانت عمرة التمتع، فهل يجزئه في الحج الواجب؟
الجواب: عمرته صحيحة وحجه ان شاء اللّه تعالى.

٤/ لو أحرم شخص من مكان معتقداً أنه الميقات، وعند إكماله نصف المناسك المستحبة أو الواجبة علم أن إحرامه ليس منالميقات، فهل تجب عليه العودة إلى الميقات من جديد؟ وإذا كان رجوعه إلى الميقات يستلزم فوات الحج فما الحكم؟ وما الحكمأيضاً إذا تبين له الأمر قبل إتمام المناسك؟
الجواب: عليه أن يعود الى الميقات أو الى أدنى الحل فيُحرم ثم يأتي بالمناسك كلها ما عملها وما لم يعملها. وإذا أوجب رجوعهفوات الحج، عليه أن يحرم من حيث أمكنه.
أما إذا تبين له أنه لم يُحرم إحرام الحج وهو في عرفات، فإنه يقول: اللهم على كتابك وسنة نبيك (أي ينوي فعل ما أوجبه اللّه عليه)ويكفيه، وإن نسيّ حتى أتم كل مناسك الحج فلا شيء عليه وقد تم حجه.

٥/ من أحرم بالنذر قبل الميقات، هل يستحب له تجديد النية والتلبية إذا مر بالميقات؟
الجواب: الاحتياط الاستحبابي يقضي تجديد النية عند المرور بالميقات.

٦/ إذا أراد المكلف أن يقوم بعمرة وهو في المدينة، فهل يجوز له الذهاب إلى الطائف والإحرام من قرن المنازل (السيل الكبير)؟
الجواب: يجوز ذلك ولا بأس عليه، والأفضل بل الأحوط أن يُحرم من مسجد الشجرة.

٧/ ما هو ميقات أهل مصر والمغرب وغيرهم، الذين يقدمون إلى جدة عن طريق البحر؟
الجواب: ميقات من لا يمر على أحد المواقيت المعيّنة أن يحُرم مما يحاذي أحدها، والأحوط لمن يمرّ على جدّة أن يحرم بالنذر من أولهامما يلي البحر، أو يذهب الى الجحفة فيحرم منها.

٨/ إذا دخل مكة بعمرة مفردة في أشهر الحج، بانياً على عدم الإتيان بالحج، ثم بدا أن يحج (متمتعاً)، فهل يجوز له الإحرام لها منأدنى الحل، خاصة مع ضيق الوقت، وصعوبة الذهاب إلى الميقات؟
الجواب: يجوز ان يبدل عمرته المفردة الى عمرة التمتع، ويحج بها، ويجوز أن يحرم من أدنى الحل بعمرة التمتع ويجزيه إن شاء اللّه.

٩/ شخص أدى عمرة مفردة، ثم أراد أن يأتي بعمرة التمتع، هل يكون ميقاته أدنى الحل أم الميقات؟
الجواب: يُحرم من أدنى الحل، ولو خرج إلى ميقات أهله كان أفضل وأحوط.

١٠/ من دخل مكة في أشهر الحج بعمرة مفردة، وكان بانياً أن يأتي بعدها إذا قربت أيام الحج بحج الإفراد (ندباً)، فهل يجوز له أنيُحرم لحجه من أدنى الحل، أم لابد من الرجوع إلى أحد المواقيت؟
الجواب: يُحرم من أدنى الحل مثل التنعيم أو الجعرانة.

١١/ إذا وصل مكلف لمدينة (جدة)، فما هو تكليفه لو أراد إتيان نسك العمرة المفردة؟
الجواب: بامكانه أن يُحرم بالنذر مما يلي البحر، وبإمكانه أن يذهب الى ميقات الجحفة، ويمكنه أن يُحرم من وادي السيل (قرنالمنازل).

١٢/ إذا سافر إلى جدة غير عازم على دخول مكة، ولكنه بعد وصوله جدة عزم على دخول مكة، فهل يجزئه الإحرام من أدنىالحل؟
الجواب: يعمل بما قلناه في المسألة السابقة.

١٣/ عند وصول الحاجّ إلى مطار جدة مُنِعَ من الذهاب إلى أحد المواقيت، وأُجبر على الذهاب إلى مكة، فأحرم من المطار، فهليجزيه هذا الإحرام، أم يجب عليه الذهاب إلى أدنى الحل لتجديد الإحرام؟
الجواب: يكفيه هذا الاحرام إذا أحرم بالنذر وإذا جدد النية ولبى فيما بينه وبين خروجه من مدينة جدة لتأمين المحاذاة المطلوبة معأحد المواقيت (جحفة أو يلملم) والأفضل أن يجدد النية من التنعيم أيضاً باعتباره أدنى الحل.

حجّ التمتّع

القرآن الكريم:
(فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذلِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوْا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ). البقرة: ١٩٦

السنّة الشريفة:
قال أبو عبداللّهعليه السلام: «التمتّع أفضل الحجّ، وبه نزل القرآن وجرت السنّة، فعلى المتمتّع إذا قدم مكّة طواف بالبيت، وركعتان عند مقامإبراهيم، وسعي بينالصفا والمروة، ثمّ يقصّر، وقد حلّ هذا للعمرة وعليه للحجّ طوفان، وسعي بين الصفا والمروة، ويصلّي عند كلّطواف بالبيتركعتين عند مقام إبراهيمعليه السلام،...»(٧١).

الأحكام:
حجّ التمتّع فرض مَن كان بعيداً عن مكة المكرمة كما ذكرنا ذلك، ويتركّب من فرضين يُطلق عليهما معاً حجّ التمتّع، وهما:
١- عمرة التمتّع.
٢- حجّ التمتّع.
وإليك الآن أيّها الحاجّ الكريم أعمال كلٍّ منهما بالترتيب.

أعمال عمرة التمتّع

استفتاءات

١/ من جاء بعمرة تمتع لحج نيابة، لو بدا له قبل يوم عرفة أن يعدل عن الحج ويرجع لبلده، فهل له أن يعدل بعمرته إلى المفردةويأتي بطواف النساء ويخرج من مكة أم لا؟
الجواب: الظاهر عدم جواز الخروج من مكة إلاّ بقصد العود اليها، لأنه مرتهن بالحج وقد قال اللّه سبحانه: (واتموا الحج والعمرة للّه).

٢/ من دخل مكة المكرمة بعمرة مفردة في أشهر الحج، وبقي في مكة، إلى أوان الحج من أين يُحرم لعمرة التمتع؟ هل من الميقات أمّمن أدنى الحل؟
الجواب: الظاهر كفاية الإحرام من أدنى الحلّ، والأحوط من الميقات، والأولى اختيار ميقات أهله، كل ذلك مثل المقيم بمكة لوأراد التمتع.

٣/ هل يجوز لمن أحرم لعمرة التمتع ودخل مكة، أن يخرج من مكة قبل أن يؤدي أعمال العمرة، وهو محرم ويذهب إلى خارج مكةكالمدينة المنورة أو جدة مثلاً، ثم يعود إلى مكة مرة ثانية ليؤدي أعمال عمرة التمتع؟
الجواب: لا بأس بذلك خصوصاً عند الحاجة، ولو أتمها ثم خرج كان أولى.

٤/ لو دخل في عمرة مفردة وعدل عنها قبل طواف النساء إلى عمرة تمتع، فهل يجب عليه طواف النساء؟
الجواب: لو كان العدول قبل إتمام العمرة فلا طواف عليه للنساء، ولكن إذا كان بعده فالأولى أداء الطواف للنساء، يأتي به رجاءً.

٥/ هل يجوز لمن يريد حج التمتع أن يحلق رأسه في المدينة في طريقه إلى الحج؟
الجواب: لا بأس بذلك والأفضل توفير الشعر لمن أراد الحج من ذي القعدة، ولمن أراد العمرة شهراً.

٦/ من أحرم لعمرة التمتع، ثم انكشف له أنه قبل سنة أو أكثر كان قد أتى بعمرة مفردة وتبين له الآن بطلانها، ماذا يصنع بالإحرامالذي تلبس به فعلاً؟
الجواب: لو كان فساد عمرته بفساد احرامه لها فلا شيء عليه، وإن كان بسبب بطلان طوافه قضى طوافها قبل طواف العمرةالجديدة، ثم أدى سائر مناسك عمرته الجديدة، وكان حكمه حكم تارك الطواف جهلاً أو نسياناً، وكذا لو كان قد ترك السعي أتىبه قضاءً وما أشبه.

٧/ من فسدت عمرته (عمرة التمتع)، هل يجب أن يُحرم لها ثانياً من أدنى الحلّ كالتنعيم مثلاً، أم لابد أن يذهب إلى أحد المواقيت كقرن المنازل مثلاً؟

الجواب: إذا كان معنى فساد عمرته، أنه لم يُحرم لها، كان عليه أن يعود الى الميقات ليحرم فيه لها.

أما أعمال عمرة التمتع فهي كالتالي:

١ – الإحرام

القرآن الكريم:

(الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ). البقرة: ١٩٧

السنّة الشريفة:

١- قال الإمام الرضاعليه السلام: «وإنّما أُمروا بالإحرام ليخشعوا قبل دخولهم حرم اللّه وأمنه، ولئلا يلهوا ويشتغلوا بشيء من أُمورالدنيا وزينتها ولذّاتها، ويكونوا جادّين فيما هم فيه قاصدين نحوه، مقبلين عليه بكلّيتهم، مع ما فيه من التعظيم للّه عزّ وجلّ ولبيته،والتذلّل لأنفسهم عند قصدهم إلى اللّهعزّ وجلّ، ووفادتهم إليه راجين ثوابه، راهبين من عقابه، ماضين نحوه، مقبلين إليه بالذلّوالاستكانة والخضوع»(٧٢).

٢- قال إسماعيل بن جابر: قلت لأبي عبداللّهعليه السلام: كم أُوفّر شعري إذا أردت هذا السفر؟ قال: «اعفه شهراً»(٧٣).

٣- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام –في حديث قوله: «واعلم أنّه واسع لك أن تحرم في دبر فريضة أو نافلة أو ليل أو نهار»(٧٤).

٤- وقالعليه السلام: «كلّ ثوب تصلّي فيه فلا بأس أن تحرم فيه»(٧٥).

٥- وروى حماد بن عثمان، أنّه قال لأبي عبداللّه الصادقعليه السلام: إنّي أُريد أن أتمتّع بالعمرة إلى الحجّ،فكيف أقول؟ فقال الإمام: «تقول:ياللّهمّ إنّي أُريد أن أتمتّع بالعمرة إلى الحجّ على كتابك وسنّة نبيّك، وإن شئت أضمرت الذي تريد»(٧٦).

٦- عن الحلبي قال: سألته: لِمَ جُعِلت التلبية؟ فقال: «إنّ اللّه عزّ وجلّ أوحى إلى إبراهيمعليه السلام أن(وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)، فنادى فأُجيب من كلّ وجه يلبّون»(٧٧).

٧- قال أمير المؤمنينعليه السلام: «جاء جبرئيلعليه السلام إلى النبيّصلى الله عليه وآله وسلم فقال له: إنّ التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ»(٧٨).

٨- وقال الإمام الصادقعليه السلام: «إنّ اللّه عزّ وجلّ وضع عن النساء أربعاً؛ الإجهار بالتلبية، والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة،ودخول الكعبة، واستلام الحجر الأسود»(٧٩).

٩- وقالعليه السلام: «المتمتّع إذا نظر إلى بيوت مكّة قطع التلبية»(٨٠).

١٠- وقالعليه السلام أيضاً: «من اعتمر من التنعيم فلا يقطع التلبية حتى ينظر إلى المسجد»(٨١).

الأحكام:

أعمال عمرة التمتّع خمسة نشير إليها أوّلاً ثمّ نشرح كلّ عمل من أعمالها بصورة وافية إن شاء اللّه:

١- الإحرام من أحد المواقيت.

٢- الطواف حول بيت اللّه الحرام.

٣- أداء ركعتي صلاة الطواف خلف مقام إبراهيم.

٤- السعي بين الصفا والمروة.

٥- التقصير.

ولكن قبل البدء بأي عمل، على الحاجّ أن ينوي أداء العمرة لحجّ التمتع إمتثالاً لأمر اللّه تعالى، ولا يلزم التلفظ بالنيّة، بل يستحبالتلفظ بها في مناسك العمرة والحجّ، وإذا أراد الحاجّ ذلك هنا، فليقل: «أتمتع بالعمرة إلى الحجّ لوجوبها أداءً أصالة عن نفسي قربةًإلى اللّه تعالى»(٨٢).

وإليك التفصيل:

١- الإحرام: هو فرض الحجّ على النفس وذلك بعقد النيّة مقارناً للتلبية ولبس ثياب الإحرام.

وواجبات الإحرام ثلاثة:

أ- النيّة.

ب- لبس ثوبي الإحرام.

ج- التلبية.

وإليك تفصيل كلّ منها وما تحتاج من أحكامها:

أ- النيّة؛ وتعني أن يفرض على نفسه الإحرام لعمرة التمتّع، التي هي بدورها جزء من حجّ التمتّع قربة إلى اللّه تعالى، ويكفي فيها العزمعلى ترك محرمات الإحرام، والتلفظ بالنية كما يلي: «أُحرم لعمرة التمتع لحج الإسلام لوجوبه أداءً أصالة قربة إلى اللّه تعالى(٨٣).

ويستحب أن يقول فى نية عمرة التمتع ما روي صحيحاً عن الإمام الصادقعليه السلام:

«اللّهمّ إنّي أُريد ما أمرت به من التمتّع بالعمرة إلى الحجّ على كتابك وسنّة نبيّكصلى الله عليه وآله وسلم فيسِّر ذلك لي وتقبّله منّي وأعني عليه، فإنعرض شيء يحبسني فحلّني حيث حبستني لقدرك الذي قدّرت عليَّ. اللّهمّ إن لم تكن حجّة فعمرة، أحرم لك شعري وبشريولحمي ودمي وعظامي ومُخّي وعصبي من النساء والثياب والطيب، أبتغي بذلك وجهك والدار الآخرة».

ب- لبس ثوبي الإحرام؛ يجب على الرجال لبس قطعتين من القماش وهما: إزار ورداء، يأتزرُ بأحدهما ويرتدي الآخر، بأن يلقيهعلى عاتقه.

وإليك بعض أحكام لباس الإحرام:

١- يشترط في لباس الإحرام أُمور ثمانية هي:

الأوّل: الطهارة، ويستثنى فيه ما يعفى عنه في الصلاة، وإذا تنجّس بما لا يعفى عنه في الصلاة وجب تطهيره، ويأثم لو ترك تطهيره الآنّ ذلك لا يضرّ بإحرامه ولا كفّارة عليه بذلك.

الثاني: الاباحة، فلا يجوز الإحرام في الثياب المغصوبة.

الثالث: أن لا يكون ثوب الإحرام من أجزاء الميتة، كجلد الميتة.

الرابع: أن لا يكون من أجزاء ما لا يؤكل لحمه، كالثعالب والأرانب.

الخامس: أن لا يكون منسوجاً من الذهب.

السادس: أن يكون ساتراً، فلا يجوز انتخاب الثياب الحاكية عن البدن للإزار، أمّا الرداء فالأوْلى ألّا يكون حاكياً.

السابع: أن لا يكون حريراً محضاً، فلا يجوز للرجل الإحرام في الحرير الخالص، ويجوز فيما يخالطه الحرير، أمّا المرأة فالأحوط أنتتركه الاّ لضرورة.

الثامن: أن لا تكون ثياب الإحرام بالنسبة للرجال مخيطة، فيجب على الرجال نزع الثياب المخيطة، حتى الملابس الداخلية، قبل لبس ثوبي الإحرام، أمّا النساء فلا بأس بالإحرام في ثيابهنّ العادية.

٢- يجوز للمحرم خلع ثياب الإحرام في حال اللزوم مثلاً عند الدخول في الحمّام وحين الراحة وما إليها.

٣- يجوز للمحرم لبس أكثر من ثوبين إذا كان ممّا يجوز الإحرام فيه سواء لاتّقاء الحرّ أو البرد أو لغير ذلك.

٤- يجوز للمحرم تبديل ثياب الإحرام وتنظيفها متى شاء، لكن الأفضل أن يكون حين دخوله مكّة المكرمة وحين الطواف لابسأثياب الإحرام التي أحرم فيها.

٥- الأحوط ألّا يعقد المحرم ثوبي الإحرام ولا يغرزهما بإبرة أو نحوها.

٦- وهكذا الأحوط المبادرة إلى تطهير البدن من النجاسة في حالة الإحرام.

ج التلبية؛ وهي كلمات ينعقد بها الإحرام، والواجب فيها أن يقول بعد أن ينوي الإحرام مرّة واحدة:

«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ».

والأحوط أن يقول عند الإحرام: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ».

كما يستحب أن يقول بعد ذلك: «لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ دَاعِياً إِلى دَارِ السَّلَامِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ غَفَّارَ الذُّنُوبِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ أَهْلَ التَّلْبِيَةِلَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ تُبْدِئُ وَالْمَعَادُ إِلَيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ تَسْتَغْنِي وَيُفْتَقَرُ إِلَيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ مَرْهُوباً وَمَرْغُوباً إِلَيْكَلَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ إِلهَ الْحَقِّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ ذَا النَّعْمَاءِ وَالْفَضْلِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ كَشَّافَ الْكَرْبِ الْعِظَامِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ عَبْدُكَوَابْنُ عَبْدَيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ يَا كَرِيمُ لَبَّيْكَ».

وإليك بعض أحكام التلبية:

١- يجب التلفّظ بالتلبية على الوجه الصحيح بما يُسمّى تلبية، والأحوط مراعاة القواعد العربية، ومن لا يقدر على ذلك يجب عليه الاستعانة بغيره، وذلك بأن يلقّنه الكلمات واحدة واحدة ثمّ يردّدها معه، وإن لم يقدر استناب.

٢- الأخرس يلبّي بالإشارة مع تحريك اللسان، والأحوط الاستنابة في ذلك أيضاً.

٣- تكفي في التلبية المرّة الواحدة، لكن يستحبّ تكرارها ما استطاع خصوصاً عقيب كلّ صلاة فريضة أو نافلة، وعند الصعودوالهبوط مِن وإلى المرتفعات والوديان، وعند النوم ولدى اليقظة، وعند الركوب والنزول، وعند التقائه بالركبان، وفي الأسحار،ويستحبّ للرجال دون النساء الجهر بها خصوصاً في المواضع المذكورة.

٤- لو نسي الحاجّ التفوّه بالتلبية حال الإحرام، وجب عليه العود إلى الميقات وتلفّظها هناك، وإن لم يقدر على ذلك أتى بالتلبيةأينما ذكرها.

٥- على المعتمر بعمرة التمتّع أن يقطع التلبية عند مشاهدة بيوت مكّة احتياطاً.

عن الإحرام

مستحبّات الإحرام:

١- تنظيف البدن قبل الإحرام من الأوساخ بغسله بالماء والصابون وما إليه، وتقليم الأظفار، والأخذ من الشارب وإزالة شعرالإبطين والعانة.

٢- الغسل في الميقات للإحرام قبله، ومع تعذّر الغسل يستحبّ التيمّم بدل ذلك، ويستحبّ القول عندالغسل أو بعده:

«بِسْمِ اللَّهِ وَباللَّهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي نُوراً وَطَهُوراً، وَحِرْزاً وَأَمْناً مِنْ كُلِّ خَوْفٍ، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسُقْمٍ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي وَطَهِّرْ قَلْبِيوَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَأَجْرِ عَلى لِسَانِي مَحَبَّتَكَ وَمِدْحَتَكَ وَالثَّنَاءَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَعَلِمْتُ أَنَّ قَوَامَ دِينِي التَّسْلِيمُ لَكَوَالاتِّبَاعَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

٣- أن تكون ثياب الإحرام قطنية بيضاء.

٤- يستحب أن يعقد الإحرام بعد أن يصلّي ركعتين نافلة، وأفضل منها ستّ ركعات، وأفضل منها صلاة فريضة، والأفضل أنيحرم بعد صلاة الظهر، ويستحبّ أن يقرأ في الركعة الأُولى بعد الحمد سورة التوحيد، وفي الثانية بعد الحمد سورة الجحد(الكافرون)، ويستحبّ له بعد ذلك أن يحمد اللّه تعالى وأن يصلّي على محمّد وآله الأطهار وأن يقول:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَنِي مِمَّن اسْتَجَابَ لَكَ وَآمَنَ بِوَعْدِكَ وَاتَّبَعَ أَمْرَكَ، فَإِنِّي عَبْدُكَ وَفِي قَبْضَتِكَ لَا أُوقى إِلَّا مَا وَقَيْتَ، وَلَا آخُذُ الاّ مَاأَعْطَيْتَ، وَقَدْ ذَكَرْتَ الْحَجَّ فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَعْزِمَ لِي عَلَيْهِ عَلى كِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَتُقَوِّيَنِي عَلى مَا ضَعُفْتُ، وَتُسَلِّمَلِي مَنَاسِكِي فِي يُسْرٍ مِنْكَ وَعَافِيَةٍ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَفْدِكَ الَّذِي رَضِيْتَ وَارْتَضَيْتَ وَسَمَّيْتَ وَكَتَبْتَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ وَأَنْفَقْتُ مَالِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ. اللَّهُمَّ فَتَمِّمْ لِي حجَّتِي وَعُمْرَتِي.

اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ عَلى كِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَإِنْ عَرَضَ لِي عَارِضٌ يَحْبِسُنِي فَخَلِّنِي حَيْثُحَبَسْتَنِي بِقَدَرِكَ الَّذِي قَدَّرْتَ عَلَيَّ.

اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ تَكُنْ حجَّةً فَعُمْرَةً، أَحْرَمَ لَكَ شَعْرِي وَبَشَرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَعِظَامِي وَمُخِّي وَعَصَبِي مِنَ النِّسَاءِ وَالثِّيَابِ وَالطِّيبِ أَبْتَغِيبِذَلِكَ وَجْهَكَ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ».

٥- ويستحب أن يقول عند لبس ثوبي الإحرام:

«الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مَا أُوارِي بِهِ عَوْرَتِي، وأُؤَدِّي فِيْهِ فَرْضِي، وَأَعْبُدُ فِيْهِ رَبِّي، وَأَنْتَهِي فِيْهِ إِلى مَا أَمَرَنِي، الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي قَصَدْتُهُفَبَلَّغَنِي، وَأَرَدْتُهُ فَأَعَانَنِي، وَقَبِلَنِي وَلَمْ يَقْطَعْ بِي، وَوَجْهَهُ أَرَدْتُ فَسَلَّمَنِي فَهَوَ حِصْنِي وَكَهْفِي وَحِرْزِي وَظَهْرِي وَمَلاذِي وَرَجَائِيوَمَنْجَايَ وَذُخْرِي وَعُدَّتِي فِي شِدَّتِي وَرَخَائِي».

بعض مكروهات الإحرام:

١- الإحرام في الثياب السود.

٢- الإحرام في الثياب الملوّنة.

٣- النوم على كلّ ما يكره الإحرام فيه، كالنوم على الفراش الأسود.

٤- الإحرام في الثياب الوسخة.

٥- استعمال الحنّاء.

٦- الاستحمام.

٧- إجابة المحرم لمن يناديه بكلمة: لبّيك.

٨- المصارعة.
٩- إنشاد الشعر، إلّا ما كان موعظة أو مدحاً ورثاءً للنبيّ وأهل بيته الأطهار(صلوات اللّه عليه وعليهم جميعاً).
١٠- كلّ عملٍ يحتمل بسببه حصول جرح للمحرم أو سقوط الشعر منه.

استفتاءات

١/ هل يكفي الإحرام في مسجد الشجرة من أي موضع فيه بعد التوسعات الجديدة، أم يجب في المساحة القديمة منه فقط؟ وإذا كانيجب في القديم فما هو الحل؟
الجواب: الأفضل هو الإحرام داخل المسجد، ولكن يجوز أن يُحرم بحذائه، ولو أراد العمل بالاحتياط فلينذر الإحرام قبل المسجد.والظاهر أن توسعة المسجد تعتبر جزءً من المسجد، فيجوز الإحرام منه حتى ولو اقتصرنا عليه في الإحرام.

٢/ هل يحرم المرور في فضاء الحرم بالطائرة بدون إحرام؟
الجواب: إذا لم يعتبر ج عند العرف ج أنه دخول في الحرم أو في مكة فلا إشكال، كما في التحليق بطائرة والمرور بالحرم بوسيلتها. أماإذا اعتبر ذلك كالمكث فوق اجواء الحرم في طائرة مروحيَّة فالأحوط بل الأقوى اجتنابه إلاّ محرماً.

٣/ هل ترون مكة القديمة أم الحديثة في عدم جواز الدخول إليها إلا بإحرام صحيح؟ وكذا في الإحرام للحج؟
الجواب: لا يجوز دخول حدود الحرم من دون إحرام. وأما مكة فهي شاملة للقديمة والحديثة، والاحتياط بالقديمة في إحرام الحجّحسن.

٤/ لو دخل مكة بلا إحرام جهلاً منه بوجوب الإحرام، ثم رجع إلى بلاده، هل يلزمه الرجوع إلى مكة لأداء أعمال عمرة؟
الجواب: لم يعرف وجوب قضاء الإحرام إلاّ من بعض المذاهب الإسلامية ومن بعض فقهائنا السابقين، ولم يعرف وجهه الشرعي.

٥/ هل يجوز لمن دخل مكة المكرمة البقاء بها دون أداء النسك، أم لا بد من أداء النسك؟
الجواب: إن كان المقصود ترك أداء نسك العمرة أو الحج الى الأخير فلا، إذ ان اللّه سبحانه يقول: {واتموا الحج والعمرة للّه }.
وهكذا لا ينبغي تعطيل العمل بالمناسك، بحيث يصدق عليه أنه خالف أمر اللّه بإتمام الحج والعمرة.
أما إذا كان المراد الدخول بالإحرام بلا تحليل له، فإن الظاهر أن الإحرام المطلوب هو إما لحج أو لعمرة وليس شيئاً مستقلاً،والتحلل منه لا يكون بأداء مناسكه.

٦/ إذا كان شخص لا يخمس، وحج واعتمر مراراً، وكان إحرامه وهديه من أموال غير مخمسة، ما حكم أعماله الآن، وما هيوظيفته؟
الجواب: الظاهر صحة أعماله السابقة إذا كانت لديه ثروة كافية تغطي الحقوق الشرعية وتكاليف الحج معاً، خصوصاً إذا كان ناوياًاخراج حقوقه الشرعية من بقية أمواله.

٧/ هل يجوز إلقاء الرداء مدة طويلة جداً بحيث يعد عرفاً لابساً إزاراً فقط؟
الجواب: الأفضل الاّ يضع المحرم رداءه مدة طويلة.

٨/ هل يجب التلفظ بالنية في أعمال الحج؟
الجواب: لا يجب التلفظ بالنية في أعمال الحج، بل يستحب التلفظ بها عند عقد الإحرام وذلك بقراءة الدعاء المأثور.

٩/ لو أحرم من الميقات وترك التلبية، هل يجب عليه الرجوع إلى الميقات للتلبية؟
الجواب: الظاهر عليه الرجوع الى الميقات إن أمكنه ويعقد إحرامه من جديد، وإلاّ فإنه يلبي حيث يمكنه كالناسي لعقد الإحرام فيالميقات.

١٠/ قلتم بأن الأخرس يشير إلى التلبية بإصبعه مع تحريك لسانه، فما هي الكيفية التي يشير بها بإصبعه؟
الجواب: الأخرس يعبر عن سائر المعاني التي يريد إبلاغها بالاشارة، ولعل لكل شخص من البكم إشارته، وعليه أن يعقد إحرامهباظهار ما يفهمه من معاني التلبية وبالإشارة التي يعبر عادة بها عن تلك المعاني، والشريعة سهلة سمحاء.

١١/ إذا أحرم بالعمرة المفردة، وقبل أداء الأعمال نسي وأنشأ إحرام عمرة التمتع، فماذا يصنع؟ ولو انعكس الفرض، بأن كان إحرامالعمرة التمتع، ونسي وأحرم لعمرة مفردة؟ لو عمل ذلك جهلاً بالحكم، بأن اعتقد الجواز، ما هو الحكم؟
الجواب: سبق وأن قلنا بإمكان قلب العمرة المفردة الى عمرة التمتع، ولا شيء عليه. والاحرام من جديد في أثناء حالة الاحرام لايؤبه به وهو على إحرامه الأول حتى يتحلل منه بالتقصير .

١٢/ ما حكم من أنشأ إحرام عمرة التمتع، ثم انكشف له إحرام عمرة مفردة، حيث كان قد عمل عمرة مفردة في شهر سابق،وانكشف له بطلان عمرته السابقة؟
الجواب: لو انكشف له أنه لا يزال في احرام تلك العمرة السابقة فلو كانت تلك العمرة في أشهر الحج أتمها وكانت له عمرة تمتع. وأماإن كانت قبلها أتمها ثم أحرم من جديد لعمرة التمتع.
بلى؛ لو انكشف له بطلان إحرام عمرته السابقة، كما لو أنه عرف انه لم يعقد التلبية لها، فإنه لا شيء عليه إطلاقاً.

تروك الإحرام

القرآن الكريم:
١- (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَايُرِيدُ). المائدة: ١
٢- (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُماً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ). المائدة: ٩٦
٣- (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِوَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ الْهَدْىَ وَلاَ الْقَلاَئِدَ وَلاَ آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِن رَبِّهِمْوَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا). المائدة: ٢
٤- (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ).
البقرة: ١٩٧

السنّة الشريفة:

١- قال الإمام الصادقعليه السلام: «لا تستحلّنّ شيئاً من الصيد وأنت حرام، ولا وأنت حلال في الحرم، ولا تدلّن عليه محلّاً ولا محرماً فيصطاده، ولا تشر إليه فيستحلّ من أجلك، فإنّ فيه فداء لمن تعمّده»(٨٤).

٢- عن مسمع أبيسيّار قال: قال لي أبو عبداللّهعليه السلام: «يا أبا سيّار؛ إنّ حال المحرم ضيّقة، إن قبّل امرأته على غير شهوة وهو محرمفعليه دم شاة، وإن قبّل امرأته على شهوة فأمنى فعليه جزور ويستغفر اللّه، ومنمسّ امرأته وهو محرم على شهوة فعليه دم شاة،ومن نظر إلى امرأته نظر شهوة فأمنى فعليه جزور، وإن مسّ امرأته أو لازمها من غير شهوة فلا شيء عليه»(٨٥).

٣- وروي عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: «المحرم لا ينكح، ولا يُنكح، ولا يشهد، فإن نكح فنكاحه باطل»(٨٦).

٤- وروي عن الإمام الصادقعليه السلام أيضاً قوله:«لا تمسّ شيئاً من الطيب وأنت محرم، ولا من الدهن، وأمسك على أنفك من الريحالطيّبة، ولا تمسك عليها من الريح المنتنة، فإنّه لا ينبغي للمحرم أن يتلذّذ بريح طيّبة، واتّق الطيب في زادك، فمن ابتلي بشيء من ذلكفليعد غسله، وليتصدّق بصدقة بقدر ما صنع، وإنّما يحرم عليك من الطيب أربعة أشياء؛ المسك والعنبر والورس والزعفران، غيرأنّه يكره للمحرم الأدهان الطيّبة إلّا المضطرّ إلى الزيت أو شبههيتداوى به»(٨٧).

٥- وقال حمّاد بن عثمان: سألت أبا عبداللّهعليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب الإحرام؟ فقال: «لا بأس بهما هماطهوران»(٨٨).

٦- وروى عليّ بن جعفر قائلاً: سألت أخي موسىعليه السلام عن الرفث والفسوق والجدال ما هو؟ وما على من فعله؟ فقال: «الرفث:جماع النساء، والفسوق: الكذب والمفاخرة، والجدال: قول الرجل لا واللّه، وبلى واللّه»(٨٩).

٧- وقال أبو عبداللّهعليه السلام: «لا يكتحل الرجل والمرأة المحرمان بالكحل الأسود إلّا من علّة»(٩٠).

٨- وقالعليه السلام: «لا تنظر في المرآة وأنت محرم؛لأنّه من الزينة»(٩١).

٩- وقالعليه السلام أيضاً: «لا تلبس ثوباً له أزرار وأنت محرم إلّا أن تنكسه، ولا ثوباً تدرعه، ولا سراويل إلّا أن لا يكون لك إزار، ولاخفّين إلّا أن لا يكون لك نعلان»(٩٢).

١٠- عن مسمع، عن أبي عبداللّهعليه السلام في حديث قال: وسألته أيلبس المحرم الخاتم؟ قال: «لا يلبسه للزينة»(٩٣).

١١- وقال يعقوب بن شعيب: سألت أبا عبداللّهعليه السلام عن المحرم يُصرّ الدراهم في ثوبه؟ قال: «نعم، ويلبس المنطقة والهميان»(٩٤).

١٢- وروى الصادق عن أبيهعليهما السلام أنّه قال:«المحرمة لا تتنقّب لأنّ إحرام المرأة في وجهها وإحرام الرجل في رأسه»(٩٥).

١٣- وقال الإمام الصادقعليه السلام: «المحرمة تلبس الحليّ كلّه إلّا حليّاً مشهوراً للزينة»(٩٦).

١٤- وقالعليه السلام: «إنّ المُحرم إذا خاف العدوّ يلبس السلاح، فلا كفّارة عليه»(٩٧).

١٥- وسئل أبو عبداللّهعليه السلام عن المحرم يحتجم؟ قال: «لا، إلّا أن يخاف التلف ولا يستطيع الصلاة». وقال: «إذا آذاه الدم فلا بأس بهويحتجم ولا يحلق الشعر»(٩٨).

١٦- قال معاوية بن عمّار: سألت أبا عبداللّهعليه السلام عن المُحرم كيف يحكّ رأسه؟ قال: «بأظافيره ما لميدم أو يقطع الشعر»(٩٩).

١٧- وروى معاوية بن عمّار، عن أبي عبداللّهعليه السلام قال: سألته عن الرجل المحرم تطول أظفاره؟ قال: «لا يقصّ شيئاً منها إناستطاع، فإن كانت تؤذيه فليقصّها وليطعم مكان كلّ ظفر قبضة من طعام»(١٠٠).

١٨- قال أبو عبداللّهعليه السلام: «لا يرمي المحرم القملة من ثوبه، ولا من جسده متعمّداً، فإن فعل شيئاً من ذلك فليطعم مكانها طعاماً».فَسُئل: كم؟ قال: «كفّاً واحداً»(١٠١).

١٩- وقالعليه السلام: «كلّ ما يخاف المحرم على نفسه من السباع والحيّات وغيرها فليقتله، وإن لم يردك فلا ترده»(١٠٢).

٢٠- وقالعليه السلام أيضاً: «كلّ شيء ينبت في الحرم فهو حرام على الناس أجمعين إلّا ما أنبتّه أنت وغرسته»(١٠٣).

الأحكام:

تروك الإحرام، هي ما تحرم على الحاجّ بعد الإحرام ما دام مُحرماً، ويجب عليه اجتنابها، وهي أُمور تجب الكفّارة في ارتكاببعضها.

الأوّل: صيد البرّ

يحرم صيد البرّ على المحرم، ولا يجوز له أن يشارك بأي شكل من الأشكال في صيده، بفعل أو قول أو إمساك أو ذبح، ولا فرق فيالصيد بين أنواع الدواب حلالاً كان لحمها أو حراماً، وكذلك يحرم صيد الطيور بأنواعها.

ولا يجوز أكل مثل هذا الصيد حتى ولو اصطاده مُحل، وكلّما حَرُمَ على الُمحرم في غير الحرم فإنّه يَحْرُم على الُمحلّ أيضاً في حرم اللّه، فلايجوز حتى للمحلّ أن يصيد في الحرم طيراً أو وحشاً، ولا أن يدلّ عليه ولا أن يذبحه.

وكما يحرم الصيد يحرم فرخه وبيضه، أكلاً وإتلافاً، ولا فرق في أن يباشر ذلك بنفسه أو أن يتسبّب في ذلك، وتجب الكفّارة في كلّذلك.

وإليك أيّها الحاجّ الكريم شيئاً من أحكام الصيد:

١- يجوز ذبح وأكل الحيوانات الأهليّة كالأغنام والأبقار والدجاج وما إليها.

٢- يجوز للمحرم صيد البحر، أي التي تعيش في مياه البحار أو الأنهار أو الغدران وما إليها كالأسماك وجراد البحر (الروبيان)، أمّاالبرمائيات فالقاعدة في ذلك هي أنّه لو كانت ممّا تبيض أو تفرّخ في الماء، فهي من صيد البحر، أو في البرّ فهي من صيد البرّ. وهكذايحرم صيد الجراد البري كما يحرم قتله ولو كانأصله من البحر.

٣- يجوز للمحرم قتل الحيوانات أو الحشرات التي تهاجمه أو يخشاها على نفسه كالسباع والحيّات والعقارب والذباب والزنابيروما إليها، وكذلك الهوام مثل القمل والبرغوث إذا سبّبت له أذىً بالغاً.

٤- تختلف كفّارة الصيد باختلاف الحيوانات، وفي صيد كلّ حيوان تفصيل، وله أحكام ومسائل كثيرة لا تحتاج إليها عادة في هذاالعصر، وإن شئت التفصيل فراجع الكتب الفقهية المفصّلة.

الثاني: ممّارسة الأُمور الجنسية وما يتعلّق بها.

تحرم على المحرم رجلاً كان أو امرأة الممارسات الجنسية كلّها، كالمباشرة والتقبيل واللمس والنظر والضمّ بشهوة وما إليها، سواءًخرج منه المني أم لا، وكذلك يحرم عليه فعل ما يؤدّي إلى خروج المني منه بشهوة كالملاعبة بنفسه أو بتصوّر الأُمور الجنسية، أوبالاستمتاع إلى صوت الأجنبية.

كلّ هذه الأُمور تحرم على المحرم حتى بالنسبة إلى الزوجين، وكذلك يحرم على المحرم إجراء عقد النكاح لنفسه أو لغيره، كما يحرمالحضور في مجلس العقد والشهادة بذلك، ولو حدث له شيء منها وجبت عليه الكفّارة(١٠٤)، وتتكرّر الكفّارة طبعاً بتكرّر العمل.

ولا فرق في حرمة هذه الأُمور ولزوم الكفّارة بين إحرام مختلف أقسام الحجّ والعمرة، الواجب منها والمستحب.

وإليك بعض المسائل المتعلّقة بهذا الموضوع:

١- يجوز للمحرم النظر إلى زوجته أو لمسها أو حملها شريطة أن يكون كلّ ذلك بدون شهوة.

٢- لو عقد المحرم على امرأة مع علمه بالحرمة، بطل العقد وحرمت عليه تلك المرأة إلى الأبد.

٣- احتلام المحرم، أو خروج المني منه بصورةغير اختيارية ولا إرادية لا يوجب الكفّارة عليه،ولا يضرّ ذلك بأعماله.

٤- تحرم على المحرم الممارسات الجنسية ما دام محرماً، وترتفع الحرمة بعد التقصير من عمرة التمتّع وبعد صلاة طواف النساء فيالحجّ.

٥- الجاهل والساهي والناسي والمكره ليس عليهم شيء لو لامسوا النساء.

٦- لو جامع المحرم زوجته حالة إحرامه لعمرة التمتّع بعد السعي وقبل التقصير عامداً مع علمه بالحرمة، فإنّ عمرته صحيحة،ولكن يجب عليه نحر بُدنة، وفي حال عجزه عن البدنة فبقرة، ومع عدم تمكّنه من ذلك أيضاً فشاة، لكن عمرته صحيحة.

أمّا لو جامعها قبل السعي فعمرته باطلة وتجب عليه الكفّارة أيضاً.

وهكذا فهو يتمّ العمرة ثمّ يعيدها إن وسعه الوقت، وإلّا فالأقرب أن يحجّ ثمّ يأتي بعمرة مفردة، والأحوط استحباباً أن يعيد حجّهمن قابل.

٧- من جامع زوجته عالماً عامداً وهو محرم بإحرام الحجّ قبل وقوفه بالمشعر الحرام بطل حجّه، ولو كانت الزوجة راضية بذلكبطل حجّها أيضاً، ووجب عليهما الأُمور التالية:

أ- كفّارة بُدنة (نحر جزور).

ب- افتراقهما عن الآخر حتى نهاية إحرام الحجّ. والأحوط إلى العودة إلى مكّة، ومعنى الافتراق ألّا يخلوا ببعضهما إلّا ومعهما ثالثيمنعهما حضوره من المباشرة.

ج- إتمام مناسك الحجّ.

د- تكرار الحجّ في العام المقبل.

هـ-افتراقهما عن الآخر في العام القادم عند الوصول إلى مكان الحادث.

٨- لو جامع المحرم زوجته عامداً وعالماً بعد الوقوف بمزدلفة المشعر الحرام وقبل طواف النساء، لزمته كفّارة بُدنة، لكن لا يبطلحجّه. وكذا لو باشر زوجته من دون الدخول (كالتفخيذ) فأمنى فعليه نحر بُدنة ولا يفسد حجّه حتى ولو كان قبل الموقفين.

٩- المحرم بإحرام العمرة المفردة لو جامع زوجته عالماً وعامداً قبل السعي، تبطل عمرته وتلزمه كفّارة بُدنة، وإعادة الإحرامواالإتيان بالعمرة المفردة، والأوْلى أن ينتظر الشهر الثاني فيأتي بالعمرة.

أمّا لو حصل ذلك بعد طواف النساء وقبل صلاة الطواف، فإنّ عمرته صحيحة ولا تلزمه الكفّارة.

١٠- الإمناء الحاصل بسبب النظر أو اللمس أو التقبيل أو الملاعبة بشهوة يلزم فيه كفّارة بُدنة، وإذا وقع منه ذلك قبل الموقفين فيالحجّ فالأحوط استحباباً العمل بوظائف من جامع امرأته في ذلك الوقت من الكفّارة والحجّ من قابل.

١١- يحرم إنشاء عقد النكاح لُمحرِم، ومن فعل ذلك لزمته كفارة بُدنة كما تجب الكفّارة على المحرم والزوجة إذا علمت أنّها تُعقدلمحرم، كلّ ذلك إذا دخل الزوج بها، وذلك حسب رواية مأثورة.

الثالث: شمّ الطيب والتطيّب به

يحرم على المحرم استشمام جميع أنواع الطيب والعطور، واستعمالها في التطيّب بها، ولا فرق في ذلك بين العطور القديمة كالمسك والعنبرأو الجديدة.

لكن يستثنى من ذلك العطور المستخدمة في تطييب الكعبة المشرّفة أو قبر النبيّصلى الله عليه وآله وسلم فلا حرمة في شمّها، وكذلك لا يجوز للمحرمإمساك أنفه عند مواجهته للروائح الكريهة.

وهنا نلفت نظرك أيّها الحاجّ الكريم إلى ما قد تحتاج إليه من المسائل في هذا الباب:

١- يجب على المحرم تجنّب وصول الروائح الزكية إلى أنفه لو تعرّض لها بواسطة اليد أو المنديل ونحوه، ولا يضرّه ما شمّ منهابصورة عفوية ولا إرادية.

٢- لا يجوز للمحرم استعمال الطيب في الأكل والشرب كالزعفران والمسك والعنبر وما إليها، لكن يجوز له أكل الفواكه التي لهاروائح زكية كالبرتقالوالتفّاح وغيرها، لكن ينبغي له اجتناب شمّها.

٣- الأحوط أن يتجنّب المحرم شمّ الزهور والرياحين ذات الروائح الزكية.

٤- يجوز للمحرم شراء العطور وما إليها، لكن لا يجوز له شمّها ولو لمرّة واحدة، كما لو شمّها لغرض التعرّف على رائحتها مثلاً حينالشراء.

٥- كما يحرم على المحرم استعمال العطور، كذلك يحرم عليه استعمال الصابون المعطّر أو الأدهان المعطّرة وما شابه ذلك.

٦- يجوز للمحرم استعمال الأدوية والعقاقير أو الضمادات المعطّرة إذا اضطرّ لذلك، كما إذا أمره الطبيب بذلك مثلاً.

٧- يجب على المحرم إزالة الروائح العطرية من بدنه أو إحرامه لو تعرّض لها اشتباهاً أو بصورةلا إرادية.

٨- في حال تكرّر استعمال العطور تتكرّر الكفّارة عليه.

٩- إذا مات المحرم بإحرام الحجّ قبل إتمامه للسعي فلا يجوز تغسيله بماء الكافور ولا حنوطه بذلك، وكذلك الحكم في المحرم بإحرامالعمرة إذا مات قبل التقصير.

١٠- لا يجوز للمحرم إمساك أنفه عن الروائح الكريهة التي قد يتعرّض لها، لكن يجوز له الاسراع في المشي مثلاً للتخلّص منها.

١١- تجب كفّارة شاة على المحرم لو استعمل الطيب متعمّداً، أمّا الجاهل والناسي فليس عليه شيء، والأحوط أن يتصدّق بشبعةبطن مسكين.

الرابع: لبس الثياب للرجال

يحرم على الرجال خاصّة، لبس الثياب كالقمصان والسراويل والثياب المحاكة، وعموماً كلّ ما يصدق عليه الثوب ممّا يحيطبالجسم وله أكمام وأزرار.

وإليك التفصيل ببيان بعض ما قد تحتاج إليه من أحكام:

١- يجوز للمرأة ارتداء الثياب ولا شيء عليها، لكن يحرم عليها لبس القفازين الكفوف التي تستر الأصابع والكفّين.

٢- يجوز للمحرم استعمال «حزام الفتق» وإن كان مخيطاً والهميان والمنطقة، كما يجوز له حمل الحقيبة وما إليها أو تعليقها على نفسه.

٣- الأحوط ألّا يخاط ثوبا الإحرام ولو بمقدار يسير.

٤- لو لبس الرجل المحرم الثياب المخيطة عالماً بالحرمة عامداً فعليه الكفّارة (وهي دم شاة).

٥- تتكرّر الكفّارة بتكرّر اللبس، ولو تعدّدت الملابس وجبت عليه الكفّارة بعدد تلك الملابس، فتجب على من لبس قميصاًوسروالاً وعباءةً مثلاً ثلاث كفّارات.

٦- الرجل المضطرّ إلى لبس الثوب المخيط كالمريض يجوز له ارتداء المخيط، لكن لا تسقط عنه الكفّارة على الأقوى.

٧- لا شيء على الجاهل والناسي إذا لبس المخيط، لكن يجب عليه المبادرة بنزعه.

٨- إذا تعمّد لبس الثوب بعد الإحرام عالماً بحرمته فعليه أن يخرقه وينزعه من رجله.

٩- إذا احتاج المحرم إلى شدّ بطنه أو رجله أو يده بخرقة (مثل لفاف) فلا بأس بذلك.

الخامس: الاكتحال

يحرم على المحرم رجلاً كان أو امرأة الاكتحال بكحل أسود فيه زينة، أمّا لو اكتحل بغير الأسود ولم يكن فيه زينة فلا حرمة فيه ولاكفّارة عليه.

كذلك لا يجوز أن يكتحل المحرم بما فيه الطيب.

والأحوط استحباباً ترك الاكتحال بكحل أسود حتى ولو لم تكن فيه زينة.

السادس: أن ينظر إلى نفسه في المرآة

يحرم على المحرم النظر في المرآة ليرى نفسه فإنّه من الزينة، أمّا النظر فيها بقصد آخر كنظر السائق الذي يشاهد خلفه من خلال نظرهفي المرآة فلا حرمة فيه، وكذلك النظر فيها لمداواة جرح أو فحص نفسه من مرض وما أشبه، فلا بأس.

أمّا ما قد يتّفق للمحرم من إلقاء نظرة على المرايا الموجودة في الحمّامات أو المصاعد من دون تعمّد فلا بأس به، وإن كان الأحوطاجتناب ذلك كلّه أنّى استطاع، فإن فعل استحب أن يقول بعد ذلك: «لبّيك».

ولا تجب الكفّارة في النظر إلى المرآة.

السابع: لبس الحذاء والجورب

يحرم على المحرم لبس الخفّ والحذاء والجورب ممّا يحيط بالقدم ويستر ظاهره، وإليك تفصيل ذلك من خلال مسائل:

١- لا بأس بلبس النعل؛ لأنّه لا يحيط بالرجل ولا يستر ظاهر القدم، وكذا لا بأس بلبس سائر الأحذية إذا لم يجد نعلاً، شريطة أنيشقّ ظهرها بحيث لا تستر ظاهر القدم، ولا شيء عليه.

٢- يجوز ستر جميع ظاهر القدم بغير اللبس كالجلوس على القدمين أو جعلهما تحت الغطاء مثلاً حال النوم.

٣- تلزم احتياطاً كفّارة شاة على المحرم لو لبس الحذاء والجورب وما أشبه.

٤- الظاهر اختصاص هذا الحكم بالرجال، ولا يحرم على النساء لبس شيء من الخفّ أو الجورب أو الحذاء.

الثامن: الفسوق

يحرم على المحرم الفسوق، وهو الكذب مطلقاً مع اليمين وبدونه والسباب والمفاخرة.

أمّا الكذب بقصد إصلاح ذات البين، أو لدفع الخطر عن نفس محترمة وما إلى ذلك، فلا حرمة فيه.

ومن ارتكب هذا المحرّم في إحرامه فعليه الاستغفار ليتمّ حجّه.

التاسع: الجدال

يحرم على المحرم الجدال، وهو المخاصمة المشتملة على قول: «لا واللّه» و «بلى واللّه»، وتجب الكفّارة عند التلفّظ بهذه الكلمة مرّة إذاكان كاذباً، وثلاث مرّات إذا كان صادقاً.

وها هنا مسائل:

١- يكفي في تحقّق الجدال الحلف بواحدة من الصيغتين «لا واللّه» «بلى واللّه».

٢- إذا كان الحلف بغير العربية من اللغات، وكان باللّه سبحانه فإنّه محكوم بذات الأحكام على الأقوى.

٣- الأحوط اجتناب القسَم بسائر أسماء اللّه الحسنى وبأيّة لغة كانت.

٤- إذا كان القسم من أجل إكرام صاحبه (وليس إيغاضه) أو كان ضرورياً لإثبات حق ودفع باطل كالقسم في المحاكمة، فلا بأسبه.

٥- الأفضل ترك كلّ مخاصمة ومماراة وكلّ كلمة بذيئة وكلّ ما يسبّب أذىً للمؤمنين.

٦- إذا جادل صادقاً فعليه أن يستغفر اللّه في المرة الأُولى والثانية، ولكن إذا تكرّر للمرّة الثالثة فعليه أن يكفّر بذبح شاة.

٧- إذا جادل كاذباً فعليه فيالمرةالأُولى كفّارة شاة.

٨- إذا جادل كاذباً مرّتين فعليه بقرة على الأحوط.

٩- إذا جادل كاذباً أكثر من ثلاث مرّات فعليه ذبح بقرة.

العاشر: قتل هوام البدن

يحرم على المحرم قتل هوام البدن، أمثال القمّل والبقّ والبرغوث، وكذا يحرم إلقاؤها من على الجسم أو الثياب، إلّا إذا كانت تسبّبضرراً أو إيذاءً بالغاً، فعند ذلك يجوز للمحرم إبعادها أو قتلها.

ولو قتل المحرم شيئاً منها أو ألقاها من جسمه عند عدم اضرارها به وجبت عليه الكفّارة، وكفّارته إعطاء مدّ من الطعام للفقير.

الحادي عشر: لبس الخاتم للزينة

يحرم على المحرم رجلاً كان أو امرأة التزيّن بالخاتم، ويجوز لبس الخاتم للثواب.

الثاني عشر: تزيّن المرأة بلبس الحُليّ

يحرم على المرأة لبس الحُليّ بقصد الزينة،ويستثنى من ذلك ما اعتادت على لبسه من الحُليّ قبل الإحرام لزوجها من دون قصدالزينة في ذلك.

وإليك بعض المسائل في هذا المجال:

١- المقصود من الحُليّ المحرّم هو كلّ حُليّ من أي نوع كان، ذهباً أو فضّةً، أو أي معدن آخر، بل كلّ ما يستخدم للزينة.

٢- أمّا الذي تستخدمه النساء من أحمر الشفاه وما إليها فالأحوط تركه، وترك كلّ زينة لم تكن لديها من قبل.

٣- وليس على المرأة نزع حليّها التي اعتادت لبسها إذا لم تظهرها لأحد حتى لزوجها.

الثالث عشر: التدهين

يحرم على المحرم تدهين البدن أو الشعر بأيّ نوع من المواد الدهنية بما فيها الكريم وما شابه إذا كان معه طيب، ولا يجوز الإدهان قبلالإحرام إذا كان أثره يبقى إلى حين الإحرام. أمّا إذا لم يكن ذو رائحة عطرة فيجوز قبل الإحرام حتى إذا بقي أثره، أمّا بعدالإحرامفلا يجوز، ويجوز للمحرم التدهين إذا اضطرّ إلى ذلك مثل علاج ضربة الشمس أو الوقاية منها.

الرابع عشر: إزالة الشعر

يحرم على المحرم إزالة الشعر عن الرأس واللحية والجسد بالنتف والحلق والقصّ، قلّ أو كثر، بل حتى الشعرة الواحدة، إلّا إذا اضطرّإلى ذلك للعلاج مثلاً فلا بأس فيه.

ويحرم عليه أيضاً إزالة شعر غيره محرماً كان أم محلّاً. وكفّارة حلق الرأس شاة، أو صيام ثلاثة أيام، أو إعطاء مدّين من الطعام لستّةمساكين.

ولا فرق في الكفّارة بين أن يكون مضطراً إلى الحلق أم لا.

الخامس عشر: تغطية الرجل لرأسه والمرأة لوجهها

يحرم على الرجل المحرم تغطية الرأس، كما لا يجوز للمرأة المحرمة تغطية وجهها.

وإليك أيّها الحاجّ أهمّ ما في هذا المجالمن مسائل:

١- كما يحرم تغطية الرأس بالكامل، يحرم تغطية بعضه أيضاً.

٢- المقصود من تغطية الرأس هو وضع شيء عليه أو لبس العمامة أو القلنسوة وما شابه ذلك، أو طلي الرأس بما يصدق عليهتغطيته أيّاً كان.

٣- لا يجوز تغطية الرأس أو الوجه بالأجسام الشفافة كالزجاج أو البلاستيك أو القماش الرقيق.

٤- لا بأس بتغطية الرأس والوجه باليدين عن الشمس والمطر مثلاً.

٥- تلزم كفّارة شاة بتغطية الرجل رأسه والمرأة لوجهها.

السادس عشر: الاستظلال للرجال حالالسير

يحرم على الرجل المحرم الاستظلال حال السير ماشياً وراكباً كاستعمال المظلّة أو المشي تحت السقوف والجسور أو ركوبالسيارات المسقّفة وما إليها إلّا في حالة الضرورة أو الاضطرار.

وإليك بيان تفصيل الحكم من خلال مسائل:

١- يجوز للمرأة والصبية والصبي المحرمين الاستظلال حال الاختيار ، كما يجوز ذلك للمريض الذي لا يستغني عن الاستظلال،ويجوز ذلك أيضاً للمضطرّ أو المكْرَه أو الذي يخاف المرض، أو الشيخ والشيخة، ويجوز أيضاً في حال التقيّة والعسر، وفي حالفقدان السيارات المكشوفة.

٢- لا بأس بالاستظلال تحت سقوف المنازل والأسواق وغيرها كالخيام مثلاً، لدى وصول المحرم إلى مكّة المكرمة، أو عندالوصول إلى منى وعرفات.

٣- يجوز للمحرم، لدى توقّفه في المنازل أو المقاهي الموجودة في طريقه للراحة والنوم، الاستظلال تحت السقوف بالمشي أوالجلوس أو النوم تحتها.

٤- تجب على الرجل كفّارة شاة للاستظلال، ولا فرق في ذلك بين المختار والمضطرّ، والأقوى كفاية كفارة للتظليل في إحرامالعمرة، وأُخرى للتظليل فيإحرام الحجّ حتى ولو تكرّر في كلّ إحرام مرّات عديدة.

٥- الأحوط الاجتناب من التظليل في حالة السير داخل مدينة مكّة المشرّفة أو في حدود منى، ولكن يجوز المشي في الأسواقالمسقّفة، وفي ظلال المباني.

٦- الأحوط اجتناب التظليل في الليل أيضاً، خصوصاً إذا كان بهدف اتّقاء برد أو مطر أو ما أشبه، إلّا من اضطرّ إلى ذلك فعليهالفدية.

استفتاءات

١/ هل ترون إشكالاً في الظل الجانبي المحرم للسيارة المكشوفة؟
الجواب: لا بأس به، وتركه أولى.

٢/ عند جلوس الحجاج في السيارة المكشوفة بجانب بعضهم يقع ظل بعضهم على بعض، فهل يجب الاحتراز عن ذلك الظل؟
الجواب: لا بأس بذلك الظل.

٣/ ما حكم الصعود في مصعد العمارات حال الإحرام؟
الجواب: لا بأس بالتظليل في المنازل، سواءً في الغرف أو المصاعد أو ما أشبه.

٤/ ما هو حكم التظليل عندكم سيدنا بين طلوع الفجر وطلوع الشمس؟
الجواب: الأقوى إلحاقه بالليل، والأحوط إلحاقه بالنهار.

٥/ هل يجوز للحاج أن يسافر بسيارته المسقوفة، والحال أنه يمكنه استئجار سيارة مكشوفة، ولكن لا يود ذلك، باعتباره خسارةمالية، ويكفر للتظليل؟
الجواب: يجب ألاّ يظلل المحرم، وعليه أن يتحمل الخسارة المالية إلى حد عدم الضرر البالغ عليه أو الحرج.

٦/ هل أن الحرمة التكليفية للتظليل في الإحرام تزاحم أصل استحباب العمرة المفردة، فيما لو فرض انحصار تأدية هذاالاستحباب بارتكاب هذه الحرمة؟
الجواب: لا بأس بالاعتمار لمن يضطر الى ارتكاب بعض تروك الاحرام فانها محللة له، والعمرة مستحبة مؤكدة.

٧/ هل يجوز التظليل للمحرم عند وصوله لمكة المشرفة أو في منى أوعرفات أومزدلفة، سواء بالمظلة أو السير داخل السيارةالمسقوفة؟
الجواب: الأحوط اجتناب التظليل للمحرم في حالة السير في المدن، وكذا السير في السيارات المسقفة خصوصاً للداخل الى مكةوالخارج منها وكذلك للسائر من بداية منى الى نهايتها، مما لا يعتبر حينئذ في المنزل. نعم؛ لا بأس بالمشي في ظل العمارات أو تحتسقوف الأسواق مما يتعارف في المدن.

٨/ هل أن الذي جاء في كتابكم «مناسك الحج» قسم «تروك الإحرام»، الفرع السادس عشر: الاستظلال للرجال حال السير،المسألة٢، يعني أنكم لا تجيزون التنقل بالسيارة المسقوفة في داخل مكة أو منى أو عرفات حال الإحرام؟
الجواب: سبق وأن قلنا إنه مشكل والأحوط وجوباً تركه.

٩/ هل يجوز التظليل للمحرم في منى بما يسمى (بالشمسية) إذا خرج من الخيمة متوجهاً إلى رمي الجمرات؟
الجواب: الأحوط اجتناب ذلك إلاّ في المسافات القصيرة التي لا يصدق عليها التنقل والسير في منطقة لأخرى، مثل الانتقال منخيمة لأخرى. وكذلك يجوز عند التوقف ولو كان في داخل السيارة او في الشارع.

١٠/ أشرتم في كتابكم (مناسك الحج)، قسم «تروك الإحرام»، الفرع السادس عشر: الاستظلال للرجال حال السير؛ يحرم علىالرجل المحرم حال السير.. المشي تحت السقوف والجسور. فاليوم لا يمكن تجنب عبور الأنفاق والجسور الثابتة في عموم مناطقالحج، فما هو الحل؟
الجواب: لا بأس بذلك مما لا يمكن اجتنابه، مثل الجسور التي في الطرق السريعة.

١١/ هل يعتبر من الضرورة المجوزة للتظليل خوف المحرم على عياله لو أركبهم مع أجنبي، أو سيارته لو تركها في الميقات؟

الجواب: نعم يعتبر ذلك، ويجوز لمرافق النساء التظليل في حالة السير إذا كانت الرفقة ضرورية ج كما هي العادة-.

١٢/ لو أجبرت الشرطة الحجاج على النزول من سطح السيارة إلى داخلها، فهل يجب دفع كفارة التظليل في هذا الفرض أم لا؟
الجواب: الأقوى عدم الوجوب، لأن الأصل براءة المكره عن دفع الفدية، إنما يدفع المضطر ج كالمريض- الكفارة للنصوصالخاصة.

١٣/ لو كان المكلف يجهل بحرمة التظليل مثلاً، واستظل، أو يجهل بحرمته في جهة ما كتصوره الجواز في مكة عند وصوله لها، ما هوحكمه؟
الجواب: الاقوى عدم الوجوب في الجاهل القاصر، والأحوط لغيره الفدية.

١٤/ محرم ركب سيارته المسقوفة، والتزم بالكفارة، فهل يجوز له أن يسد منافذ الهواء التي عن يمينه وشماله، ويشغل مكيف الهواء،فهو مضطر للركوب في السيارة المسقوفة، ولكنه غير مضطر لسد المنافذ الأخرى؟
الجواب: لا بأس بذلك، ولكن الأولى أن يضحي المحرم لربه الذي أحرم له أنى استطاع إلى ذلك سبيلاً.

١٥/ هل أن عنوان السائق مستثنى، فقد يختار السائق أن يذهب إلى مكة ويتظلل، حتى مع وجود البديل له كفرد؟
الجواب: المعيار هو الاضطرار، فمن لم يكن مضطراً عليه أن يختار سيارة غير مسقفة.

السابع عشر: الإدماء

وهو التسبّب في خروج الدم من البدن بأي نحو كان، سواء بآلة حادة كالسكين أو الوخز بالإبرة أو الحكّ أو بواسطة السواك المؤدّيلخروج الدم، مع العلم بخروج الدم أو احتمال ذلك، فلو فعل ذلك وجبت عليه الكفّارة.

أمّا بالنسبة إلى المضطرّ إلى ذلك كمن يحتاج إلى تحليل الدم أو الحجامة حالة الإحرام فلا بأس بذلك ولا كفّارة عليه، وكذلك لواستاك فأدمى ولم يقصد ذلك أو كانت به جراحة فعالجها فأدمى.

أمّا كفّارة الإدماء فهي الاستغفار، وقيل مدّ من الطعام، وقيل شاة، وذلك احتياط مستحب.

الثامن عشر: تقليم الأظفار

يحرم تقليم الأظفار على المحرم بأي شكل كان، وتجب الكفّارة عليه لو فعل ذلك إلّا في حالة الضرورة كالعلاج أو تقليم الظفرالمنكسر تخلّصاً منه لما فيه من الأذى.

أمّا الكفّارة؛ فعن كلّ ظفر مدّ من الطعام حتى تسعة أظفار، أمّا بالنسبة إلى عشرة أظفار فكفّارته شاة لو اتّحد المجلس، ولو قلّمأظفار اليدين كلّها مثلاً في مجلس، وأظفار الرجلين كلّها في مجلس آخر، فعن كلّ فعل منهما شاة.

التاسع عشر: قطع الأشجار والنباتات

يحرم على المحرم وغيره قطع الأشجار والنباتات والأعشاب من الحرم (مكّة وما حولها)، ويستثنى منذلك ما نبت في ملكه بعد أنامتلكه، أو التي زرعها بنفسه في ملكه فيجوز له تقليمها أو قطعها.

ولا فرق في الحرمة بين القطع بآلة أو الاتلاف بالحرق أو المواد الكيمياوية وما شابه.

ويجب عليه الاستغفار والتصدّق بثمن الشجرة لو فعل ذلك، ولا بأس بقطف فواكه الأشجار المثمرة وأكلها.

أمّا كفارة قطع الأشجار والنباتات فهي على احتياط مستحبّ كالتالي:

١- كفّارة قطع الشجرة الكبيرة في صورة العلم والعمد: بقرة.

٢- كفّارة الشجرة الصغيرة: شاة.

٣- كفّارة قطع الأغصان والأوراق أو الأعشاب: التصدّق بقيمتها.

العشرون: حمل السلاح

يحرم على المحرم حمل السلاح بأنواعه، القديمة منها كالسيف والدرع، والجديدة منها كالبندقيةوالمسدس أو القنابل، والمقصود هوالمعدات الحربية، فيستثنى من ذلك ما يستفاد منه لأغراض أُخرى كذبح الحيوانات أو الطبخ كالسكين مثلاً.

ويجوز حمل السلاح في حالة توقّع مداهمة العدو وما شابه. ولا فرق في ذلك بين أن يتقلّد السلاح أو أن يحمله بيده أو يقود مركبةحربية مثل الدبابات والمدرّعات. بلى يجوز أن يكون في أمتعة المحرم السلاح دون أن يلبسه.

استفتاءات

١/ هل يجوز تكليفاً الإحرام للعمرة المستحبة، إذا كان يعلم أنه سيضطر إلى ارتكاب بعض محرماته؟

الجواب: لا بأس، لأن اللّه سبحانه قد رفع القلم عما اضطر إليه.

٢/ هل يجوز للحاج أن ينوي قبل الإحرام ارتكاب محرمات الإحرام أو بعضها ثم يفدي، كأن ينوي ركوب السيارة المسقوفة مثلاًعند الاحرام، وما حكم ذلك؟

الجواب: لا بأس بذلك، وإن كان البعض قد اعتبر العزم على اجتناب كل تروك الإحرام جزءً من نية الإحرام فأبطل إحرام منعقد العزم على ارتكاب بعضها عالماً عامداً وبلا حرج ولكنه مشكل، والاحتياط حسن.

٣/ هل الوزغ والصراصير والخنافس والنمل والذباب، وغيرها من الحشرات مما يحرم على المحرم قتلها؟ وهل تلزمه كفارة علىفرض الحرمة وهل يجوز قتلها في الحرم لغير المحرم؟
الجواب: الأصل في حالة الإحرام، وفي حدود حرم اللّه ألا يقتل الانسان إلاّ ما يخشى منه على نفسه، حيث جاء في حديث مأثورعن الإمام علي عليه السلام: «يقتل المحرم كلّما خشيه على نفسه». وجاء في الحديث المروي عن الإمام الصادق عليه السلام: «كلشيء أرادك فاقتله». ولا فرق بين الخطر المباشر كما إذا أرادك الزنبور ليلدغك أو الحية أو العقرب، أو غير المباشر كالفأرة التي سوغالشرع قتلها لأنها ج حسب الروايات ج توهي السقاء وتضرم على أهل البيت. وهكذا يجوز قتل الحشرات المسببة للأخطار.

٤/ بعد أن ينهي الحاج أعمال اليوم العاشر من ذي الحجة ويحل من إحرامه، فهل المحرم عليه من النساء هو الجماع فقط، مطلقالاستمتاعات الزوجية، حتى يطوف طواف النساء؟
الجواب: الظاهر حرمة كافة الاستمتاعات من النساء التي حرمت عليه بالإحرام.

٥/ هل يجوز لبس الرجل الحزام أو هميان بقصد منع سقوط الإزار منه؟
الجواب: لا بأس بالهميان.

٦/ هل يجوز لبس الهميان الذي تكون به قطع جلدية مستوردة من الدول الكافرة؟
الجواب: لا يجوز.

٧/ هل يجوز للمحرم لبس الحذاء الذي قد عقد عليه شيئاً يكون علامة مميزة له؟
الجواب: لا بأس بلبس ما لا يستر ظهر قدمه، ولو كانت عليه علامة.

٨/ لا يجوز للمحرم لبس المخيط، فما الحكم فيما لو كان اللباس مصنوعاً من دون الخياطة أو دون غرز الإبر، فمثلاً سروال غير مخيط،أي أن إلتحامات السروال تمت بمادة لاصقة، فهل يسمى السروال من هذا النوع مخيطاً أم لا؟
الجواب: لا يجوز لبس السروال أو الشورت، أو أي نوع من الثياب مما يدرعه في جسمه. ويجوز أن يتوشح بالمخيط دون أن يلبسه،كأن يتوشح بالبطانية ولو كانت أطرافها مخيطة، شريطة ألاّ يصدق أنه قد لبسها.

٩/ قد يضطر السائق أو كادر الحملة لخلع ملابس الإحرام ولبس المخيط عند النقاط الرسمية لعدم انطباق شرط الحاج عليه، ماحكم ذلك مع مبادرته إلى خلع المخيط ولبس ملابس الإحرام بعد زوال الاضطرار؟
الجواب: إذا كان يستطيع أن يتوشح بالثياب دون أن يلبسها فعل، وإن اضطر الى اللبس فلا يعقد الأزرار، وإذا كان مضطراً الىلبس المخيط فقد يقال أن عليه الفدية، حيث ورد في حسنة محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام: «ومن اضطر الى لبسثوب يحرم عليه مع الاختيار جاز له لبسه وعليه دم شاة»(١٠٥). ولكن ذلك في الاضطرار، وهو غير الاكراه، والأصل في المكره عدمالكفارة.

١٠/ هل في لبس المرأة للقفازين كفارة، وإن كانت فما هي؟

الجواب: أي محرم أو محرمة لبس أو لبست ما لا يجوز لهما من الثياب متعمداً فعليهما دم شاة كفارة، سواءً كان ذلك باختيار أوباضطرار. نعم لا يلزمهما شيء إذا كانا جاهلين أو ناسيين، حيث جاء في الحديث المأثور عن زرارة عن الإمام الباقر عليه السلامأنه قال: «من لبس ثوباً لا ينبغي له لبسه وهو محرم ففعل ذلك ناسياً أو جاهلاً فلا شيء عليه، ومن فعله متعمداً فعليه دم»(١٠٦).

١١/ ما حكم الرجل المحرم لو لبس المخيط تحت إزاره جهلاً منه بالحكم؟
الجواب: لا بأس عليه إذا كان جهلاً أو نسياناً ثم نزعه عند التذكر.

١٢/ إذا نسيَّ المحرم بإحرام عمرة التمتع فلبس شيئاً مخيطاً مثل الملابس الداخلية مع لبسه ثوبي الإحرام فتذكر بعد خمسة أشواط،فما حكمه؟
الجواب: لا شيء عليه شريطة أن ينزع ثوبه فور معرفته بحرمته.

١٣/ إذا نسيَّ الملكف المحرم لعمرة التمتع مثلاً، فلبس شيئاً مخيطاً (مثل ما يقال له الشرت الذي يستر العورتين) مع لبسه ثوبيالإحرام، فتذكر بعد خمسة أشواط من الطواف، فما حكمه وضعاً وتكليفاً، وقد أتى بكامل الطواف وصلى ورجع إلى أهله؟
الجواب: لا بأس به.

١٤/ هل يجوز للمحرم أن يلف العورة بقطعة من القماش غير المخيط زائدة على الثوبين تحرزاً من ظهور عورته؟
الجواب: لا بأس به إذا لم يصدق عليه اللبس.

١٥/ إذا جاز تغطية الرأس لضرورة، فهل يشترط ألا تكون من المخيط؟
الجواب: لا يضع على رأسه القلنسوة (الكلاوة) وما أشبه، أما وضع شيء تحيط على رأسه مثل بطانية مخيطة فلا بأس عندالضرورة.

١٦/ إذا حلّ المحرم من إحرامه ثم قلم أظافره، وتبين له بطلان عمرته ببطلان الطواف مثلاً، ماذا يجب عليه؟
الجواب: يعيد طوافه حسب تفصيل جواب بيناه في المناسك- فيمن يترك الطواف.

١٧/ حرمة ستر المرأة وجهها حال الإحرام، ماذا عن تعرضها لنظر الأجنبي؟
الجواب: الأولى أن تتحرز عن نظر الأجنبي، خصوصاً عند خوف الفتنة، ويمكنها أن تستر وجهها بالمروحة وما أشبه دون أنتضعها عليه، ولكن كل ذلك من باب الأولوية.

١٨/ هل يجوز للمرأة المحرمة أن تستر وجهها، عند عدم وجود الرجل الأجنبي؟
الجواب: لا فرق في ذلك بين وجود الناظر وعدمه. نعم يجوزر لها أن تغطي وجهها عند النوم، كما يجوز لها أن ترخي عليها حجابهاحتى يغطي من فوق عينيها، كما يجوز لها أن تستر وجهها بيديها عن نظر الاجنبي.

١٩/ إذا كان برأس المحرم صلع أو تشويه يخجل من كشفه، فهل يجوز له تغطية رأسه؟
الجواب: ليس الاستحياء سبباً كافياً لتغطية الرأس.

٢٠/ ما حكم كتم النفس عن الروائح الكريهة حال الإحرام بدون إمساك الأنف؟
الجواب: المنهي عنه في الروايات إمساك الأنف من الريح المنتنة، أما إمساك النفس فلا بأس به.

٢١/ هل الصابون ومعجون الأسنان من الطيب المحرم استعماله على المحرم؟
الجواب: الصابون ومعجون الأسنان والمحارم الورقية وغيرها وما أشبه، قد تكون معطرة فلابد من اجتنابها، وقد لا تكون كذلكفلا بأس بها.

٢٢/ هل تجب الكفارة على من يستخدم الإدهان لأجل الضرورة؟
الجواب: لا كفارة عليه على الأقوى، والاحتياط ذبح شاة كفارة.

٢٣/ هل يصدق السلاح الذي يحرم على المحرم على مثل المقص والسكين التي يحتاج إليها؟
الجواب: لا يصدق السلاح على ما يستفيد منه المحرم من سكين أو مقص أو ما أشبه، إلاّ ما يكون منهما معداً للهجوم أو الدفاععرفاً.

على أعتاب مكّة

القرآن الكريم:
قال اللّه تعالى: (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى).
البقرة: ١٢٥

السنّة الشريفة:
١- روى ابان بن تغلب قائلاً: كنت مع أبي عبداللّهعليه السلام مزامله فيما بين مكّة والمدينة، فلمّا انتهى إلى الحرم نزل واغتسل وأخذ نعليهبيديه، ثمّ دخل الحرم حافياً، فصنعت مثل ما صنع.
فقال: «يا ابان، من صنع مثل ما رأيتني صنعت تواضعاً للّه محى اللّه عنه مائة ألف سيّئة، وكتب له مائة ألف حسنة، وبنى اللّه له مائةألف درجة، وقضى لهمائة ألف حاجة»(١٠٧).
٢- وقال الإمام الصادقعليه السلام: «إنّ اللّه عزّ وجلّ يقول في كتابه: (طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ) فينبغي للعبدأن لا يدخل مكّة إلّا وهو طاهر قد غسل عرقه والأذى وتطهّر»(١٠٨).
٣- وقال أبو جعفرعليه السلام: «من ختم القرآن بمكّة لم يمت حتى يرى رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم ويرى منزله من الجنّة»(١٠٩).
٤- وجاء في وصيّة النبيّصلى الله عليه وآله وسلم لعليّعليه السلام: «يا عليّ؛ إنّ عبدالمطّلب سنّ في الجاهلية خمس سنن أجراها اللّه عزّ وجلّ له فيالإسلام؛ حرّم نساء الآباء على الأبناء إلى أن قال: ولم يكن للطواف عدد عند قريش فسنّ لهم عبدالمطّلب سبعة أشواط فأجرىاللّهعزّ وجلّ ذلك في الإسلام»(١١٠).

٥- عن أبي عبداللّهعليه السلام قال: «يصلّي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام ب «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» و«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»(١١١).

٦- وقال الحسين بن عثمان: رأيت أبا الحسنعليه السلام يصلّي ركعتي الفريضة بحيال المقام قريباً من الظلال لكثرة الناس(١١٢).

الأحكام:

منطقة الحرم هي منطقة معروفة منذ عهد النبي إبراهيم الخليلعليه السلام الذي حدّدها بتوجيه من جبرائيلعليه السلام وبأمرٍ من اللّه تعالى، ثمّجدّد النبيّ محمّدصلى الله عليه وآله وسلم معالمها وحافظ عليها المسلمونولا تزال بحمد اللّه معروفة.

أمّا حدود الحرم فهي من ناحية الشمال منطقة «التنعيم» أو مسجد العمرة التي تبعد عن المسجد الحرام حوالي ١٤٨/٦ كيلومتراً،ومن جهة الغرب منطقة «عَلَمين» أو «الحديبية» التي تبعد عن المسجد الحرام ٤٨ كيلومتراً تقريباً، ومن جهة الشرق منطقة«جُعرانة» وتبعد عن المسجد الحرام ٣٠ كيلومتراً تقريباً، أمّا من جهة الجنوب فحدّها «أضاة لبن» التي تبعد ٠٩٥/١٢ كيلومتراً.

وقد جعل اللّه هذه المنطقة حرماً آمناً، وأشار إلى ذلك في آياتٍ عديدة.

ولمنطقة الحرم هذه أحكام خاصّة، كما أنّ لدخولها آداباً نشير إلى أهمّها بالترتيب.

أحكام الحرم:

١- يحرم فيها الصيد.

٢- يحرم قطع أشجارها ونباتاتها.

٣- يُمنع الكفّار من دخولها.

٤- لا تمتلك لقطتها إذا كانت أكثر من درهم حتى بعد مرور عام على الإنشاد بها.

٥- يتضاعف فيها ثواب العبادة.

٦- يجار المستجير بها، ولكن إذا كان مجرماً ضيّق عليه في المأكل والمشرب وغيرهما حتى يخرج فيؤخذ بما فعل.

٧- يجوز إتمام الصلاة للمسافر في مكّة المشرّفة والمدينة المنوّرة، كما يجوز له القصر، ولا يشترط الإتمام بنيّة الإقامة ولا يقتصرذلك على المسجدين الشريفين.

٨- البلاط المفروش به الحرمان الشريفان هو ما يجوز السجود عليه.

آداب دخول الحرم:

١- الاغتسال لدخول الحرم.

٢- الدخول حافياً على سكينة ووقار، وأخذ النعلين باليدين.

٣- قراءة الدعاء التالي:

«اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ فِي كِتَابِكَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ: (وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ) اللَّهُمَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِمَّنْ أَجَابَ دَعْوَتَكَ، وَقَدْ جِئْتُ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ وَفَجٍّ عَمِيقٍ سَامِعاً لِنِدائِكَ وَمُسْتَجِيباً لَكَ، مُطيعاً لِأَمْرِكَ، وَكُلُّذلِكَ بِفَضْلِكَ عَلَيَّ وَإِحْسَانِكَ إِلَيَّ. فَلَكَ الْحَمْدُ عَلى مَا وَفَّقْتَنِي لَهُ، أَبْتَغِي بِذلِكَ الزُّلْفَةَ عِنْدَكَ، وَالْقُرْبَةَ إِلَيْكَ، وَالْمَنْزِلَةَ لَدَيْكَ، وَالْمَغْفِرَةَلِذُنُوبِي، وَالتَّوْبَةَ عَلَيَّ مِنْها بِمَنِّكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَحَرِّمْ بَدَنِي عَلَى النَّارِ وَآمِنِّي مِنْ عَذَابِكَوَعِقَابِكَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَالرَّاحِمِينَ».

آداب دخول المسجد الحرام:

١- الاغتسال لدخول المسجد.

٢- الدخول حافياً بسكينة ووقار.

٣- الدخول من باب بني شيبة، ويقع على امتداد باب السلام في الحال الحاضر.

٤- أن يقف بباب المسجد ويقول:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَمَا شَاءَ اللَّهُ، السَّلامُ عَلى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، السَّلَامُ عَلى رَسُولِ اللَّهِ،السَّلَامُ عَلى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَمِنَ اللَّهِ وَإِلَى اللَّهِ وَمَا شَاءَ اللَّهُ، وَعَلى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَخَيْرُ الْأَسْمَاءِ للَّهِ وَالْحَمْدُ للَّهِ وَالسَّلَامُ عَلى رَسُولِاللَّهِ، السَّلَامُ عَلى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلى أَنْبِياءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، السَّلَامُ عَلى إِبْراهِيمَخَلِيلِ الرَّحْمَنِ، السَّلَامُ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِمُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَارْحَمْ مُحَمَّداً وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَما صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلى إِبْراهِيمَ وَآلِ إِبْراهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى إِبْراهِيمَ خَلِيلِكَ وَعَلى أَنْبِيائِكَ وَرُسُلِكَ وَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَسَلَامٌ عَلَىالْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ الْإِيمانِ أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِي، جَلَّ ثَناءُ وَجْهِكَ، الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي مِنْ وَفْدِهِ وَزُوّارِهِ، وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يَعْمُرُ مَسَاجِدَهُ،وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يُنَاجِيهِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَزَائِرُكَ فِي بَيْتِكَ، وَعَلى كُلِّ مَأْتِيٍّ حَقٌّ لِمَنْ أَتاهُ وَزَارَهُ، وَأَنْتَ خَيْرُ مَأْتِيٍّ وَأَكْرَمُ مَزُورٍ، فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِأَنَّكَأَنْتَ اللَّهُ لَا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، بِأَنَّكَ وَاحِدٌ أَحَدٌ صَمَدٌ، لَمْ تَلِدْ وَلَمْ تُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَكَ كُفُواً أَحَدٌ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَوَرَسُولُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلى أَهْلِ بَيْتِهِ، يَا جَوادُ يا كَرِيمُ يَا ماجِدُ يا جَبَّارُ يا كَرِيمُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ تُحْفَتَكَ إِيَّايَ بِزِيارَتِي إِيَّاكَ أَوَّلَ شَيْءٍ تُعْطِيَنِي فَكَاكَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ».

وأن يقول ثلاثاً:

«اللَّهُمَّ فُكَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ».

وأن يقول:

«وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، وَادْرَءْ عَنِّي شَرَّ شَيَاطِينَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَشَرَّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ».

ويدخل المسجد الحرام ويقول:

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِصلى الله عليه وآله وسلم».

ويرفع يديه إلى السماء ويتوجّه إلى الكعبة ويقول:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي مَقَامِي هذَا وَفِي أَوَّلِ مَنَاسِكِي أَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتِي، وَأَنْ تَتَجَاوَزَ عَنْ خَطِيئَتِي وَأَنْ تَضَعَ عَنِّي وِزْرِي، اَلْحَمْدُ للَّهِ الَّذِيبَلَّغَنِي بَيْتَهُ الْحَرامَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ هذَا بَيْتُكَ الْحَرامُ الَّذِي جَعَلْتَهُ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً مُبَارَكاً وَهُدىً لِلْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ الْعَبْدُ عَبْدُكَ،وَالْبَلَدُ بَلَدُكَ، وَالْبَيْتُ بَيْتُكَ، جِئْتُ أَطْلُبُ رَحْمَتَكَ، وَأَؤُمُّ طَاعَتَكَ، مُطِيعاً لِأَمْرِكَ، رَاضِياً بِقَدَرِكَ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْفَقِيرِ إِلَيْكَ الْخَائِفِمِنْ عُقُوبَتِكَ. اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَاسْتَعْمِلْنِي بِطَاعَتِكَ وَمَرْضَاتِكَ».

وأن يخاطب الكعبة ويقول:

«الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي عَظَّمَكِ وَشَرَّفَكِ وَكَرَّمَكِ، وَجَعَلَكِ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً مُباركاً وَهدىً لِلْعَالَمِينَ».

وأن يقول عند مشاهدته الحجر الأسود:

«الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي هَدانا لِهذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ للَّهِ وَلَا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ واللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِهِ،واللَّهُ أَكْبَرُ مِمَّنْ أَخْشى وَأَحْذَرُ، لَا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيُمِيتُ وَيُحْيِي، وَهُوَ حَيٌّ لَايَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، كأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَوَتَرَحَّمْتَ عَلى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَسَلَامٌ عَلىجَمِيعِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أُؤْمِنُبِوَعْدِكَ وَأُصَدِّقُ رَسُلَكَ وَأَتَّبِعُ كِتابَكَ».

وأن يقول حين استلام الحجر الأسود وإذا منعه الزحام من استلام الحجر يقول ذلك مشيراً إليه:

«اللَّهُمَّ أَمَانَتِي أَدَّيْتُهَا وَمِيثَاقِي تَعَاهَدْتُهُ لِتَشْهَدَ لِي بِالْمُوَافَاةِ. اللَّهُمَّ تَصْدِيقاً بِكِتَابِكَ وَعَلى سُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَواتُكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَاإِلهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَفَرْتُ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَاللَّاتِ وَالْعُزّى وَعِبَادَةِ كُلِّ نِدٍّيُدْعى مِنْ دُونِ اللَّهِ».

وأن يقول:

«اللَّهُمَّ إِلَيْكَ بَسَطْتُ يَدِيَّ، وَفِيما عِنْدَكَ عَظُمَتْ رَغْبَتِي، فَاقْبَلْ سُبْحَتِي، وَاغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِوَمَواقِفِ الْخِزْيِ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ».

٢- الطواف

وهو العمل الثاني من أعمال العمرة، وحقيقته هو الدوران حول الكعبة المعظّمة سبع مرّات ابتداءً من الحجر الأسود وانتهاءً به في كلّ شوط، بحيث يكون الجانب الأيسر حال الدوران باتّجاه الكعبة، ويجب في حجّ التمتّع وحجّ القِران وحجّ الإفراد والعمرةالمفردة، طوافان، والطواف الأوّل فيها ركن يبطل الحجّ والعمرة بتركه عمداً، أمّا الطواف الثاني، وهو طواف النساء فليس بركنرغم وجوبه.

ولكي يكون طوافك صحيحاً أيّها الحاجّ الكريم فلابدّ لك أن تعرف مسبقاً شروط صحّة الطواف وواجباته.

وإليك الآن تفاصيل كلّ منهما بالترتيب:

شروط صحّة الطواف:

١- النيّة؛ بمعنى قصد القربة إلى اللّه تعالى من طوافه هذا، وإن شاء التلفظ بها، فليقل: «أطوف حول البيت سبعة أشواط طواف‌عمرة التمتع لحجة الإسلام لوجوبه قربة إلى اللّه تعالى».

٢- الطهارة من الحدثين، الأصغر والأكبر؛ أي أن يكون خالياً عن الأحداث التي توجب الغسل كالجنابة والحيض، وأن يكونعلى وضوء.

٣- طهارة البدن واللباس من النجاسات، عدا ما استثني منها في الصلاة.

٤- أن يكون الذكر مختوناً، فلو طاف الأغلف بالغاً كان أو صبياً، لم يصحّ طوافه.

٥- ستر العورة، ويشترط في الساتر ما يشترط في الساتر في الصلاة.

واجبات الطواف:

١- الابتداء في الطواف بالحجر الأسود والاختتام به في كلّ شوط.

٢- جعل الجانب الأيسر باتّجاه الكعبة حالةالطواف.

٣- جعل حجر إسماعيلعليه السلام داخلاً في الطواف.

٤- كون الطواف بين الكعبة ومقام إبراهيمعليه السلام على تفصيل يأتي.

٥- كون الطواف بجميع أجزاء الكعبة على الأحوط، حتى يشمل أساس الكعبة أي الشاذروان(١١٣)، ولا بأس باستلام البيت عندالطواف أو استلام أركانه.

٦- أن يكون الطواف سبعة أشواط كاملة، لا أكثر من ذلك ولا أقلّ منه، ولا بأس ببعض الزيادة العفوية التي لا ينويها طوافاً قبلالبدء بالحجر وبعد الانتهاء به.

٧- الموالاة بين أشواط الطواف السبعة، بأن يأتي بها عقيب بعضها من دون فصل بينها.

وإليك الآن أيّها الحاج الكريم نبذة من أحكام الطواف:

١- من ترك طواف العمرة والحجّ عمداً حتى فاتزمان الإتيان به بطل حجّه، ويجب عليه إعادة العمرة أو الحجّ، لأنّ الطواف ركنمن أركان الحجّ والعمرة.

٢- يجب على من نسي الطواف أن يأتي به متى تذكّر ذلك ولا يبطل حجّه أو عمرته، حتى لو تذكّر ذلك بعد الرجوع إلى وطنه،فيلزمه حين ذلك قضاء الطواف بأن يرجع بنفسه إلى مكّة إن تيسّر له على الأحوط، أمّا إذا لم يتيسّر له وجب أن يأمر من يطوفعنه.

٣- لا تجب الدقّة في الابتداء بالحجر الأسود والاختتام به، وكذا في جعل الجانب الأيسر باتّجاه الكعبة، بل يكفي في ذلك ما يفهمهالعرف، لكن يبطل الطواف إذا بدأ من ركن آخر غير ركن الحجر الأسود ثمّ انتهى به، وكذا إذا طاف وجانبه الأيمن باتّجاه الكعبة أوطاف ووجهه إلى الكعبة في أغلب الوقت.

٤- يصحّ الطواف راكباً ومحمولاً وراكضاً حتى في حال الاختيار.

٥- يجوز الطواف خلف مقام إبراهيمعليه السلام عند الزحام، والأحوط أن يكون الطواف بين المقام والبيت وفي حدود ذات المسافة منسائر الأطراف وذلك في غير حالات الزحام.

٦- لو قطع الطواف لحصول عذر كالمرض أو انتقاض الوضوء مثلاً أو الحيض عند المرأة، وجب إتمام الطواف عند ارتفاع العذر إنكان قد أتمّ أربعة أشواط من الطواف أو أكثر، وإلّا فعليه استئناف الطواف.

٧- لو حان وقت صلاة الفريضة وهو في الطواف، استحبّ له قطع الطواف، وإتيان الفريضة ثمّ إتمام الطواف، حتى لو كان فيالأشواط الأولى.

٨- يستحب للرجال استلام الحجر الأسود وتقبيله ورفع اليدين عنده بالدعاء، كما يستحب تقبيل اليد بعد الاستلام.

٩- يستحب في حالة الطواف الخشوع، وذكر اللّه تعالى، والصلاة على محمّد وآله الأطهار، والدعاء خاصّة بالمأثور عن النبيّ وأهلبيته (صلوات اللّه عليهم أجمعين)، كما يستحبّ أيضاً غضّ البصر.

١٠- يستحب طواف ٣٦٠ مرّة خلال فترة المكث في مكّة المكرّمة، أو طواف عشر مرّات في كلّ يوم وليلة، أو بمقدار التمكّن، وكلّمازاد كان أفضل.

١١- يكره الكلام أثناء الطواف إلّا بذكر اللّه والدعاء.

١٢- لا ينبغي قطع الطواف الواجب إلّا لضرورة أو حاجة، ولا بأس بقطع الطواف المستحبّ بدون عذر.

١٣- لو قطع الطواف عمداً، لكن عاد إليه قبل أن تتأثّر الموالاة العرفية وقبل أن يأتي بما ينافي الطواف، عاد من الموضع الذي قطعطوافه، وصحّ طوافه، أمّا لو تباعدت الفترة بحيث تأثّرت الموالاة عند العرف أو أتى في البين بما ينافي الطواف، فإنّ الأشواط السابقةتُعدُّ باطلة إذا لم يبلغ أكثر من النصف، وأمّا إذا بلغه فإنّ الاحتياط يقتضي إتمام الطواف وإعادته مرّة أُخرى.

حكم الشكّ في الطواف:

ينقسم الشكّ في عدد أشواط الطواف إلى قسمين:

الأوّل: ما لا يُعتنى به، وهو:

أ- الشكّ في صحّة الطواف بعد الفراغ منه كلّياً.

ب- الشكّ في عدد أشواط الطواف بعد الفراغ من الطواف والدخول في واجب آخر كصلاة الطواف، إذا كان أحد طرفي الشكّسبعة، كأن يشكّ هل كان طوافه خمسة أشواط أم سبعة، أو كان طوافه سبعة أشواط أم ثمانية.

لكن لو لم يدخل في واجب آخر وكان الشكّ بعد انصرافه من الطواف، فلا ينبغي ترك الاحتياط في إعادة الطواف.

ج- أن يشكّ حال كونه في آخر الشوط في الزائد على السبعة، وهو متيقّن بأنّه قد أكمل السبع.

الثاني: ما يبطل الطواف به:

أ- أن تكون أطراف الشكّ كلّها أقلّ من سبعة، كالشكّ بين الثلاثة والأربعة، أو بين الخمسةوالستّة مثلاً.

ب- أن يشكّ بين سبعة وأقلّ منها قبل الفراغ من الطواف.

ج- أن يشكّ بين أقلّ من سبعة وأكثر منها، كأن يشكّ بين الستّة والثمانية.

د- أن يشكّ قبل انصرافه من الطواف بين السبعة وأقلّ منها وأكثر، كأن يشكّ بين الستة والسبعة والثمانية.

هـ- أن يشكّ بين السبعة وأكثر قبل وصوله إلى الحجر الأسود وإتمامه الشوط.

ملحق أحكام بطلان الطواف

١- إذا تعمد ترك الطواف بطل حجه وعمرته، وعليه أن يعيد حجه وأن ينحر بدنه على الأحوط، بل الأقوى. والظاهر أنه يتحللبمجرد مرور وقت الطواف كانقضاء أشهر الحج والرجوع الى الأهل، والأحوط التحلل منه بعمرة مفردة.

٢- إذا ترك الطواف جهلاً في الحج، فإن كان مقصراً فعليه ان يعيد حجه وأن ينحر بدنه، وإن كان قاصراً فقد يقال بأنه لا شيءعليه سوى إعادة الطواف، ولكن إعادة الحج ونحر بدنه أحوط.

٣- إذا ترك الطواف جهلاً في العمرة، فعليه إعادة الطواف بنفسه أو بنائبه.

٤- إذا ترك الطواف نسياناً سواءً في حج كان أو عمرة، فإن كان قد واقع النساء فعليه أن يوكلّ من يطوف عنه وأن يبعث بهديليذبح في منى إن كان نسيانه للطواف في الحج، ويذبح في مكة إن كان نسيانه له في العمرة، فإن لم يواقع النساء فعليه أن يوكِّل منيطوف عنه. واذا استطاع ان يقضي الطواف بنفسه بلا عسر ولا حرج كان أحوط.

٥- إذا بطل الطواف عنده، وكان منشأ البطلان الجهل - بالحكم أو بالموضوع - فالأقوى أنه لا شيء عليه، والأحوط لدىالتقصير العمل بما أوجب عليه ترك الطواف جهلاً من البدنة في الحج فقط.

٦- إذا بطل طوافه بما يرجع الى النسيان كما نسي الطهارة، مثلاً عند الطواف، فحكمه حكم الناسي للطواف.

٧- من ترك الطواف فعليه قضاؤه، إلاّ في حالة بطلان حجه، فإن لم يستطع فعليه الاستنابة.

٨- النائب كالأصيل في الأحكام السابقة.

٩- من ترك طواف النساء متعمداً، فقد قال البعض ببطلان حجه رأساً، وأن عليه الإعادة، وأنه تحرم عليه النساء الى أن يأتي به.والمشهور أنه لا يبطل حجه، بل تحرم عليه النساء الى أن يأتي به، وهو الأقوى.

١٠- من ترك طواف النساء نسياناً، فعليه أن يأتي به بنفسه على الأحوط إن لم يكن عليه عسر، أو يوكل من يطوف عنه، ولايتحلل من حرمة النساء عليه إلا بذلك. بلى لو كان قد طاف بطواف نساء ما، مثل طواف النساء لعمرة مفردة، فلا تحرم عليهالنساء، وإنما يجب عليه قضاء طواف النساء. وكذلك من طاف طواف الوداع، فإنه يكفيه عن طواف النساء إذا نساه، بل وكذلك لوطافت المرأة أربعة أشواط من طواف النساء، ثم حاضت، فلها أن تنفر وتعود الى بلادها. ومثلها الرجل لو نسي بقية الأشواط،ولكن الأحوط عليهما الاستنابة.

١١- من ترك طواف النساء جهلاً، فلا شيء عليه سوى إعادة طواف النساء بنفسه او نائبه.

١٢- من كان عليه قضاء شيء من الحج أو العمرة لا يجب عليه قضاء ما يترتب عليه في الأداء. فلا يجب لمن نسي طواف الزيارةحتى عاد الى أهله أن يقضي السعي أيضاً.

١٣- حكم الطفل حكم الكبير في كل ذلك، إلاّ أنّ الوصي هو المأمور بالاحكام نيابة عنه.

١٤- من شك في المنسي أنه طواف حج أو عمره أو نساء، فعليه طواف واحد بنية ما في ذمته.

وإليك بعض ما يتعلّق بالشكّ من مسائل:

١- حكم الظنّ في الطواف هو حكم الشك ما لم يحصل الاطمئنان الذي هو العلم العرفي.

٢- في حال الشكّ في النقيصة في الطواف المستحبّ وطواف النذر يبني على الأقلّ، ويصحّ طوافه.

٣- إذا كان في أثناء الطواف ولم يدر كم شوطاً طاف، استأنف الطواف.

٤- يجوز الاعتماد على البيّنة والثقة في إحصاء عدد الأشواط.

٥- إذا شكّ في أنّه طاف ستّة أشواط أو سبعة وجهل المسألة فبنى على الستّة وأتى بشوط آخر وفاته الطواف فلا شيء عليه.

٦- من دخل في الشوط الثامن ناسياً حتى بلغ الركن العراقي (وهو الركن الآخر بعد ركن الحجر الأسود) فالأحوط إتمام سبعةأُخرى، حتى يكون مجموع طوافه أربعة عشر شوطاً، وإذا تذكّر قبل بلوغه الركن الآخر قطع الطواف ولا شيء عليه.

استفتاءات

١/ من طاف وصلى ركعتي الطواف، فهل يجوز له أن يطوف عن غيره طوافاً واجباً أو مستحباً أو يصلي عن غيره قبل أن يأتيبالسعي أم لا؟

الجواب: لقد نهينا عن ذلك، حيث جاء في المأثور عن الامام الصادق عليه السلام أنه قال: «لا يطوف المعتمر بالبيت بعد طوافهحتى يقصر»(١١٤). فالاحوط تركه.

٢/ هل يجوز للمرأة والرجل الطواف المستحب في حال الزحام، وفي حال ملامسة الرجال، والتقاء الأجسام؟ وكذلك هل يجوزتقبيل الحجر الأسود في هذه الحالة أيضاً؟

الجواب: الطواف بالبيت مستحب، وعلى الانسان أن يتحاشى قدر المستطاع من الملامسة المحرّمة، ولا يترك الطواف لذلك.وكذلك استسلام الحجر الأسود.

٣/ لو سقطت امرأة في الطواف، فهل للأجنبي استنقاذها، ولو بمس بشرتها؟

الجواب: يجوز ذلك إذا خاف عليها من الزحام.

٤/ الحامل والمريض والشيخ العاجز، هل يجوز لهم الطواف محمولين؟ وهل يجزي ذلك؟
الجواب: لا بأس بالطواف كذلك.

٥/ هل يجوز للمكلف أن يطوف بالإزار فقط، علماً بأنه ساتر من السرة إلى الركبة؟
الجواب: لا بأس بذلك.

٦/ لو طافت المرأة وظهر شيء من جسدها كالذراعين أو الشعر جهلاً أو عمداً، في شوط أو جزء منه، هل يضر بطوافها؟ ومالستر الذي يتوقف عليه صحة الطواف؟
الجواب: يصح طوافها، وستر العورة واجب على الطائف والطائفة لقول الامام علي عليه السلام، عن النبي صلى اللّه عليه وآله: «لإ؛أَّظيطوف بالبيت عريان ولا عريانه». وعلى المرأة ستر زينتها دائماً.

٧/ ما حكم الالتفات بالوجه فقط دون البدن أثناء الطواف؟
الجواب: لا بأس بذلك.

٨/ شخص حج في إحدى السنوات، وفي أثناء طواف عمرة التمتع دار بوجهه إلى الكعبة ليقبلها فقبلها وهو ماش مع عدم علمه بأنهلا يجوز ذلك إلا إذا كان واقفاً، فما حكم ذلك؟
الجواب: إذا أبطل طوافه عليه أن يقضي طوافه من جديد مباشرة عند القدرة وبالاستنابة عند عدمها، ولكن الالتفات اليسير لايبطل الطواف، مثل وضع اليد والتقبيل مادام يعتبر في العرف طائفاً بالبيت، وإن كان الأحوط اجتناب مثل ذلك، وعلى الحاج أنيتجنب الوسوسة في مناسكه بعد أداءها.

٩/ لو انحرف عن الوضع الصحيح حال الطواف حول الكعبة ولم يعرف مكانه تماماً، فهل يجوز أن يرجع ويبدأ من مكان قبلالمكان المظنون الانحراف منه على أن تكون الزيادة من باب المقدمة العلمية؟
الجواب: لا بأس بذلك.

١٠/ هل يجوز للطائف حول الكعبة (شرفها اللّه) مدّ يده حال الطواف إلى (الشاذروان)، وكذا جدار الكعبة وحجر إسماعيل عليهالسلام؟
الجواب: الأولى اجتناب مثل ذلك، ولو فعل صح طوافه مادام يعتبر عند العرف طائفاً بالبيت.

١١/ من بدأ طواف عمرته من باب الكعبة المشرفة أو حجر إسماعيل عليه السلام، جاهلاً بالحكم، ولم يعلم بذلك إلا في منى، بعدالموقفين، ما حكم حجه؟
الجواب: يقضي طوافه إن شاء اللّه، وحكمه حكم تارك الطواف.

١٢/ إذا طاف المعتمر ابتداءً من الركن اليماني جهلاً، ثم أكمل عمرته وقصر بعد أن سعى ولبس المخيط، ماذا يجب عليه؟ وهل عليهكفارة لبس المخيط لو كان جهله عن تقصير؟

الجواب: يقضي طوافه إن شاء اللّه تعالى، وحكمه حكم تارك الطواف.

١٣/ هل يجوز قطع الطواف أو السعي اختياراً ثم الابتداء من البداية؟
الجواب: الأقوى جوازه، والأحوط تركه في الفريضة. وليس هكذا في السعي، فإنه يجوز تركه، ولكن شريطة ألاّ يتأخر حتىتفوت الموالاة بينه وبين الطواف.

١٤/ لو قطعت الصلاة الطواف في منتصف الشوط الثالث أو بعده، وتحرك الطائف عن مكان القطع، بل ذهب إلى مكان أخر ليصليأو ذهب لتجديد الوضوء ما حكم طوافه؟
الجواب: لا بأس بقطع الطواف لصلاة الفريضة، ويبني على ما مضى من طوافه سواءً جاوز النصف أم لا، ولكن إذا مضى في حاجةضرورية (مثل تجديد الوضوء) فإن كان قد جاوز النصف بنى عليه وإلاّ استأنف. ولا بأس بالصلاة في غير موضع القطع، إذا حفظذلك الموضع ليبدأ منه بعد أداء الصلاة.

١٥/ إذا قطعت الصلاة طوافه فاعتقد بطلانه وأتى بطواف جديد جهلاً منه، فما هو حكمه؟ وكذا السعي؟
الجواب: لا بأس به، ولا شيء عليه في السعي. ولكن لا يترك الاحتياط في إتمام طوافه السابق، ليتم له أسبوعان من الطواف،وذلك إن لم ينهدم طوافه السابق بفقد الموالاة.

١٦/ ما رأيكم في القران بين الطوافين، وعلى تقدير القول بعدم الجواز فهل يدخل في ذلك الإتيان بالطواف الثاني مباشرة برجاءالمطلوبية للاحتياط، لعدم إحراز صحة الطواف الأول بعد الانتهاء منه أم لا؟
الجواب: الاحوط ألاّ يقرن بين طوافين فرضين، حتى ولو أراد الاحتياط فالأحوط ان يصلي للطواف الأول ركعتيه ثم ليطوفثانياً.

١٧/ ما حكم القران بين طوافي النافلة، أو أكثر ثم يصلي صلاتها بعد ذلك؟
الجواب: لا بأس به.

١٨/ من لم يطف طواف الحج، هل يجوز أن يقضيه في شهر محرم، أم يتعين عليه القضاء في أشهر الحج؟
الجواب: لا بأس بقضاء الطواف في أي شهر كان.

١٩/ إذا كان طواف عمرة التمتع باطلاً ولم يعرف صاحبه ببطلانه إلا بعد عدة سنوات، فما الحكم؟
الجواب: يطوف قضاءً بنفسه أو عبر نائبه إن لم يتمكن.

٢٠/ في الموارد التي يجب فيها إعادة الطواف، هل يجب إعادة الأعمال المترتبة عليه أيضاً؟
الجواب: الأولى إعادة صلاة الطواف، وكذلك السعي ان لم يراع الترتيب.

٢١/ إذا كان المكلف مبتلى بخروج الريح، بحيث لا يتمكن من حفظ وضوئه أكثر من شوطين أو ثلاثة، ماذا يجب عليه؟
الجواب: إذا أمكنه التطهر أثناء الطواف بما لا يتنافى والموالاة فعل، وإلاّ فانه يطوف مع قطع طوافه عند الحدث ويحفظ مكانهليطوف منه ثانياً حتى ولو لم يكن بعد إتمام الأربعة أشواط، وإلاّ حوط مع ذلك الاستنابة.

٢٢/ هل أن الخروج إلى الرواق المحيط بالمطاف يعتبر خروجاً من المطاف، ويأخذ حكمه؟
الجواب: الخروج من الطواف يختلف باختلاف الطائفين، ومحور طواف الفرد، فاذا خرج من جمعهم وخرج من محور طوافه بحيثيعد خارجاً عن الطواف عرفاً، وله بحكم الخروج وإلاّ فلا.

٢٣/ هل يسري حكم كثير الشك على من يشك كثيراً في عدد الأشواط في الطواف الواجب؟ ومتى يصير الشخص كثير الشك في الطواف؟
الجواب: المعيار في كثرة الشك العرف، والأولى لكثير الشك أن يعتمد على غيره في عدد الأشواط.

٢٤/ إذا طاف المكلف ثم شك في الطواف قبل الصلاة، هل يلتفت إلى شكه أم يبني على الصحة؟
الجواب: إذا أتم الطواف وخرج من المطاف ثم شك، فلا يعتني بشكه.

٢٥/ إذا طاف وصلى بدون طهارة من الحدث جاهلاً بالحكم، وعاد إلى وطنه، فهل يكون حكمه حكم تارك الطواف؟
الجواب: حكمه حكم تارك الصلاة إذا كان طوافه مع الطهارة، يصليها حيث شاء، والأفضل أن يوكِّل من يصلي عنه في المقام ولاشيء عليه.

٣- صلاة الطواف

وهي العمل الثالث من أعمال عمرة التمتّع، وهي عبارة عن ركعتين يأتي بهما الحاجّ بعد الطواف مباشرة خلف مقام إبراهيمعليه السلام،وتجب هذه الصلاة في كلّ من عمرة التمتّع، والحجّ، والعمرة المفردة، ولا فرق بينالواجب منها والمستحبّ. ولهذه الصلاة أحكامنشير إليها فيما يلي:
١- يمكن للمصلي أن يقف على يمين المقام ويساره أيضاً عند الزحام، وكلّما كان أقرب إلى المقام كان أفضل. هذا في الحالاتالعادية، أمّا عند شدة الزحام فيمكنه الوقوف بحيث يكون المقام بينه وبين الكعبة أينما أمكن، وإلّا فحيث أمكنه من المسجد الأقربفالأقرب إلى المقام عند ضيق الوقت. هذا بالنسبة إلى الطواف الواجب، أمّا بالنسبة إلى المستحبّ فيمكن إقامة هذه الصلاة في أيمكان من المسجد اختياراً.
٢- من نسي صلاة الطواف وجب عليه القضاء عند التذكّر، ولا يضرّ ذلك بما أتى به من أعمال بعد الطواف. فإن كان في مكّةالمكرّمة قضاها عند المقام، وإن كان خارج مكّة قضاها أينما كان، والأفضل أن يعود إلى مكّة ليصلّيها عند المقام أو يوكل أحداًليصلّيها عنه هناك.
٣- تجب إقامة هذه الصلاة كغيرها من الصلوات صحيحة، فعلى المصلّي أداء الكلمات بتلفّظ صحيح، ويجب على من لا يتقنهاتعلّم ذلك وإقامة الصلاة بنفسه إذ لا تكفي الاستنابة في ذلك، وينوى هكذا: «أُصلي ركعتي طواف عمرة التمتع لحجة الإسلام قربةإلى اللّه تعالى».

استفتاءات

١/ هل الفصل بين الطواف وصلاته بمقدار نصف ساعة يضر بالموالاة؟
الجواب: لا ينبغي لمن طاف ولم يمنعه شيء عن الصلاة، أن يؤخّرها.

٢/ ما هو مقدار الفاصل الزمني المسموح به بين الطواف وركعتيه والسعي؟
الجواب: إذا اتم طوافه فلابد من المبادرة الى صلاة ركعتيه ولا يؤخرها بقدر يتنافى المبادرة (الفورية) عرفاً. أما إذا استراح قليلاً أوبحث عن رفاقه، أو اجاب على سؤال حاج، أو ما اشبه فلا بأس.
ولو أخّرها وصلاها صحت صلاته، وإن كان قد خالف في التأخير.
أما السعي فيمكن ان يؤخره ساعات، ولكن لا يؤخره من يوم لأخر، ولا من ليلته لغده.

٣/ هل يشترط في الطواف المستحب صلاة أم لا؟
الجواب: الأفضل الصلاة لكل طواف.

٤/ من كان يعلم بوجوب صلاة الطواف ولكنه لا يعلم بوقت وجوبها، هل هي بعد الطواف أو بعد الفراغ من الأعمال سواء السعيفي عمرة التمتع أو طواف النساء في المفردة أو طواف الحج، فعمل على هذا المنوال، فما هو حكم طوافه؟
الجواب: طوافه صحيح إن شاء اللّه.

٥/ إذا طاف الحاج، وصار وقت صلاة الجماعة، ولم يتمكن من صلاة الطواف، ثم دافعه الحدث، وخرج خارج المسجد الحراملأجل الطهارة، ثم جاء وصلى صلاة الطواف في المسعى، وعلم أن الصلاة لا تصح هناك، وجاء إلى خلف مقام إبراهيم عليه السلامفصلاها، فهل هذا التأخير يوجب فقد الموالاة أم لا؟
الجواب: لا بأس بذلك، ولا حرج عليه لمكان الاضطرار.

٦/ بعد الانتهاء من الطواف الواجب كان الازدحام شديداً خلف مقام إبراهيم عليه السلام والطائفين على بعد عشرة أمتار مثلاً،لكن لو انتظر خمس دقائق مثلاً لوجد مكاناً خلف المقام، فهل يجب الانتظار، أم يصلي خلف العشرة أمتار؟
الجواب: يصلي حيث يمكنه أولى، كما أن هذا المقدار من الانتظار لا بأس به أيضاً.

٧/ إذا كان الرجل يصلي صلاة الطواف، أو أي صلاة أخرى، فجاءت إمرأة وصلت محاذية له أو أمامه، وبينهما أقل من شبر، فماحكم صلاتهما؟
الجواب: لا بأس بصلاته.

٨/ بعض الحجاج يعملون حلقة بأيديهم، ويصلون خلف المقام، هل يجوز ذلك؟
الجواب: لا تجوز مزاحمة الحجاج بغير سبب.

٩/ هل يجوز مزاحمة الطائفين بصلاة الطواف خلف المقام، على رغم أن الطواف وصل إلى ما بعد مقام إبراهيم عليه السلام بأمتار؟

الجواب: الظاهر إن الأولوية في المسجد للطائفين ويمكن الصلاة خلف المقام بأمتار حسب الممكن.

٤- السعي

القرآن الكريم:

(إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا).

البقرة: ١٥٨

السنّة الشريفة:

١- جاء عن أبي عبداللّهعليه السلام في حديث أنّه قال: «السعي بين الصفا والمروة فريضة»(١١٥).

٢- وقال أبو بصير: سمعت أبا عبداللّهعليه السلام يقول:«ما من بقعة أحبّ إلى اللّه عزّ وجلّ من المسعى، لأنّه يذلّ فيها كلّ جبّار»(١١٦).

٣- وروي عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال:

«... ثمّ انحدر ماشياً وعليك السكينة والوقار حتى تأتي المنارة، وهي طرف المسعى، فاسع ملء فروجك، وقل:

بسم اللّه واللّه اكبر، وصلّى اللّه على محمّد وآله، وقل: اللّهمّ اغفر وارحم واعف عمّا تعلم إنّك أنت الأعزّ الأكرم، حتى تبلغ المنارةالأخرى».

قال: «وكان المسعى أوسع ممّا هو اليوم، ولكن الناس ضيّقوه، ثمّ امش وعليك السكينة والوقار، فاصعد عليها حتى يبدو لك البيتفاصنع عليها كما صنعت على الصفا، ثمّ طف بينهما سبعة أشواط تبدأ بالصفا وتختم بالمروة، ثمّ قصّر...»(١١٧).

الأحكام:

السعي هو العمل الرابع من أعمال عمرة التمتّع: وهو قطع المسافة بين الصفا والمروة سبع مرّات، بأن يبدأ الشوط الأوّل من الصفا إلىالمروة والشوط الثاني من المروة إلى الصفا حتى ينهي الشوط السابع بالمروة.

وإليك بعض أحكام السعي:

١- يبطل الحجّ والعمرة بترك السعي عمداً، أمّا لو كان الترك بسبب الجهل أو النسيان فلا يبطلان، بل يجب على الحاج أن يقضيهبنفسه لو تمكّن أو الاستنابة لو لم يتمكّن ولو بعد ذي الحجّة.

٢- تجب في السعي نيّة القربة، أي يقصد أن يسعى امتثالاً لأمر اللّه تعالى، ويقول إذا شاء التلفظ بالنية: «أسعى بين الصفا والمروةسبعة أشواط لعمرة التمتع إلى حجّ الإسلام لوجوبه إمتثالاً لأمر اللّه سبحانه وتعالى». ولا يشترط في السعي الطهارة من الحدثوهي الوضوء والغسل، ولا الطهارة من الخبث وهي طهارة البدن واللباس من النجاسات، بل يستحبّ ذلك.

٣- يستحبّ قبل التوجّه إلى الصفا للبدء بالسعيأن يلمس الحجر الأسود أو لا أقلّ يشير إليه ثمّ يشرب من ماء زمزم، وأن يصبّمنه على رأسه وظهره وبطنه، وأن يدعو اللّه أن يجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً من كلّ داء وسقم.

٤- لا يجب في السعي الصعود إلى الصفا وتسلّق الأحجار، كما لا يجب لمس أحجار المروة بالقدم، بل يكفي في السعي الابتداء من حافة الصفا والانتهاء بحافة المروة.

٥- يجوز قطع المسافة الموجودة بين الصفا والمروة بأي صورة اتّفق، فيجوز المشي والركض، والركوب وما إليها.

٦- الأحوط عدم السعي في الطابق العلوي.

٧- تستحبّ الهرولة، للرجال خاصّة، فيما بين العلامتين المبيّنتين في الحال الحاضر بالضوء الأخضر.

٨- يجب أن يكون السعي سبعة أشواط كاملة من دون زيادة أو نقيصة، وتوجب الزيادة أو النقيصة العمدية بطلان السعي، أمّا مايحصل منهما سهواً أو نسياناً أو جهلاً فلا تضرّ الزيادة به، ويجب تدارك النقيصة.

٩- لا عبرة بالشكّ في صحّة السعي أو عدد الأشواط بعد الفراغ من السعي.

١٠- لو تيقّن النقيصة بعد الفراغ من السعي وجب تدارك النقيصة ويصحّ سعيه.

١١- لا تجب الموالاة في السعي، فلا بأس بالاستراحة والأكل والخروج من المسعى والصلاة وما إليها أثناء السعي ما لم يؤدّي ذلك إلى الفصل الكثير، كأن يؤخّر السعي إلى الغد مثلاً.

١٢- لا بأس بالكلام وما شابه خلال السعي، لكن الأفضل ترك ذلك والانشغال بذكر اللّه تعالى والدعاء.

١٣- إذا أخطأ وزاد شوطاً آخر طرح الزيادة واعتدّ بالسبعة، ولو أخطأ وتصوّر أنّ الذهاب والإياب يُعدّان شوطاً واحداً، فسعى في الحقيقة أربعة عشر شوطاً، اعتدّ بالسبعة الأُولى ولا شيء عليه.

استفتاءات

١/ هل يجوز السعي بالعربات الموجودة في المسعى اختياراً مع العلم أن الذي يتولى تحريك هذه العربات شخص آخر والساعي جالس فقط؟

الجواب: يجوز، والسعي ماشياً أفضل.

٢/ ما حكم من استدبر المروة بسبب الزحام، أو استدبر لا بقصد السعي بل لرؤية من معه ثم يستقبل ويكمل سعيه؟

الجواب: لا بأس به إذا أكمل سعيه مستقبلاً.

٣/ إذا التفت الساعي حال سعيه إلى جهة اليمين أو اليسار بكل بدنه، مع العلم بعدم حصول الاستدبار، هل يكون سعيه صحيحا أم لا؟

الجواب: لا بأس به، إذ لم يخرج من المتعارف.

٤/ إذا أتم المكلف الطواف وركعتيه في العمرة أو الحج، هل يجوز له تأخير السعي إلى اليوم الثاني أو الثالث لغير عذر، وهل يترتب عليه بطلان الطواف؟

الجواب: الواجب عدم تأخير السعي، ولكن إذا فعل فإنه لا يبطل طوافه وصلاته وسعيه.

٥/ في المسعى بين الصفا والمروة، طريق للذهاب وآخر للعودة، هل يجوز للساعي اتخاذ الطريق المخالف لطريق الساعين؟

الجواب: لا بأس.

٦/ إذا قصرَّ المحرم، ثم تبين له بطلان سعيه ماذا يجب عليه؟

الجواب: يعيد سعيه، وجاء في حديث ابن مسكان عن الإمام الصادق عليه السلام مايلي: سألت أبا عبد اللَّه عليه السلام عنرجل طاف بين الصفا والمروة ستة أشواط وهو يظن أنها سبعة فذكر بعد ما أحل وواقع النساء أنه انما طاف ستة أشواط. فقال عليهالسلام: عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطاً آخر(١١٨).

وفي صحيحة سعيد بن يسار «فيمن سعى ستة أشواط ثم أُحلّ أنه يريق دم بقرة»(١١٩).

والعمل بالخبرين أحوط.

٥- التقصير

السنّة الشريفة:

روي عن أبي عبداللَّهعليه السلام أنّه قال: «إذا فرغت من سعيك وأنت متمتّع فقصّر منشعركمنجوانبهولحيتك، وخذ من شاربك، وقلّمأظفارك، وأبقِ منها لحجّك، فإذا فعلت ذلك فقد أحللت من كل شيء يحلّ منه المُحرموأحرمتمنه، فطف بالبيت تطوّعاًماشئت»(١٢٠).

الأحكام:

التقصير هو العمل الخامس من أعمال عمرةالتمتّع، وهو عبارة عن قصّ بعض الشعر من الرأس أو اللحية أو الشارب أو تقليم شيءمن الظفر بعد الفراغ من السعي بنيّة القربة إلى اللَّه تعالى، ولفظ النية أن يقول: «أُقصِّر للإحلال من إحرام عمرة التمتع لحجّ الإسلامالواجب إمتثالاً لأمر اللَّه تعالى». وبه يحصل الإحلال عمّا حرم على المحرم بالإحرام، عدا الحلق على احتياط حيث ينبغي توفيرالشعر للحجّ.

وإليك نبذة من أحكام التقصير:

١- لا يكفي نتف الشعر بدلاً عن القصّ في التقصير، ولكن يجوز قصّه بأيّة آلة حادة أو حتى بالأسنان.

٢- لا تجب المبادرة بالتقصير بعد السعي مباشرة، بل يجوز التقصير بعد ذلك بفترة، ولا يشترط كون ذلك بمروة، بل يمكن تأخيرهإلى المنزل، لكن يجب أن يكون قبل إحرام الحجّ.

٣- تبطل عمرة من ترك التقصير عمداً حتى إحرام الحجّ، وينقلب حجّه إفرداً، وعليه بعد الفراغ من أعمال حجّ الإفراد الإتيانبعمرة مفردة.

٤- من ترك التقصير جهلاً أو بسبب تصوّره أنّه قد قصّر، ولم يتنبّه لذلك إلّا بعد إحرامه للحجّ صحّت عمرته ولا شيء عليه. أمّامن تركه نسياناً صحّت عمرته أيضاً لكن الأحوط بالنسبة إليه التكفير بشاة.

٥- يستحبّ أن يقصر من جوانب الشعر واللحية ويأخذ من شاربه ويقصّ أظفاره ويبقي منها شيئاً لحجّه.

٦- ولا يجوز أن يحلق رأسه بدل التقصير، ولو فعل لزمته الكفّارة على الأحوط.

٧- يستحبّ لمن قصّر أن يبقى متشبّهاً بالمحرمين في ارتداء ثوبي الإحرام.

استفتاءات

١/ إذا انتهى المحرم من السعي في العمرة، هل يجوز له أن يقصر لغيره قبل أن يقصر لنفسه؟

الجواب: يبدء بنفسه أولاً فيقصر لها، والأحوط ألاّ يقصر لغيره قبل تقصيره لنفسه، وكذلك الحلق في منى لأن المحرم لا يحلق لمحل،كما جاء في صحيحة معاوية عن الإمام الصادق عليه السلام.

٢/ لو ترك التقصير وقام بالأعمال كلها، فهل يجب عليه إعادة الأعمال أم يجب التقصير فقط؟

الجواب: عليه أن يقصر متى ما تذكر ولا يعيد ما قبله من الأعمال ولا شيء عليه إذا كان تركه للتقصير جهلاً، والأحوط أنيفتدي بشاة إذا كان ترك التقصير عن نسيان.

أعمال حجّ التمتّع

السنّة الشريفة:

قال الإمام الصادقعليه السلام:

«إذا كان يوم التروية إن شاء اللّه فاغتسل ثمّ البس ثوبيك، وادخل المسجد حافياً، وعليك السكينة والوقار، ثمّ صلِّ ركعتين عندمقام إبراهيمعليه السلام أو في الحِجْرِ، ثمّ اقعد حتى تزول الشمس فصلِّ المكتوبة، ثمّ قل في دبر صلاتك كما قلت حين أحرمت منالشجرة، واحرم بالحجّ وعليك السكينة والوقار...»(١٢١).

الأحكام:

لقد سبقت الإشارة إلى أنّ حجّ التمتّع مركّب من فرضين؛ أوّلهما عمرة التمتّع وقد ذكرنا أعمالها، وثانيهما حجّ التمتّع الذي سوف نشيرإلى أعماله فيما يلي، وقبل ذلك لابدّ من الإشارة إلى شروط حجّ التمتّع.

شروط حجّ التمتّع:

١- النيّة؛ وهي قصد القربة إلى اللّه تعالى من مناسك الحجّ مقارناً لأدائه كلّ الأعمال ابتداءً بأوّل جزء من عمرة التمتّع وإلى آخرالمناسك.

٢- أداء حجّ التمتّع مع عمرة التمتّع في أحد أشهر الحجّ وهي: شوّال، وذي القعدة، وذي الحجّة من نفس السنة.

٣- أن يعقد إحرام الحجّ بمكّة المكرمة.

استفتاءات

١/ ما حكم من أحلّ من عمرة التمتع، وأنشأ إحرام العمرة المفردة، إذا كان جاهلاً بالحكم، أو ناسياً أو متعمداً؟

الجواب: لا بأس به، وعليه أن يتم عمرته.

٢/ بعد الإحلال من إحرام عمرة التمتع، هل يجوز للحاج بتزيين لحيته وتخطيطها وإزلة الشعر الذي على الرقبة وتحت الذقنوحلق العانة والإبطين؟
الجواب: يجوز له ذلك.

٣/ هل يجوز لمن اعتمر عمرة التمتع أن يخرج إلى منى والمشعر وعرفات قبل أداء الحج أم لا؟
الجواب: لا بأس بذلك، والأحوط استحباباً الترك خصوصاً الى عرفات لأنها خارج الحرم.

٤/ لو أكمل المكلف عمرة التمتع وحلَّ من إحرامه، وفي اليوم الثاني أو الثالث سافر من مكة إلى جدة أو الطائف لضرورة كنسيانجواز سفره أو نقوده أو غير ذلك، ورجع إلى مكة المكرمة في نفس اليوم، ما حكم ذلك؟
الجواب: لا بأس بذلك.

٥/ هل يجوز لمن اعتمر عمرة التمتع الخروج من مكة للضرورة فقط أو لكل حاجة؟
الجواب: لا بأس عموماً لمن أيقن أنه يدرك الحج، والأحوط استحباباً الترك.

٦/ لو كان سكن الحاج في مكان يبعد خمسمائة متر عن منى، هل يجوز له الذهاب إلى منى بعد أعمال عمرة التمتع؟
الجواب: لا بأس بذلك.

٧/ إذا خرج الحاج بعد عمرة التمتع من مكة إلى منى أو عرفات بغير إحرام، ورجع إلى مكة، يفعل ذلك عدة مرات، فماذا يترتبعليه؟
الجواب: لا يترتب عليه شيء.

٨/ من أحلَّ من إحرام عمرة التمتع وخرج من مكة، ماذا عليه إذا كان خروجه من مكة إلى منى، أو إلى الطائف بدون إحرام، وهليفرق الحكم فيما لو كان ناسياً أو جاهلاً بالحكم أو الموضوع (بأن مشى وهو يظن أنه في مكة ثم التفت إلى أنه خارج مكة) أومتعمداً؟
الجواب: لا بأس به في كل الأحوال.

٩/ من دخل مكة لحج الإفراد، هل يجوز له الخروج منها قبل الحج؟
الجواب: إذا كان بقصد العود اليها لا بأس. إذا كان مستطيعاً للحج وإلاّ فلا بأس مطلقاً.

أما أعمال حجّ التمتّع فهي كالتالي:

١- الإحرام

ولا فرق بين إحرام عمرة التمتّع وإحرام الحجّ منحيث الشروط والواجبات وتروك الإحرام، إلّا أنّه يجب أن يكون الإحرام بمكّةالمكرمة، والأفضل هو أن يحرم من المسجد الحرام، وأفضل منه أن يحرم عند مقام إبراهيم أو في حجر إسماعيلعليهما السلام، وأفضلأوقات الإحرام

هو يوم التروية؛ أي اليوم الثامن من شهر ذي الحجّة، حيث يحرم الحاج ثمّ يتوجّه إلى منى ويبيت فيه ليلة عرفة ثمّيتوجّه إلى وادي عرفات بعد الفجر ولا يجتاز وادي محسّر إلّا بعد طلوع الشمس كلّ ذلك على وجه الاستحباب. ولابد للإحراممن نية التقرب إلى اللّه تعالى، وصورتها إن لمن أراد التلفظ بها أن يقول: «أُحرم لحجّ التمتع من حجة الإسلام لوجوبه أداءً أصالةقربة إلى اللّه تعالى».

وإليك بعض أحكام هذا الباب:

١- مَن لم يقدر على الإحرام في مكّة المكرمة، يُحرم من أي مكان يقدر عليه ويصحّ إحرامه حتى في عرفة.

٢- من أحرم من غير مكّة المكرمة عالماً عامداً فالأحوط الرجوع إلى مكّة والإحرام منها. بلى لو كان قد خرج من مكّة بعد عمرةالتمتّع ثمّ عاد إليها بعد الشهر الذي خرج فيه، أحرم من الميقات بالحجّ.

٣- من أحرم في غير مكّة المكرمة جهلاً أو نسياناً، يُحرم مرّة أُخرى من نفس المكان الذي علم أو تذكّر الأمر، حتى ولو كان فيوادي عرفات ولا شيء عليه، وإن جهل الإحرام حتى قضى مناسكه أو نسيه تمّ حجّه.

٤- لا يجوز الخروج من مكّة المكرمة بعد إتمام عمرة التمتّع وقبل الإحرام لحجّ التمتّع إذا خشي فوت الحجّ عليه إلّا للضرورة، أمّا إذا لم يخش فوت الحجّ فلا بأس أن يخرج، ويجوز له آنئذٍ أن يحرم من مكّة ويخرج، فإن ضاق به الوقت توجّه إلى وادي عرفات دونالعودة إلى مكّة.

استفتاءات

١/ إذا نسي المكلف إحرام الحج، ولم يذكر إلا بعد الوقوف في عرفات أو في المزدلفة، أو بعد الحلق أو التقصير، فما هو الحكم؟
الجواب: عليه أن يلبي حيث ذكر، وإن لم يذكر حتى يقضي مناسكه لا شيء عليه، قد علم اللّه نيته.

٢/ إذا قدَّمت المرأة (التي تخاف أن يطرقها الحيض) الطواف والسعي على الموقفين، ثم بعد أعمال يوم النحر لم تر الدم، فهل يلزمهاإعادة الطوافين والسعي أم لا؟
الجواب: لا شيء عليها، قد أدت مناسكها.

٣/ من قدم الطواف والسعي على الموقفين، ثم زال عذره، فما حكمه؟
الجواب: لا بأس به.

٤/ الذي حكمه تأخير الطواف والسعي إلى بعد الموقفين، لو قدمها جاهلاً بالحكم ولم يعلم حتى خرج شهر الحج، فما حكمه؟
الجواب: لا بأس به، والأولى إعادة الطواف بنفسه أو بنائبه.

٢- الوقوف بعرفات

السنّة الشريفة:

١- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام -في حديث أنّه قال: «فإذا انتهيت إلى عرفات فاضرب خباءك بنمرة ونمرة، هي بطن عرفة دونالموقف ودون عرفة، فإذا زالت الشمس يوم عرفة فاغتسل وصلِّ الظهر والعصر بأذان واحد وإقامتين، فإنّما تعجل العصر وتجتمعبينهما لتفرّغ نفسك للدعاء، فإنّه يوم دعاء ومسألة»(١٢٢).

٢- عن محمّد بن علي بن الحسين قال: «روي أنّ من أعظم الناس ذنباً من وقف بعرفات ثمّ ظنّ أنّ اللّه لميغفر له»(١٢٣).

٣- وروى عمر بن أُذينة، عن أبي عبداللّهعليه السلام قائلاً: وسألته عن قول اللّه عزّ وجل: (الْحَجِّ الْأَكْبَرِ)، فقال: «الحجّ الأكبر: الموقفبعرفة ورمي الجمار...»(١٢٤).

الأحكام:

الوقوف بعرفات(١٢٥) هو الواجب الثاني من واجبات حجّ التمتّع، وهو ركن من أركان الحجّ، إذ يبطل الحجّ بتركه عمداً.

والمراد من الوقوف بعرفات هو الإقامة بها تسليماً لأمر اللّه تعالى من ظهيرة التاسع من ذي الحجّة حتى المغرب من نفس اليوم.

أيّها الحاج الكريم: اغتنم فرصة حضورك بعرفات في يوم عرفة، وربّما لا تعود إليك، واجتهد أن تكون ذا حظّ وافر من بركة هذااليوم، فإنّه يوم الرحمة والغفران، وكن على يقين من قبول توبتك مهما كان ذنبك عظيماً، لأنّ الظنّ بعدم المغفرة في هذا اليوم إثم كبير،فقد روى الصدوق(عليه الرحمة) في كتابه (من لا يحضره الفقيه): أعظم الناس جُرماً من أهل عرفات، الذي ينصرف من عرفاتوهو يظنّ أنّه لم يُغفر له.

أحكام الموقف:

١- الذي فاته الوقوف في يوم عرفة وجب عليه الوقوف بها فترة من الوقت ولو بمقدار ربع ساعة مثلاً في ليلة العاشر ما بينالمغرب وحتى مطلع الفجر.

٢- تجب النيّة للوقوف بعرفات عند تحقّق الزوال حتى مضي ساعة من ذلك، والأفضل تلفّظ النيّة بأن تقول: «أَقف بعرفات منالزوال إلى الغروب لحجّ التمتع من حجة الإسلام لوجوبه قربة إلى اللّه تعالى».

٣- ترك الوقوف بعرفات بعض الوقت المذكور بلا عذر إثم، لكن لا يضرّ بصحّة الحجّ.

٤- يَصُحّ حجّ من نسي الوقوف بعرفات، ولدى التذكّر يجب الوقوف بها بعض الوقت، وإلّا لزمه الوقوف الاضطراري ليلةالعاشر، وإن لم يتمكّنفلا شيء عليه.

٥- المراد من الوقوف بعرفات هو المكث والبقاء والإقامة بها في الفترة المحدّدة وعدم الخروج منها، من دون فرق بين الجلوس أوالنوم أو المشي بها خلال هذه الفترة، والأفضل أن يكون واقفاً إلى يسار جبل الرحمة متضرّعاً إلى اللّه سبحانه بقبول توبته.

مستحبّات الوقوف بعرفات:

هناك مستحبّات كثيرة في فترة الإقامة بعرفات نكتفي بالإشارة إلى أهمّها وهي:

١- قراءة الدعاء التالي لدى التوجّه إلى عرفات:

«اللَّهُمَّ إِيّاكَ صَمَدْتُ، وَإِيّاكَ اعتَمَدتُ، وَوَجهكَ أَرَدْتُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي رحْلَتِي، وَأَنْ تَقْضِي لِي حَاجَتِي، وَأَنْ تَجْعَلَنِي ممّنتُبَاهِي بِهِ اليوم مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنِّي»(١٢٦).

٢- الاغتسال.

٣- إتيان صلاتي الظهر والعصر بأذان واحد وإقامتين في أوّل وقت الظهر لمن خيّم خارج عرفة (مثل نَمِرَة)، وذلك للمبادرة إلىالوقوف بعرفة وذلك تأسّياً بالنبيّصلى الله عليه وآله وسلم.

٤- البقاء على الوضوء طيلة الإقامة بعرفات.

٥- الوقوف بسفح الجبل، ويكره الصعود على الجبل إلّا لضرورة.

٦- التوجّه إلى اللّه تعالى بكل قلبه وتكرار الأذكار التالية مأة مرّة «اللّه أكبر» و«لا إله إلّا اللّه» و«الحمد للّه» و«سبحان اللّه» و«ماشاء اللّه ولا قوّة إلّا باللّه» و«اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد».

٧- قراءة كلّ من السور والآيات التالية مأة مرّة وهي: سورة الإخلاص، سورة القدر، سورة الفلق، سورة الناس، وآية الكرسي.

٨- الإكثار من الدعاء والذكر والصلاة على محمّد وآل محمّد.

٩- المبادرة إلى التوبة والاستغفار من الذنوب، وعدّها واحداً واحداً.

١٠- قراة دعاء الإمام الحسينعليه السلام في يوم عرفة، وأيضاً دعاء الإمام زين العابدينعليه السلام، وغيرهما من الأدعية الكثيرةالموجودة في كتب الدعاء.

١١- قراءة زيارة الإمام الحسين في يوم عرفة.

١٢- الاستعاذة باللّه من الشيطان الرجيم.

١٣- قراءة الدعاء التالي لدى الخروج من عرفات:

«اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ هذَا الْمَوقِفِ، وَارْزُقْنِيه أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِي، وَأَقِلِبْنِي الْيَوْمَ مُفْلِحاً مُنْجِحاً مُسْتَجاباً لِي مَرْحُوماً مَغْفُوراًبِأَفْضَلِ مَا يَنْقَلِبُ بِهِ الْيَوْمَ أَحَدٌ مِنْ وَفْدِكَ عَلَيْكَ، وَاعْطِنِي أَفْضَلَ مَا أَعْطَيْتَ أَحَداً مِنْهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِوَالْمَغْفِرَةِ وَبَارِكْ لِي فِيَما أَرْجَعُ إِلَيْهِ مِنْ مَالٍ أَوْ أَهْلٍ أَوْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِيَّ»(١٢٧).

أحكام الوقوفين:

أهمّ أركان الحجّ ذكر اللّه عند المشعر الحرام ليلةالعيد وحتى الزوال منه، فمن أدرك شيئاً من هذا الوقت في تلك البقعة فقد أدرك الحجّومن لم يدركه أبداً فقد فاته الحجّ، والمقدار الضروري منه هو المكث فيها ولو يسيراً، بل حتى لو كان مروراً، ومن ترك الوقوفبعرفة فلا حجّ له على الأقوى، ومن ترك الوقوف بالمشعر عامداً عالماً فقد بطل حجّه.

وفي الجدول الآتي في ص٢٢١ تفصيل القول في مسألة الوقوفين.

استفتاءات

١/ ما حكم من نوى الوقوف بعرفة أو مزدلفة قبل الوقت ولكنه استوعب الوقت نائما؟

الجواب: فيه اشكال.

٢/ هل ترون صحة حج الإسلام للإمامي إذا وقف يوم عرفة مع عامة المسلمين، إذا كان هناك اختلاف في رؤية هلال شهر ذيالحجة؟

الجواب: صحيح إن شاء اللّه تعالى.

٣/ لو أحرم في اليوم الثامن من ذي الحجة، لكن وقف في عرفات في اليوم الثامن ووقف من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فيالمشعر الحرام في اليوم التاسع، تارة مع العلم، وتارة مع الخوف أو لكونه متهاوناً أو غير ذلك، ولو كان متعمداً وذبح وحلق.. الخ،حتى وصل إلى وطنه، فما حكم حجه؟

الجواب: إذا لم يكن هناك سبب، فحجه باطل.

٤/ ما حكم صيام يوم عرفة للحاج المتواجد في عرفات؟

الجواب: إذا لم يكن مسافراً أو كان وظيفته التمام فلا بأس؛ وإلاّ فلا، بسبب حرمة الصيام في السفر. أما عند جواز الصيام للشخص كأن يكون سائقاً فهو مستحب بشرط ألاّ يضعفه عن الدعاء ولم يشتبه عليه الهلال حتى يحتمل أن يكون يوم عرفة يوم العيد.

٥/ وزارة الحج توزع الأماكن في عرفات ومنى على حملات الحج، فلو اتفق أن حاجاً وقف في المنطقة التابعة لغيره في التوزيع، هليصح موقفه أم لا؟ ولو وقف جهلاً، فماذا يجب عليه؟

الجواب: لا بأس . فالموقف للحجاج كافة، والتخصيص إنما هو لرعاية النظام.

٦/ إذا ضاع المكلف عن رفاقه ولم يؤد ما عليه في عرفات أو منى، أو كليهما، لافتقاره إليهم، وانتهت أيام الحج، ورجع إلى مكة، فماهو حكمه؟

الجواب: إذا أدرك أحد الموقفين فحجه صحيح، وعليه أن يقوم بسائر المناسك إما بنفسه أو بنائبه.

٧/ إذا وقف الحاج بعرفات، فهل يجوز له الذهاب بعده إلى مكة، أم يجب عليه التوجه مباشرة إلى مزدلفة؟ وكذلك السؤال لو انتهىمن الوقوف في المزدلفة، فهل يجوز له التوجه إلى مكة بعد رمي جمرة العقبة وقبل الذبح الحلق أوالتقصير، انتظاراً لخبر الذبح عنهليتوجه لمنى للتقصير أو الحلق؟

الجواب: الأحوط أن يفيض من عرفات من حيث يفيض الناس، إلاّ إذا كانت لديه ضرورة. أما في الذهاب الى مكة بعد الرمي،فلا بأس.

٣- الوقوف بالمزدلفة

القرآن الكريم:

(لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِن رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنْتُمْمِن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ * ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ).

البقرة: ١٩٨ و ١٩٩

السنّة الشريفة:

١- قال أبو عبداللّهعليه السلام: «إذا غربت الشمس فأفض مع الناس وعليك السكينة والوقار، وأفض من حيث أفاض الناس، واستغفراللّه إنّ اللّه غفور رحيم. فإذا انتهيت إلى الكثيب الأحمر عن يمين الطريق فقل: اللّهُمَّ اِرْحَمْ مَوْقِفِي، وَزِدْ فِي عَمَلِي، وَسَلِّمْ لِي دِينِي،وَتَقَبَّلْ مَنَاسِكِي، وإيّاك والوجيف(١٢٨) الذي يصنعه كثير من الناس، فإنّه بلغنا أنّ الحجّ ليس بوصف الخيل،ولا ايضاع الإبل، ولكناتّقوا اللّه وسيروا سيراً جميلاً، ولا توطئوا ضعيفاً، ولا توطئوا مسلماً، واقتصدوا في السير»(١٢٩).

٢- وروي عن أبي عبداللّهعليه السلام: «الوقوف بالمشعر فريضة...»(١٣٠).

الأحكام:

الوقوف بالمشعر الحرام هو الواجب الثالث من واجبات حجّ التمتّع، وهو ركن من أركان الحجّ، إذ تركه عمداً يؤدّي إلى بطلان الحجّ.

والواجب هو الوقوف به من طلوع الفجر حتى طلوع الشمس، لكن الأفضل هو المبيت به ليلة عيد الأضحى حتى طلوع الشمسبنيّة إطاعة اللّه تبارك وتعالى.

والمشعر الحرام يقع داخل حدود الحرم، ويسمّى بالمزدلفة أيضاً، وحدوده ثابتة معروفة.

أحكام الموقِف:

١- الوقوف بالمشعر الحرام واجب في الفترة المذكورة، لكنّ الركن من هذا الواجب هو مسمّى الوقوف ولو يسيراً، فلو وقف الحاجبه دقائق معدودة ثمّ أفاض إلى منى عمداً صحّ حجّه وإن أثم بمغادرته قبل طلوع الشمس.

٢- للوقوف بالمشعر الحرام أوقات ثلاثة:

الأوّل: ليلة العيد من أوّله إلى ما قبل طلوع الفجر، وهو خاصّ بالمضطرّ، والمريض والشيخ أو الشيخة، والنساء.

الثاني: بعد طلوع الفجر من يوم عيد الأضحى، وهو الوقت المقرّر في حال الاختيار، والأحوط ألّا يخرج من المشعر قبل طلوعالشمس.

الثالث: من طلوع الشمس إلى زوالها من يوم عيد الأضحى، وهو الوقت الاضطراري لمن لم يدرك الوقوف بالمشعر الحرام فيالوقتين السابقين أو نسي ذلك.

٣- مَن لم يدرك الوقوفين، أي الوقوف بعرفات والوقوف بالمشعر الحرام، يبطل حجّه، وعليه أن يأتي بالعمرة المفردة بإحرامهالذي هو فيه. وهناك صور مختلفة لدرك الموقفين وعدم دركهما، راجع الجدول في ص٢٢١.

٤- المراد من الوقوف هو الإقامة واللبث، فلا بأس إذاً بالجلوس والمشي وما شابه ذلك، وإن كانالقيام أفضل.

٥- وقت النيّة هو عند طلوع الفجر، والمقصود من النيّة هو إرادة الوقوف بالمشعر الحرام قربة إلى اللّه تعالى، وعلى وجه الانصياعلأوامره، والأفضل التلفّظ بها كما في سائر أعمال الحجّ، بأن تقول: «أقف بالمشعر الحرام إلى طلوع الشمس في حجّ التمتع قربةً إلى اللّهتعالى».

٦- تجوز الإفاضة من المشعر الحرام إلى منى قبل طلوع الفجر للمضطرّ والمريض والنساء ومن يلزم أن يكون برفقتهم.

جدول أحكام الموقفين

أدرك الحاج الوقوف بعرفات منالظهر إلى المغرب:

١- إذا فاته الوقوف بالمشعر في جميع أوقاته،صح حجه مع المرور بالمشعر. أما إذا بقي فيعرفات إلى زوال العيد أو توجّه إلى منى منغير طريق المشعر فالأحوط إعادة الحج.

٢- إذا أدرك الوقوف الاضطراري ليلاًبالمشعر الحرام، صحّ حجّه.

٣- إذا أدرك الوقوف الاختياري (ما بينالطلوعين) بالمشعر الحرام، صحّ حجّه.

٤- إذا أدرك الوقوف الاضطراري بالمشعرالحرام (ما بين طلوع الشمس إلى الزوال منيوم العيد) صحّ حجّه.

أدرك الحاج الوقوف الاضطراريبعرفات ليلة عيد الأضحى:

١- إذا فاته الوقوف بالمشعر في جميع أوقاته،بطل حجه ولكن إذا مرّ بالمشعر في طريقهإلى منى، صحّ حجّه.

٢- إذا أدرك الوقوف الاضطراري ليلاًبالمشعر الحرام، صحّ حجّه.

٣- إذا أدرك الوقوف الاختياري (ما بينالطلوعين) بالمشعر الحرام، صحّ حجّه.

٤- إذا أدرك الوقوف الاضطراري بالمشعرالحرام (ما بين طلوع الشمس إلى الزوال منيوم العيد) صحّ حجّه.

لم يدرك الوقوف بعرفات لاالاختياري ولا الاضطراري:

١- إذا فاته الوقوف بالمشعر في جميع أوقاته،بطل حجه.

٢- إذا أدرك الوقوف الاضطراري ليلاًبالمشعر الحرام، صحّ حجّه والأحوطإعادته.

٣- إذا أدرك الوقوف الاختياري (ما بينالطلوعين) بالمشعر الحرام، صحّ حجّه.

٤- إذا أدرك الوقوف الاضطراري بالمشعرالحرام (ما بين طلوع الشمس إلى الزوال منيوم العيد) صحّ حجّه.

مستحبّات الموقِف:

١- الإكثار من قول: «اللّهمّ اعتق رقبتي من النار».

٢- أن يكون الحاجّ على طهارة.

٣- الاستغفار، والاشتغال بذكر اللّه عزّ وجلّ والثناء عليه وذكرآلائه وعظمته وبلائه.

٤- التشهّد بالشهادتين والصلاة على النبيّصلى الله عليه وآله وسلم وذكر الأئمّة:واحداً واحداً، والدعاء لهم وللحجّة المنتظر المهدي (أرواحنافداه) بتعجيل الفرج.

٥- قراءة الدعاء التالي:

اللَّهُمَّ رَبَّ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ فُكَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، وَادْرَأْ عَنِّي فَسَقَةَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ. اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَطْلُوبٍ إِلَيْهِ وَخَيْرُ مَدْعُوٍّ وَخَيْرُ مَسْؤُولٍ، وَلِكُلِّ وَافِدٍ جَائِزَةٌ، فَاجْعَلْ جَائِزَتِي فِي مَوْطِنِي وَمَوْقِفِي هذَا أَنْ تُقِيلَنِي عَثْرَتِي وَتَقْبَلَ مَعْذِرَتِي وَتَتَجاوَزَ عَنْ خَطِيئَتِي، ثُمَّ اجْعَلِ التَّقْوى مِنَ الدُّنْيا زَادِي، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

٦- الابتهال إلى اللّه تعالى، والإكثار من الدعاءللنفس والوالدينوالأهل والاخوان والمؤمنين والمؤمنات.

٧- قول كل من «اللّه أكبر» و«الحمد للّه» و«سبحان اللّه» و«لا إلهإلّا اللّه» مائة مرّة.

٨- التقاط الحصيات من المشعر الحرام لرمي الجمرات الثلاثبمنى فيما بعد، ويستحبّ أن يجمع أكثر من سبعين حصاة وأنتتّصف الحصاة بالمواصفات التالية:

أن تكون بقدر الأنملة.

ألّا تكون سوداء ولا بيضاء ولا حمراء، بل تكون كحليّة اللونمنقَّطة.

ويكره أن تكون مكسّرة أو صلبة.

٩- السعي (الهرولة) إذا بلغ وادي محسّر، وهو وادٍ قريب منمنى، ويستحبّ أن يقول عند السعي: «اللّهمّ سلّم عهدي، واقبلتوبتي، وأجب دعوتي، واخلفني فيمن تركت بعدي».

استفتاءات

١/ إذا نوى الوقوف بعرفات أو المشعر أول الوقت، هل يجب أنيكون مستيقظاً كل الوقت، أم يجوز النوم بعض الوقت؟

الجواب: لا يجب الاستيقاظ كل الوقت.

٢/ إذا أفاض الحاج من عرفات بعد الغروب من اليوم التاسع ولميدرك الوقوف في المزدلفة بين الطلوعين لازدحام الطرقات، فماهو حكمه؟

الجواب: عليه أن يقف فيه ما بينه وبين الظهر من يوم العيد، وهووقت الوقوف الاضطراري بالمزدلفة.

٣/ إلتقاط الحصى للجمرات من فوق سفح الجبال المحيطةبالمشعر، هل هو كاف أم لا؟

الجواب: يجوز الالتقاط من أي موضع من الحرم، والأفضل أنيلتقطه من المشعر الحرام.

٤/ هل يجوز جمع الجمرات من المزدلفة قبل يوم عرفة؟

الجواب: لا بأس.

٥/ قد يوجد أكوام من الحصيات في المزدلفة، هل يستطيع الحاجأن يجمع من هذه الأكوام، حتى لو شك أنها ليست أبكاراً؟

الجواب: لا بأس ما لم يعلم أنها مستعملة في الرجم سابقاً.

٦/ هل جواز الوقوف في المزدلفة ليلاً بالنسبة للنساء مطلقاً، أمهو خاص بحالة الخوف من زحام المكان وعدم كونه مهيئاًوخوف زحام يوم العاشر؟ وما حكم مرافقي النساء من الرجالالمحرمين؟

الجواب: يجوز الإفاضة بالنساء مطلقاً ليلاً، وكذلك لمن يرافقهنَّ.

٧/ هل يتحقق الوقوف الاضطراري الأول في المشعر الحرام ليلةالعيد ولو لخمس دقائق مثلاً، وبمرور النساء بالسيارة في مزدلفةدون النزول فيها، لصعوبة ذلك على السيارة فإما أن تقف فيالمواقف المخصصة أو تسير مباشرة، وكذلك من يخاف الزحاموالنساء والمرضى؟
الجواب: عند الضرورة يكفي المرور بالمشعر وذكر اللَّه فيه، ولكنالمأثور هو وقوفهن بالليل فيه ثم افاضتهن منه فلا يترك التوقفبما يصدق عليه الوقوف عرفاً، ثم الافاضة ولا بأس ألاّ ينزلن منالسيارة إذا خشين الضياع أو ما أشبه.

٨/ في الوقوف الاضطراري الأول في المشعر الحرام، هل مرافقيالنساء من قبل المرشد أو كوادر الحملة لهم نفس الحكم؟ وإذاوصلوا النساء وبقيَّ من الوقت لإدراك اختياري المشعر، هليجب عليه الرجوع لإدراكه؟
الجواب: لا يجب عليهم، وإن فعل فهو أحوط.

٩/ إذا أفاض الحاج من المزدلفة بعد طلوع الشمس، ولم يتمكنمن الوصول إلى منى إلا في الليل، وقد فاتته أعمال يوم العيد، فهليجوز له القيام بها في اليوم الثاني؟ وهل تكون النية عند ذلك أداءأم قضاء؟
الجواب: لا بأس بأداء المناسك في اليوم الآخر، ويقضي رميجمرة العقبة أولاً عن يوم النحر ثم يذبح ويحلَّ ثم يرمي الجمارلليوم الحادي عشر.

٤- رمي جمرة العقبة

السنّة الشريفة:
١- قال الإمام أبو عبداللَّهعليه السلام في رمي الجمار: «له بكلّ حصاةيرمي بها يحطّ عنه كبيرة موبقة»(١٣١).
٢- وجاء عن النبيّصلى الله عليه وآله وسلم والأئمّة:: «إنّما أُمر برمي الجمار لأنّإبليس اللعين كان يتراءى لإبراهيمعليه السلام في موضع الجمار فيرجمهإبراهيمعليه السلام فجرت بذلك السنّة»(١٣٢).
٣- وحول حصى الجمار قال الإمام الصادقعليه السلام:«لا تأخذه منموضعين؛ من خارج الحرم، ومن حصى الجمار...»(١٣٣).
٤- قال صفوان بن مهران: سمعت أبا عبداللَّهعليه السلام يقول:«ارمالجمار مابين طلوعالشمس إلى غروبها»(١٣٤).
٥- وقال أبو بصير: سألت أبا عبداللَّهعليه السلام عن الذي ينبغي له أنيرمي بليل، من هو؟ قال: «الحاطبة، والمملوك الذي لا يملك منأمره شيئاً، والخائف، والمدين، والمريض الذي لا يستطيع أنيرمي يُحمل إلى الجمار، فإن قدر على أن يرمي وإلّا فارم عنه وهوحاضر»(١٣٥).
٦- وجاء عن أبي عبداللَّهعليه السلام أنّه قال: «المريض المغلوبوالمغمى عليه يُرمى عنه ويُطاف به»(١٣٦).

الأحكام:

رمي جمرة العقبة هو الواجب الرابع من واجبات حجّ التمتّع،وجمرة العقبة هذه هي أُولى الجمرات الثلاث، وهي القريبة منمكّة.
ولكن ما هي هذه الجمرات الثلاث؟ إنّها أعمدة حجرية مثبّتة فيالأرض على مقربة من بعضها ترمز إلى الشيطان، حيث حاولإبليس(لعنه اللّه) إغراء النبيّإبراهيم الخليلعليه السلام في هذه المواقع،إلّا أنّهعليه السلام رماه في كلّ مرّة بسبع حصيات أدّت إلى طرده.

واجبات الرمي:

١- النيّة؛ وتتحقّق بقصد التقرب إلى اللّه تعالى بالرمي وامتثالأوامره، والأفضل التلفّظ بها، فتقول: «أرمي جمرة العقبة سبعاًلحجّ الإسلام أداءً لوجوبه إمتثالاً لأمر اللّه تعالى».
٢- رمي الجمرة بسبع حصيات.
٣- إصابة الجمرة بالرمي، فلا يكفي وضع الحصى على موضعالجمرة.
٤- إصابة الجمرة بها، فلا يكفي مطلق الرمي.
٥- يجب رمي الحصيات واحدة واحدة، فلا يكفي رميها معاً.
٦- الرمي في يوم العيد بين الشروق والغروب، ويجوز لمن أفاضمن المشعر ليلاً أن يرمي في ذات الليل ولا ينتظر الشروق.

أحكام الرمي:

١- يشترط في الحصيات أن تكون ملتقطة من داخل حدودالحرم، وأن تكون بحيث يطلق عليها «حصاة» فلا تكفي الصخرةالكبيرة ولا الرمل ولا المعدن.
٢- يشترط في الحصيات أيضاً أن لا تكون مستعملة في الرميقبل ذلك، فلو أخذ من الحصيات المتجمّعة حول الجمرات ورمىبها لم يجز.
٣- لا تجب طهارة الحصى، ولكن يستحبّ،ولا يجب أن يكونالرامي متطهّراً ولكنّه أفضل.
٤- الجاهل بوجوب الرمي أو الناسي لذلك يجبعليه الرميحتى اليوم الثالث عشر من ذي الحجّة متى علم بذلك أو تذكّره.
٥- لدى الشكّ في عدد الحصيات المرميّات يجب الرمي حتىحصول العلم برمي سبعة حصيات، أمّا لو حصل الشكّ بعدالفراغ من الرمي والقيام بواجب آخر من واجبات الحجّ، كالذبحمثلاً فلا يُعتنى بشكّه.
٦- من لا يقدر على الرمي كالمرضى والأطفال يستنيبون فيذلك.
٧- يجوز الرمي من الطابق العلوي للجمرات.
٨- وقت الرمي هو فترة ما بين طلوع الشمس وغروبها، أمّاالمعذورون كالنساء والمرضى والأطفال فيجوز لهم الرمي ليلاًأيضاً.

مستحبّات الرمي:

١- الوضوء.
٢- قبض الحصيات باليسار ورميها باليمين.
٣- قذف الحصيات بوضعها على الإبهام ثمّ رميهابسبّابته نحوالجمرة.
٤- قول: «اللَّهُمَّ هذِهِ حَصَياتِي فَاحْصِهِنَّ لِي وَارْفَعْهُنَّ فِيعَمَلِي» عند إمساكه الحصيّات والتأهّب للرمي.
٥- وأن يقول عند كلّ رمية:
«اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ ادْحرْ عَنِّي الشَّيْطَانَ، اللَّهُمَّ تَصْدِيقاً بِكِتَابِكَ،وَعَلى سُنَّةِ نَبِيِّكَصلى الله عليه وآله وسلم، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجّاً مَبْرُوراً وَعَمَلاً مَقْبُولاًوَسَعْياً مَشْكُوراً وَذَنْباً مَغْفُوراً».

٦- أنيقف لدى رميهلجمرة العقبةمستدبراً القبلة.

٧- أن يقول لدى رجوعه إلى رحله:

«اللَّهُمَّ بِكَ وَثِقْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، فَنِعْمَ الرَّبُّ وَنِعْمَ الْمَوْلى وَنِعْمَالنَّصِيرُ».

٨- أن يكون بينه وبين الجمرة عشرة أذرع إلى خمسة عشرذراعاً.

استفتاءات

١/ جمرة العقبة الكبرى مغطاة في أحد جوانبها بطبقة سميكة منالأسمنت، فهل يجوز الرمي من هذا الجانب؟

الجواب: لا بأس بالرمي عليها، أو على ما حولها من موضعالجمرة، والأحوط رمي ذات العلامة.

٢/ بعض الأشخاص يصعدون على حوض الجمرة ويقفون أويقعدون ويرمون الجمرة، فهل هذا جائز، أم يجب أن يكونالرامي واقفاً على الأرض؟

الجواب: يكفي مسمى الرمي، كما يكفي إصابة موضع الجمرة ولايجب اصابة البناء الذي فيه، وإن كان ذلك أحوط.

٣/ هل يجب على الأعمى أن يرمي الجمرات، أم يجوز لهالاستنابة؟

الجواب: من لا يستطيع الرمي يُرمى عنه، كالمريض والكسيروالمبطون وغالب العميان كذلك، إلاّ إذا كان قادراً على الرميبالدلالة على الموضع، خصوصاً على المختار من ان الجمار هي ذاتالمواضع وليست العلامات. فيكفيه أن يرمي في الحوض المحيطةبالجمار، واللّه العالم.

٤/ هل يجوز في الرمي أن يأخذ الرامي قبضة كبيرة ويرميهاليتيقن بإصابة واحدة غير معلومة، بل يتيقن بإصابة أكثر منواحدة، ولكنه يريد شرعاً واحدة، وهكذا يكرر العملية هذهسبع مرات؟

الجواب: لا بأس به.

٥/ هل جواز الرمي ليلاً للنساء في حالة خشيتهن الزحام نهاراً،أم يجوز لهن ذلك مطلقا؟

الجواب: إنما عند خشية الزحام.

٦/ إذا استنابت المرأة في الرمي مع القدرة جهلاً بالحكم أوالموضوع، فما هو حكمها؟

الجواب: حكمها حكم تارك الرمي جهلاً أو نسياناً، والواجبفيهما القضاء الى يوم النفر (أي خلال أيام التشريق)، وإذا فاتتأيام التشريق فالاحوط الاستنابة للرمي في السنة القادمة.

٧/ في حالات وجوب القضاء، هل يجوز لها قضاء الرمي ليلاً؟

الجواب: القضاء يؤدى كالأداء.

٨/ ما حكم من علم بخلل في الرمي بعد الذبح والحلق أوالتقصير؟ وما الحكم إذا علم بالخلل بعد الطواف والسعي؟ وإذاعلم الحاج بالخلل بعد انتهاء ذي الحجة، فما هو حكمه؟

الجواب: يقضي إذا علم في أيام التشريق وإذا علم بعدهافالأحوط الاستنابة للرمي في السنة القادمة إن لم يحج بنفسه،وهذا الاحتياط بالنسبة الى الناسي استحبابي.

٩/ رمي الجمرات في هذا الوقت يكفي وصفه بالمشقة الشديدةجداً بالنسبة للأقوياء، فضلاً عن الضعفاء والنساء اللاتييتعرضن للهتك، فهل يكفي مثل هذا لجواز الاستنابة في الرمي؟
الجواب: إذا كان الرمي حرجياً أو ضررياً بحيث لا يحتملللشخص مشقته أو يخشى من إصابته بضرر بالغ فله أن ينيبغيره، وتقدير المشقة راجع للشخص نفسه.

١٠/ هل تجوز الاستنابة في رمي الجمرات للنساء والشيوخالكبار، والعجائز والمرضى، والشباب والشابات، إذا أرادا مجانبةالاختلاط أم لا؟
الجواب: مجانبة الاختلاط وحدها لا تكفي عذراً.. إلاّ إذا أدىذلك الى مفسدة أخرى أو مشقة كبيرة.

١١/ إذا استنابت المرأة فرمي عنها، ثم علمت بعد الذبحوالتقصير أنها كانت تتمكن من الرمي، فماذا تصنع؟
الجواب: عليها أن ترمي أداءً في الوقت أو قضاءً أيام التشريق،وعند فوتها الأحوط أن تنيب من يرمي عنها في السنة القادمةولا شيء عليها.

١٢/ إذا انكشف عدم صحة رمي جمرة العقبة في اليوم العاشر،وأرادت المرأة في ليلة الحادي عشر أن ترمي جمرة العقبة قضاء،والجمرات الثلاث أداء، فهل يجب هنا على الأحوط الفصل بينالأداء والقضاء؟ وما مقداره؟
الجواب: يكفي الاحتياط بالفصل بقدر ساعة.

١٣/ حاج يرمي الجمرة وهو على مقربة منها، ولكنه بعد انطلاقالحصية من يده لا يستطيع أن يميزها عن غيرها من بينحصيات الحجاج الآخرين، لكي يتقين تماما أنها أصابت الجمرة،ولكنه يتوقع توقعاً كبيراً أنها أصابتها، فهل له أن يبني على ذلكويحتسبها أنها أصابت الجمرة؟
الجواب: الاطمئنان كافٍ، وعلى الحاج أن يتجنب الوسواس فيمثل هذه الحالات، علماً بأن الظاهر كفاية الرمي في الحوضالمحيط دون إصابة العلامة الموضوعة فيه، لأنه القدر المتيقن منواجب الرمي.

١٤/ باعتبار الزحام على الجمرات، فهناك مسائل:
أ- هل يجوز للمرأة أن تنيب غيرها إذا علمت بشدة الزحام فيوقت ما، أم يجب عليها الصبر وتحري خلو الجمرة من الزحام؟
الجواب: يجب الصبر إذا لم يكن حرجاً عليها.
ب- إذا علمت المرأة بشدة الزحام فعلاً، ولكن علمت بأنالزحام سيرتفع بعد ساعة من الوقت، فهل يجب عليها الصبرحتى وقت ارتفاع الزحام لتباشر الرمي بنفسها؟
الجواب: عليها ان تصبر لحين يخف الزحام، إلاّ إذا علمت أنالزحام لا يخف الى الليل.
ج- إذا ذهبت المرأة إلى الجمرة فرأت زحاماً شديداً لا تتمكنمعه من الرمي، فهل يجوز لها الاستنابة في الحال، أم لا بد لها منالصبر حتى تطمئن أنها لا تستطيع الرمي في جميع أوقات النهار؟
الجواب: عليها أن تطمئن أن الزحام لا يخف.
د- إذا استنابت المرأة فرمي عنها، ثم علمت بارتفاع الزحام،فهل يجب عليها إعادة الرمي بنفسها؟
الجواب: إذا كانت مطمئنة بعدم انكشاف الزحام يكفيها، وإنكان الأحوط الإعادة إن تمكنت.

هـ- إذا استنابت المرأة في حال قدرتها على المباشرة بنفسها، فهليجب عليها قضائه في اليوم التالي كمن نسي الرمي فذكره في اليومالتالي؟
الجواب: يجب عليها القضاء.

١٥/ في اليوم العاشر يكون الزحام على أشده على جمرة العقبة،وربما يحصل بعض الفترات التي يقل فيها الزحام، ولكنها غيرمعلومة في أي وقت تحصل وليست لذلك ضابطة، فهل يجب علىالمرأة والحال هذه حضورها إذا كانت خيمتها بعيدة عن الجمرةأن تذهب وتفحص إلى أن تعلم بعدم الإمكان، أم يجوز لهاالنيابة، أم حكمها تأخير الرمي إلى الليل، وكذلك الحال لليومينالحادي عشر والثاني عشر؟
الجواب: إذا كان عليها حرج بالذهاب والإياب أو البقاء يجوز لهاالاستنابة، وكذلك إذا علمت بأن الزحام لا يخف.

٥- الهدي

القرآن الكريم:

١- (فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْفَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌذلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوْا اللَّهَ وَاعْلَمُواأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ). البقرة: ١٩٦

٢- (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوااسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُواالْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * لَن يَنَالَاللَّهَلُحُومُهَا وَلاَ دِمَاؤُهَا وَلكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ كَذلِكَ سَخَّرَهَالَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ). الحجّ: ٣٦ و ٣٧

٣- (لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَىمَا رَزَقَهُم مِن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَالْفَقِيرَ). الحجّ: ٢٨

السنّة الشريفة:

١- عن محمّد بن مسلم، عن أحدهماعليهما السلام قال: سألته عن التمتّع كم يجزيه؟ قال: «شاة...»(١٣٧).

٢- وروى معاوية بن عمّار، عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال عنالمفرد: «ليس عليه هدي ولا أُضحيّة»(١٣٨).

٣- عن أبي الصباح الكناني قال: سألتأبا عبداللّهعليه السلام عن لحومالأضاحي؟ فقال: «كان عليابن الحسين وأبو جعفرعليهما السلاميتصدّقان بثلث على جيرانهم، وثلث على السؤال، وثلثيمسكانه لأهل البيت»(١٣٩).

٤- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام في قول اللّه جلّ ثناؤه: (فَإِذَاوَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ(١٤٠))، قال:«القانع الذي يقنع بما أعطيته، والمعتر الذي يعتريك، والسائلالذي يسألك في يديه، والبائس هو الفقير»(١٤١).

٥- عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبداللّهعليه السلام قال: سألته عنإخراج لحوم الأضاحي من منى فقال: «كنّا نقول لا يخرج منهابشيء لحاجة الناس إليه، فأمّا اليوم فقد كثر الناس فلا بأسبإخراجه»(١٤٢).

الأحكام:

ذبح الهدي هو الواجب الخامس من واجبات حجّ التمتّع، والثانيمن واجبات منى، وتجب فيه أُمور نذكرها تباعاً:

١- النيّة؛ وهي قصد التقرّب إلى اللّه تعالى من عمله هذا، وإنشاء التلفظ بها فليقل: «أُضحي بهذا الهدي لحجّ الإسلام أداءًلوجوبه إمتثالاً لأمر اللّه تعالى».

٢- أن يكون الهدي من الأنعام الثلاث (الإبل أو البقر أو الغنم)،ويجوز أن يكون من الإبل ذي السنامين والثور والجاموس والمعز(كما الظأنّ)، وإذا كان الهدي إبلاً فلا بدّ أن يكون قد اكتمل وبلغمبلغه، والأحوط أن يكون قد أكمل الخامسة ودخل فيالسادسة. وإن كان بقرة فلا بدّ أن تكون كاملة، والأحوط أنتكون قد أكملت السنة الثانية ودخلت في الثالثة. وإن كان منالظأن فلا بدّ أن يكون قد اكتمل، وهو عادة يكتمل سبعة أشهر،وقد يحتاج إلى إكمال السنة الأُولى. وهكذا المعز يجب أن يكونبالغاً مبلغه، والأحوط أن يكون في السنة الثانية.

٣- الأحوط أن يقع الذبح نهار يوم العيد بمنى بعد الفراغ منرمي جمرة العقبة، ولدى العذر أو النسيان أو الجهل يذبح ليلاً أوفي أيام التشريق وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالثعشر من ذي الحجّة، ولا ينبغي التأخير عن هذه الأيام الأربعةولكن لو أخّر يجب ذبحه فيما بقي من ذي الحجّة.

٤- كون الهدي صحيحاً وتامّاً من حيث الخلقة، فلا يكفيالمريض أو الهزيل أو الصرم أو الناقص كالأعرج والمكسور قرنهالداخل، أو المقطوع عضو من أعضائه.

٥- الأوْلى أن يذبح في منى ولو ذبح في مكّة لم يأثم.

أحكام الهدي

١- لا تجب المباشرة في الذبح أو النحر على الحاجّ، فيجوز لهالاستنابة وينوي هو (بأن يتقرّب إلى اللّه بامتثال الأمر بالذبح).

٢- لو لم يحصل على الهدي التامّ أو الصحيح جاز له ذبح ماوجده.

٣- في حال عدم وجود الهدي، أو عدم مقدرة الحاج علىالشراء يجب عندئذٍ على الحاجّ صيام عشرة أيام، ثلاثة منها فيذي الحجّة وبصورة متوالية كأن يصوم اليوم السابع والثامنوالتاسع، أو إذا فاته اليوم السابع يصوم الثامن والتاسع ثمّ يصومويوماً آخر بعد رجوعه من منى ثمّ يصوم سبعة أيام بعد رجوعهإلى بلده، فيكون قد صام عشرة أيام بدل الأُضحية، ويجب أنيكون الصيام في ذي الحجّة فإن لم يصم فعليه الهدي يذبح بمنى،ولو لم يستطع المكث في مكّة وعاد إلى أهله صامها في الطريق أوبعد العود إلى بلاده.

ويجوز أن يصوم الأيام الثلاثة بعد العمرة مباشرة في بداية ذيالحجّة إذا لم يكن لديه مال، فإن صام ثمّ تجدّدت له المكنة لم يجبعليه الهدي، ولكنّه أفضل إن لم يفته أيام التشريق، والأحوط فيالأيام السبعة الباقية الموالاة أيضاً.

٤- يستحب أن يكون الهدي سميناً، وأن يكون كبشاً أقرن أسودفحلاً، والأفضل إذا كان الهدي من البدن والبقر أن يكون منالإناث، وإذا كان من الضأن والمعز أن يكون من الذكران.

٥- ويستحبّ أن يقسّم الهدي أثلاثاً يطعم وهو وعائلته ثلثاً،ويقسّم بين جيرانه والسائلين قسماً، ويفرّق بين الفقراء القسمالثالث، ويتأكّد استحباب الأكل منه.

٦- يستحب للحاجّ أن يذبح أو ينحر بنفسه إن كان يحسن ذلك،وإلّا فيستحبّ له أن يجعل يده على يد الذابح، وكذلك يستحبّله أن يقول عند الذبح:

«وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمواتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفاً مُسْلِماًوَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيايَ وَمَمَاتِي للَّهِ رَبِالْعَالَمِينَ،لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. اللَّهُمَّ مِنْكَوَلَكَ، بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي».

وأن يقول بعد ذلك:

«اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَمُوسى كَلِيمِكَوَمُحَمَّدٍ حَبِيبِكَصلى الله عليه وآله وسلم وَعَلَيْهِمْ».

استفتاءات

١/ لو ذبح هديه وتنجس ثوب إحرامه، هل تجب الفورية فيتطهيره؟
الجواب: يجوز له الذهاب الى خيمته أو الى محل مناسب لتطهيره،أو يبادر بالتحلل من الإحرام بالتقصير أو بالحلق.

٢/ هناك سكين تشبه مقدمتها المنشار، هل يجوز الذبح بها؟
الجواب: إذا كان الذبح بالقسم الحاد، فلا بأس.

٣/ إذا أخلَّ بشرط من شروط التذكية في حالة ذبح الهديينسياناً أو جهلاً، فهل يكون الهدي مجزئاً؟
الجواب: لا يكفي، وفي رواية مأثورة عن معاوية بن عمار قال:سألت أبا عبد اللّه (الإمام الصادق) عليه السلام عن رجلاشترى أضحية فماتت أو سرقت قبل أن يذبحها. قال: لا بأسوإن أبدلها فهو أفضل، وإن لم يشتر فليس عليه شيء(١٤٣).

٤/ إذا كنت لا أعلم بسن الهدي، فهل يجوز الاكتفاء بكلامالبائع؟
الجواب: يكفي إذا أورث الإطمئنان.

٥/ إذا لم يتمكن من الذبح في اليوم العاشر لضيق الوقت، فهليجوز له تأخير الحلق أو التقصير إلى اليوم الحادي عشر؟
الجواب: الأفضل المبادرة الى الحلق أو التقصير.

٦/ الذي لا يمكنه الذبح بمنى في اليوم العاشر يؤخره إلى اليومالحادي عشر، ولكن هل يؤخر معه الحلق والرمي أم لا؟
الجواب: يجوز له التقصير، وأما الرمي فيجب عليه أن يرمي جمرةالعقبة على أية حال.

٧/ لو لم يذبح المحرم هديه في اليوم العاشر، هل يجوز له الحلق أوالتقصير إذا كان المتبقي من الوقت قبل الغروب لا يسع الذبح، أملا بد من تأجيله إلى اليوم التالي؟
الجواب: يجوز له التقصير.

٨/ من فاته الذبح يوم العاشر، هل يجوز له تأخير الذبح إلىبلده؟
الجواب: لابد من الذبح بمنى.

٩/ هل هناك للتوكيل في الذبح صيغة خاصة؟
الجواب: يكفي ما يعبِّر عنه، وليست هنالك صيغة خاصة.

١٠/ إذا استناب غيره في الذبح، فأبطأ عليه النائب، ولم يلتق به،ولم يعرف أنه ذبح عنه أم لا، حتى قرب الغروب في يوم العيد،فهل يشرع له التقصير قبل علمه بالذبح اعتماداً على اطمئنانهبحصوله؟ وما الحكم لو قصر فبان أن التقصير وقع قبل الذبح، أوأن الذبح لم يحصل أصلاً؟
الجواب: يجوز له التقصير، ولا بأس إذا علم أنه وقع قبل الذبح.

١١/ يشترط في ذبح الهدي في حج التمتع النية من الموكل، هلتتحقق النية في حال بقائه في الخيم، وذهاب الوكيل وشراءالذبيحة وذبحها، علما بأنه لم يعرف الموكل نوع الذبيحة، ولا زمنالذبح؟
الجواب: لا بأس باستمرار النية حكماً.

١٢/ إذا لم يتمكن المكلف من شراء الذبيحة في منى، وما يملكمن النقود غير كاف لذلك، فهل يجوز الاشتراك مع من يتمكنعلى ذلك؟
الجواب: الأحوط أن يجمع بين الشراء المشترك، وبين الصوم بدلالهدي.

١٣/ قولكم في المناسك عن (الهدي) مسألة ٥: «الأولى الذبح فيمنى، ولو ذبح في مكة لم يأثم». فهل يجوز أن يختار الذبح في مكةالمكرمة، باعتبار السهولة، وأن بعض أماكن مكة أقرب إلى منىمن المذابح الحديثة الجديدة التي بدأ العمل بها عام ١٤٢٠هـ.
الجواب: يجوز له ذلك.

٦- الحلق والتقصير

القرآن الكريم:
(ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ...).
الحجّ: ٢٩

السنّة الشريفة:
١- قال الإمام أبو عبداللّهعليه السلام: «إذا ذبحت اضحيّتك فاحلقرأسك، واغتسل، وقلّم أظفارك، وخذ شاربك»(١٤٤).
٢- قال عبداللّه بن سنان: أتيت أبا عبداللّهعليه السلامفقلت: جعلني اللّهفداك، ما معنى قول اللّه عزّ وجلّ: (ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ)؟ قال:«أخذ الشارب وقصّ الأظفار وما أشبه ذلك...»(١٤٥).
٣- وقال الإمام الرضاعليه السلام: «التفث تقليم الأظفار، وطرحالوسخ، وطرح الإحرام عنه»(١٤٦).
٤- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: «ليس على النساء حلق،ويجزيهنّ التقصير»(١٤٧).
٥- وقالعليه السلام قال: «اعلم أنّك إذا حلقت رأسك فقد حلّ لككلّ شيء إلّا النساء والطيب»(١٤٨).

الأحكام:

الحلق أو التقصير هو الواجب السادس منواجبات حجّ التمتّع،فيجب على الرجل الصرورة(١٤٩) حلق الرأس مراعاة للاحتياط،ويتخيّر غيره بين الحلق والتقصير، أي قصّ شيء من شعرالرأس أو اللحية أو الشارب أو تقليم الظفر، أمّا المرأة فيتعيّنعليها التقصير وإن كانت صرورة، ولا يجوز لها الحلق.

أحكام الحلق والتقصير

١- تجب على الحاجّ نيّة القربة إلى اللّه عزّ وجلّ عند الحلقوالتقصير، وصيغتها أن تقول: «أحلق في فرض حجّ التمتع منحجة الإسلام لوجوبه قربة إلى اللّه تعالى». وإذا أراد التقصير،يقول بدل كلمة «أحلق» «أُقصر».

٢- يجب أن يكون الحلق والتقصير نهار العيد، لكن يستثنىالمضطرّ من هذا الحكم فيجوز له ذلك ليلة العيد إذا أفاض بها منالمشعر إلى منى.

٣- الأحوط عدم تأخير الحلق أو التقصير عن يوم العيد إلّالعلّة.

٤- من ترك الحلق أو التقصير عمداً أو جهلاً أو نسياناً بمنىوجب عليه الرجوع إليها والحلق أو التقصير بها، حتى بعدانقضاء شهر ذيالحجّة، ومع تعذّر ذلك لزمه الحلق أو التقصيرأينما كان، ويبعث بشعره إلى منى احتياطاً.

٥- تحلّ للحاجّ جميع محرمات الإحرام المذكورة سابقاً بعد الحلقأو التقصير، عدا الطيب والنساء.

استفتاءات

١/ إزالة الشعر بالآلات الحديثة التي تبقي أصول الشعر، هليكفي في الحلق أم لا بد أن يكون بالموسى؟
الجواب: إذا كان يسمى في العرف حلقاً يكفي، والأفضل بلالأحوط أن يستخدم الماكنة الصفر التي تزيل كل الشعر الظاهر.

٢/ من قصر خارج منى ولم يعلم إلا بعد أن أحرم في سنة ثانيةلحج نيابي؟
الجواب: يكفيه ذلك إذا كان عمله ناشئاً عن الجهل أو النسيان،ولا شيء عليه.

٣/ ما حكم من قصَّر خارج منى جهلاً بذلك، ثم علم وهو فيبلده، وقصَّر ولم يبعث بشعره إلى منى عمداً أو غير عمد؟ فهلتبقى عليه محظورات الإحرام إذا علم ولم يقصَّر؟
الجواب: لا شيء عليه.

٤/ إذا لم يقصَّر في نهار يوم العيد جهلاً أو نسياناً، أو لكونه لميذبح الهدي، هل يجب عليه الحلق أو التقصير ليلة الحاديعشر، أم لابد من إيقاعه في اليوم الحادي عشر؟ وعلى تقديرعدم الجواز، ما حكم من قصر جهلاً في الليلة الحادية عشرة؟
الجواب: لا بأس أن يُقصِّر ليلاً، ولو أخره الى يوم الحادي عشركان أولى.

٥/ إذا لم يتمكن المحرم من الحلق أو التقصير في نهار يوم العاشرمن ذي الحجة، هل يجوز له الحلق أو التقصير في ليلة الحاديعشر أم لا؟
الجواب: يجوز له ذلك، والتأخير الى الغد أولى.

٦/ هل يجوز لمن تحلل من إحرامه يوم النحر أن يذهب إلى جدةأو الطائف أو غيرهما لحاجة يريدها قبل إتمام باقي أعمال الحج؟
الجواب: لا بأس إذا علم بأنه سيعود، والأحوط البقاء الى إتمامأعمال الحج إلاّ إذا كان مضطراً.

٧- طواف الزيارة

القرآن الكريم:
(وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ). الحجّ: ٢٩

السنّة الشريفة:
١- قال معاوية بن عمّار، سألت أبا عبداللّهعليه السلام عن المتمتّع متىيزور البيت؟ قال: «يوم النحر أو من الغد، ولا يؤخّر، والمفردوالقارن ليسا بسواء موسع عليهما»(١٥٠).
٢- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام في حديث آخر:«لا بأس أنتؤخّر زيارة البيت إلى يوم النفر، إنّما يستحبّ تعجيل ذلكمخافةالأحداث والمعاريض»(١٥١).
٣- وقال الإمام الصادقعليه السلام -في حديث: «فإذا أتيت البيتيوم النحر فقمت على باب المسجد قلت: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلىنُسُكِكَ، وَسَلِّمْنِي لَهُ، وَسَلِّمْهُ لِي، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْعَلِيلِ الذَّلِيلِالْمُعْتَرِفِ بِذَنْبِهِ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، وَأَنْ تُرْجِعَنِي بِحَاجَتِي. اللَّهُمَّ إِنِّيعَبْدُكَ، وَالْبَلَدُ بَلَدُكَ، وَالْبَيْتُ بَيْتُكَ، جِئْتُ أَطْلُبُ رَحْمَتَكَ، وَأَؤُمُطَاعَتَكَ، مُتَّبِعاً لِأَمْرِكَ، رَاضِياً بِقَدَرِكَ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمُضْطَرِّإِلَيْكَ، الْمُطِيعِ لِأَمْرِكَ، الْمُشْفِقِ مِنْ عَذَابِكَ، الْخَائِفِ لِعُقُوبَتِكَ، أَنْتُبَلِّغَنِي عَفْوَكَ، وَتُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ.
ثمّ تأتي الحجر الأسود فتستلمه وتقبّله، فإن لمتستطع فاستلمهبيدك وقبّل يدك، وإن لم تستطع فاستقبله وكبّر وقل كما قلتحين طفت بالبيت يوم قدمت مكّة. ثمّ طف بالبيت سبعة أشواطكما وصفت لك يوم قدمت مكّة. ثمّ صلِّ عند مقام إبراهيمركعتين، تقرأ فيهما بقل هو اللّه أحد، وقل يا أيّها الكافرون. ثمّارجع إلى الحجر الأسود فقبّله إن استطعت واستقبله وكبّر...»(١٥٢).

الأحكام:

طواف الزيارة هو الواجب السابع من واجبات حجّ التمتّع، فيجبعلى الحاجّ الطواف حول الكعبة سبعة أشواط كما مرّ سابقاً فيطواف عمرة التمتّع، ويسمّى بطواف حجّ التمتّع أيضاً. ولا فرقبينه وبين طواف العمرة من حيث الأحكام إلّا في النيّة، فينويطواف الزيارة قربة إلى اللّه تعالى، ولفظها أن يقول: «أطوف حولالبيت سبعة أشواط لحجّ التمتع لوجوبه قربة إلى اللّه تعالى».

٨- صلاة طواف الزيارة

وهو الواجب الثامن من واجبات حجّ التمتّع ، وقد مرّ تفصيلأحكامها في صلاة طواف عمرة التمتّع،ولا فرق بينهما إلّا في النيّةإذ على الحاج أن ينوي صلاة طواف الزيارة قربة إلى اللّه تعالى،وإنشاء التلفظ بها فيقول: «أُصلي ركعتي طواف حجّ التمتعلوجوبه قربة إلى اللّه تعالى».

٩- السعي

السنّة الشريفة:

قال أبو عبداللّهعليه السلام في حديث: «...ثمّ اخرج إلى الصفا فاصعدعليه، واصنع كما صنعت يوم دخلت مكّة، ثمّ ائت المروة فاصعدعليها، وطف بينهما سبعة أشواط، تبدأ بالصفا وتختم بالمروة، فإذافعلت ذلك فقد أحللت من كلّ شيء أحرمت منه إلّاالنساء...»(١٥٣).

الأحكام:

السعي هو الواجب التاسع من واجبات حجّ التمتّع، فعلى الحاجّ أنيسعى بين الصفا والمروة كماجاء بنفس الطريقة التي سعى فيعمرة التمتّع، إلّا أنّه ينوي السعي لحجّ التمتّع قربة إلى اللّه تعالى،ولفظها هكذا: «أسعى بين الصفا والمروة لحجّ التمتع لوجوبه قربةإلى اللّه تعالى». وليس بعد هذا السعي تقصير، وترتفع حرمةاستعمال الطيب بعد إتمام السعي.

١٠- طواف النساء

السنّة الشريفة:

١- وجاء عن أبي عبداللّهعليه السلام -في حديث: «...ثمّ ارجع إلىالبيت وطف به اسبوعاً آخر، ثمّ تصلّي ركعتين عند مقامإبراهيمعليه السلام، ثمّ قد أحللت من كلّ شيء، وفرغت من حجّك كلّه وكلّ شيء أحرمت منه»(١٥٤).

٢- وعنهعليه السلام -في حديث: «...وإذا طاف طواف النساء فقدأحلّ من كلّ شيءأحرم منه إلّا الصيد»(١٥٥).

الأحكام:

طواف النساء هو الواجب العاشر من واجبات حجّ التمتّع، وهويشبه طواف عمرة التمتّع إلّا في النيّة، إذ تجب نيّة طواف النساءقربة إلى اللّه تعالى بدلاً عن طواف العمرة، ولفظها هكذا: «أطوفطواف النساء لحجّ التمتع لوجوبه قربة إلى اللّه تعالى».

وطواف النساء واجب على الرجال والنساء والصبيان، ولا تحلّالممارسة الجنسية إلّا بعده وبعد صلاته، ولو نسيه شخص حرمتعليه النساء إلّا بعد أن يؤجّر أحداً بالطواف عنه إن لم يقدر علىالعود إلى مكّة من أجله.

١١- صلاة طواف النساء

وهو الواجب الحادي عشر من واجبات حجّ التمتّع، وهو كصلاةطواف عمرة التمتّع السابق الذكر من حيث الأحكام والشروطتماماً إلّا في النيّة، فيجب على الحاجّ أن ينوي صلاة طواف النساءقربة إلى اللّه تعالى، ولفظها هكذا: «أُصلي ركعتي طواف النساءلحجّ التمتع لوجوبها قربة إلى اللّه تعالى».

وتحلّ الاستمتاعات والممارسات الجنسية الزوجية للحاجّ بعدالفراغ من هذه الصلاة، وهذه الصلاة واجبة على الرجالوالنساء.

وهذه المناسك الخمس (طواف الزيارة وصلاته والسعي وطواف‌النساء وصلاته) يجب أداؤها بعد أعمال منى، ولكن يجوز تقديمهاللمضطرّ كالمرأة تخاف الحيض والشيخ الكبير يخشى الزحام،وكذلكالخائف والمريض وهؤلاء يؤدّون هذه المناسك قبل‌الوقوف بعرفات ثمّ إذا أكملوا أعمال منى (الرمي والذبح والحلق)اكتمل حجّهم وحلّت لهم محرّمات الإحرام جميعاً.

١٢- المبيت بمنى

السنّة الشريفة:

جاء عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: «إذا فرغت من طوافك للحجّوطواف النساء فلا تبيت إلّا بمنى، إلّا أن يكون شغلك في نسكك،وإن خرجت بعد نصف الليل فلا يضرّك أن تبيت في غيرمنى»(١٥٦).

الأحكام:

المبيت بمنى هو الواجب الثاني عشر من واجبات حجّ التمتّع،والمقصود هو المبيت بها ليلتي الحادي عشر والثاني عشر من ذي‌الحجّة بما يُسمّى مبيتاً، كأنتبيت هناك من أوّل الليل إلى‌منتصفه(١٥٧)، أو من منتصفه حتى طلوع الشمس، وذلك تسليماًلأوامر اللّه تعالى وتقرّباً إليه. وتجب النية فى ذلك، وصورتها إن‌شئت التلفظ هي: «أبيت هذه الليلة بمنى لحجّ الإسلام لوجوبهقربة إلى اللّه تعالى».

أحكام المبيت:

١- الواجب على الحاجّ مكثه في منى خلال تلك الفترة من دونفرق بين أن يكون راقداً أم ساهراً.

٢- يجب على الحاجّ فدية شاة عن كلّ ليلة ترك فيها المبيت بمنى‌عمداً.

٣- هناك طوائف لا يأثمون بتركهم المبيت بمنى، ولا تجب عليهم‌الكفّارة، وهم: من خرج من مكّة المكرّمة بعد أداء مناسكهمتوجّهاً إلى منى، ثمّ غلب عليه النوم في الطريق، ومن اشتغل‌بالعبادة بمكّة المكرّمة طول الليل، وأُولوا الأعذار(كالناسي،والجاهل، والمريض، والممرِّض) وكلّ من يكون في‌المبيت عليه حرج.

٤- يستحب البقاء في أيام التشريق بمنى كما يستحبّ التكبيربالمأثور وصورته:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُعَلى مَا هَدَانَا، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، وَالْحَمْدُ للَّهِعَلى مَا أَبْلَانَا.

وهذا شعار أهل منى يردّدونه عقيب الصلوات وفي أي محلّوزمان شاؤُوا فإنّه موسّع عليهم.

٥- يجب المبيت بمنى ليلة الثالث عشر أيضاً على من بقي بها حتىغروب الشمس من اليوم الثاني عشر، كما يجب ذلك على من لميتجنّب الصيد أو النساء في إحرامه، والأوْلى أن يلحق كل من لميتجنب تروك الإحرام بذلك.

٦- من نفر إلى مكّة يوم الثاني عشر فليس له أن يخرج منحدود منى إلّا بعد زوال الشمس، بينما الذي ينفر في اليوم الثالثعشر يجوز له أن يخرج قبل الزوال أيضاً.

استفتاءات

١/ هل يجب الترتيب في أعمال يوم العاشر؛ الرمي أولاً ثم الذبحثم الحلق أو التقصير؟

الجواب: الأحوط رعاية الترتيب. بلى إذا اشترى الهدي جاز لهالحلق، ولو خالف الترتيب نسياناً أو جهلاً أو اضطراراً فلا حرجعليه ولا يجب الاعادة، بل وحتى لو خالفه عمداً.

٢/ ما حكم نقل حصى الجمرات أو الشعر إلى بلد الحاج؟

الجواب: لا بأس بنقل الحصى، ولكن لا ينقل على الأحوطالشعر من منى.

١٣- رمي الجمار الثلاث

السنّة الشريفة:

قال الإمام الصادقعليه السلام: «من ترك رمي الجمار متعمّداً لم تحلّ لهالنساء وعليه الحجّ من قابل»(١٥٨).

الأحكام:

رمي الجمار الثلاث هو الواجب الأخير من واجبات حجّ التمتّع،والمقصود هو إصابة الجمرات الثلاث، وهي: الأُولى، والوسطى،وجمرة العقبة، في اليوم الحادي عشر والثاني عشر، وكذلكالثالث عشرلو بات بمنى ليلته. وينبغي أن يكون الرمي بقصدالتقرب إلى اللّه تعالى وامتثالاً لأوامره -كما مر- وصورة التلفظبها عند رمي كل واحدة من الجمرات الثلاث كالتالى: «أرميهذه الجمرة سبعاً لحجّ الإسلام أداءً لوجوبه إمتثالاً لأمر اللّهتعالى».

أحكام الرمي:

١- يجب رمي الجمرات الثلاث كلّ يوم بالترتيب، بحيث يرميالجمرة الأُولى أوّلاً، ثمّ الوسطى، ثمّ جمرة العقبة، ولو أخلّ الحاجّبترتيب الرمي أعاد ما خالف الترتيب.

٢- يجب رمي كلّ من هذه الجمرات في كلّ يوم بسبع حصيات،وقد ذكرنا واجبات الرمي وأحكامه تفصيلاً في رمي جمرة العقبة،فراجع.

٣- لو علم بعد الرمي أنّه إنّما رمى إحدى الجمرات بأربعحصيات أتمّ الباقي وليس عليه إعادة ما بعدها، ولكن لو علم أنّهرمى أقلّ من أربع أتمّها وأعاد ما بعدها.

٤- لو نسي رمي الجمار أو إحداها في يوم، قضاه في اليوم الثاني،ولو عاد إلى مكّة رجع للرمي، ولو فاتته أيام التشريق أو خرجمن مكّة فالأحوط أن ينيبمن يرمي عنه في السنة القادمة فيأيام التشريق.

٥- المريض والخائف ومن له شغل ضروري بالنهار يرميبالليل، ومن لم يقدر على الرمي مطلقاً يستنيب؛ مثل الصبيوالكسير.

حجّ الإفراد

السنّة الشريفة:

١- جاء عن الإمام الرضاعليه السلام في كتابه إلى المأمون: «ولا يجوزالحجّ إلّا متمتّعاً، ولا يجوز القران والإفراد الذي تستعمله العامّةإلّا لأهل مكّة وحاضريها»(١٥٩).

٢- وقال الإمام الصادقعليه السلام: «المفرد للحجّ عليه طواف بالبيتوركعتان عند مقام إبراهيمعليه السلام وسعي بين الصفا والمروة،وطواف الزيارة، وهو طواف‌النساء، وليس عليه هدي ولاأُضحية...»(١٦٠).

الأحكام:

حجّ الإفراد، هو فرض أهل مكّة ومن جاورها، أي مَن لم يبعُدموطنه عنها أكثر من ١٦ فرسخاً، أي زهاء ٩٠ كيلومتراً، ولايجب في حجّ الإفراد هدي.

أمّا كيفيّته وأعماله فهي كالتالي:

أعمال حجّ الإفراد:

١- الإحرام لحجّ الإفراد من الميقات، أو من حيث يجوز لهحسب ما ذكرناه في إحرام عمرة التمتّع، وتجري هنا جميعالأحكام المذكورة هناك أيضاً.

٢- الوقوف بعرفة تماماً كما ذكر ذلك أيضاً في حجّ التمتّع.

٣- الوقوف بالمشعر الحرام كما ذكر أيضاً.

٤- الذهاب إلى منى لأداء مناسكها وهي: الرمي، والحلق أوالتقصير، وليس عليه هدي.

٥- طواف الحجّ، حسب الشروط والأحكام المذكورة في طواف‌عمرة التمتّع.

٦- ركعتا صلاة الطواف.

٧- السعي بين الصفا والمروة، كما سبق ذكره.

٨- طواف النساء.

٩- ركعتا صلاة طواف النساء.

أحكام حجّ الإفراد

١- لا علاقة بين الحجّ الإفرادي وبين العمرة، بل هما واجبانمنفصلان. فلو كان الحاج قد أتى سابقاً بالعمرة المفردة سقطتعنه، ولو لم يستطع للعمرة المفردة بل استطاع إلى الحجّ فقط لمتجب عليه العمرة، ولو استطاع لهما معاً فعليه أن يعتمر بعد الحجّعمرة مفردة، ويختار أي وقت شاء لها، والأفضل المبادرة بها.وهكذا فإنّه لا يجب عليه أن يأتيبالعمرة خلال أشهر الحجّ ولافي السنّة التي حجّ بها.

٢- يجوز للمفرد تقديم طواف الحجّ وسعيه على الوقوفين حالالاختيار، وإن كان الأحوط تأخير طواف النساء إلى ما بعدمناسك منى.

٣- ميقات الإحرام في حجّ الإفراد هو منزل الحاجّ أو أحدالمواقيت الخمسة التي أشرنا إليها في إحرام عمرة التمتّع إذا مرّ به،وإن لم يمرّ بأحد المواقيت فالأحوط الإحرام من منزله. هذا إن كان منزله خارج مكّة ولكن إذا كان منزله في مكّة، فالأحوطالخروج إلى أدنى الحلّ والإحرام منه.

٤- لا يجب الهدي في حجّ الإفراد، لكن يستحب ذلك.

حجّ القِران

السنّة الشريفة:

قال الإمام الصادقعليه السلام: «القارن لا يكون إلّا بسياق الهدي،وعليه طواف بالبيت وركعتان عند مقام إبراهيمعليه السلام، وسعيبين الصفا والمروة، وطواف بعد الحجّ، وهو طواف النساء»(١٦١).

الأحكام:

حجّ القِران هو أيضاً فرض أهل مكّة ومن جاورها إذا لم تتجاوزالمسافة بينه وبين مكّة ١٦ فرسخاً (أي ٤٨ ميلاً وحوالي ٩٠ كيلومتراً)، ويجب فيه إضافةعلى ما يجب في حجّ الإفراداصطحاب الهدي عند الإحرام حتى زمان ذبحه بمنى، ولذلك سمّيبالقِران.

أحكام حجّ القِران

١- ينعقد الإحرام في حجّ القِران بالإشعار أو التقليد أو التلبية،والإشعار هو أن يشقّ سنام البعير من الجانب الأيمن، أمّا التقليدفهو تعليق نعل قد صلّى فيها في عنق الهدي (إبلاً كان أو بقرة أوشاة) ويجوز أن يقلّد بسير أو بخيط أو ما أشبه.

٢- لا يجوز لمن أحرم لحجّ القِران العدول إلى حجّ التمتّع.

٣- يستحب للقارن الجمع بين التلبية وبين الإشعار أو التقليد.

٤- يجوز للقارن تقديم الطواف على الوقوف بعرفات والوقوفبالمشعر الحرام.

٥- الأولى أن يجدّد القارن والمفرد التلبية، كلّما طافا قبل الذهابإلى المشاعر.

أحكام حجّ المرأة

السنّة الشريفة:

١- قال معاوية بن عمّار: سألت أبا عبداللّهعليه السلام عن المرأة تحجّإلى مكّة بغير وليّ؟ فقال: «لا بأس، تخرج مع قوم ثقات»(١٦٢).

٢- وروى زرارة: سألت أبا جعفرعليه السلام عن امرأة لها زوج وهيصرورة ولا يأذن لها في الحجّ. قال: «تحجّ وإن لم يأذن لها»(١٦٣).

٣- عن أبي عيينة، قال: سألت أبا عبداللّهعليه السلام:ما يحلّ للمرأة أنتلبس وهي محرمة؟ فقال: «الثياب كلّها ما خلا القفازين(١٦٤)والبرقع والحرير». قلت: أتلبس الخزّ؟ قال: «نعم». قلت: فإنسداه إبريسم وهو حرير؟ قال: «ما لم يكن حريراً خالصاًفلابأس»(١٦٥).

٤- قال يعقوب بن شعيب: قلت لأبي عبداللّهعليه السلام: المرأة تلبسالقميص تزرّه عليها، وتلبس الحرير والخزّ والديباج؟ قال: «نعم،لا بأس به، وتلبس الخلخالين والمسك»(١٦٦).

٥- قال العيص بن القاسم: سألت أبا عبداللّهعليه السلام: أتحرم المرأةوهي طامث؟ قال: «نعم، تغتسل وتلبّي»(١٦٧).

الأحكام:

١- لا يعتبر في وجوب الحجّ على المرأة المستطيعة إذن الزوج،فيجب عليها الحجّ حتى في صورة منعه إيّاها عن الحجّ، وكذاالحكم بالنسبة إلى المرأة التي نذرت الحجّ بإذن زوجها، فلا عبرةلمنعه إيّاها بعد النذر.

٢- لا يشترط في استطاعة المرأة صحبة من يرافقها من المحارم،إذا كانت قادرة على حفظ نفسها من المخاطر، وإن لم تكنمتزوّجة.

٣- المرأة التي لا تستطيع الحجّ إلّا بمرافق من محارمها، يتوقّفتحقّق الاستطاعة على توفّره، فلو توقّف على تحمّل تكاليفه ودفعالأُجرة له، وجب ذلك عليها، وتحسب من نفقة الحجّ، فلو كانتقادرة على ذلك كلّه كانت مستطيعة وإلّا فلا.

٤- المرأة التي يكون مهرها وافياً بتكاليف الحجّ، وكان الزوجمتمكّناً من بذل ذلك لها، يجب عليها مطالبة زوجها بدفع المهر،فتصبح مستطيعة لو سلّمهاالمهر.

٥- إذا أرادت الحائض أن تحرم داخل مسجد الشجرة أو سائرالمساجد في المواقيت، فعليها أن تعقد نيّة الإحرام وهي تجتازتلك المساجد إن كانت أبوابها مختلفة أو عند أخذها لمتاع كان قدوضع فيها. كما يجوز لها أن تحرم عند تلك المساجد من دوندخولها، أو تحرم قبل الميقات بالنذر، كأن تنذر الإحرام في المدينةالمنوّرة.

٦- المرأة التي تصل إلى الميقات وهي حائض ولا تدري أتطهرقبل انقضاء زمان عمرة التمتّع أم لا، تنوي الإحرام عمّا في ذمّتها،فإن طَهُرت أتت بعمرة التمتّع وحجّه، وإلّا فتأتي بحجّ الإفرادبإحرامها الذي هي فيه.

٧- يستحب غسل الإحرام على الحائض والنفساء، كمايستحبّ ذلك على غيرها.

٨- على المرأة التي يدركها الحيض حال الطواف، قطع الطوافوالخروج من المسجد الحرام حالاً، ثمّإتمام الطواف بعد الطهر إذاكانت قد أكملت الشوط الرابع، أمّا إذا لم تبلغ الشوط الرابع فعليهاإعادة الطواف من أوّله.

٩- لأنّ السعي بين الصفا والمروة لا يشترط فيه الطهارة؛ ولأنّالمسعى ليس من المسجد الحرام، فإنّ الحائض تستطيع أن تسعىبين الصفا والمروة.

١٠- الحائض التي تخشى أن لا تدرك الوقوف بعرفات إذاانتظرت الطُهر وأداء طواف عمرة التمتّع، يجب عليها أن تعدل إلىحجّ الإفراد إذا كانت قد نوت عمرة التمتّع، ثمّ بعد أدائها مناسكحجّ الإفراد تأتي بعمرة مفردة ويصحّ حجّها كما وأنّه يجزيها عنحجّة الإسلام.

١١- يجوز للنساء اللواتي يخشين عدم التمكّن من القيام بطواف‌حجّ التمتّع وصلاته والسعي وطواف النساء وصلاته بعد الرجوع‌من منى بسبب الحيض، يجوز لهنّ تقديم هذه الأعمال والإتيان‌بها قبل التوجّه إلى عرفات وبعد التلبّس بإحرام الحجّ.

١٢- يجوز للمرأة لبس ما بدى لها من أنواع المخيط، لكن لا يجوزلها لبس الكفوف، ولا تستر الوجه عند الإحرام.

١٣- المستحاضة الكثيرة تغتسل للطواف مرّة ولصلاة الطواف‌مرّةً أُخرى احتياطاً، إلّا أن ينقطع الدم عنها حتى إتمام الصلاة،فيكفي حينئذٍ غسل واحد قبل الطواف.

١٤- يجوز للمرأة تناول الأقراص الطبية بهدف تأخير الحيض‌للقيام بأعمال الحجّ كالطواف في أوقاتها.

حجّ الصبي والصبيّة

السنّة الشريفة:

١- روى عبداللّٰه بن سنان، أنّه سمع أبا عبداللّٰه‌عليه السلام يقول: «مرّرسول اللّٰه‌صلى الله عليه وآله وسلم برويثة وهو حاجّ، فقامت إليه امرأة ومعهاصبي لها، فقالت: يا رسول اللّٰه؛ أيحجّ عن مثل هذا؟ قال: نعم، ولكِ‌أجره»(١٦٨).

٢- وسئل أبو عبداللّٰه‌عليه السلام: من أين يجرّد الصبيان؟ قال: «كان‌أبي يجرّدهم من فخّ»(١٦٩).

٣- روى زرارة، عن أحدهماعليهما السلام أنّه قال: «إذاحجّ الرجل‌بابنه وهو صغير فإنّه يأمره أن يلبّي ويفرض الحجّ، فإن لم يحسن‌أن يلبّي لبّوا عنه ويطاف به ويصلّى عنه»، قلت: ليس لهم مايذبحون. قال: «يذبح عن الصغار، ويصوم الكبار، ويتّقى عليهم‌ما يتّقى على المحرم من الثياب والطيب، وإن قتل صيداً فعلى‌أبيه»(١٧٠).

٤- روى شهاب، عن أبي عبداللّٰه‌عليه السلام في حديث قال: سألته‌عن ابن عشر سنين، يحجّ؟ قال: «عليه حجّة الإسلام إذا احتلم،وكذلك الجارية عليها الحجّ إذا طمثت»(١٧١).

٥- وجاء عن أبي عبداللّٰه‌عليه السلام في حديث أنّه قال: «لو أنّ غلاماًحَجّ عشر حجج ثمّ احتلم كانت عليه فريضة الإسلام»(١٧٢).

٦- عن أبي الحسن موسى‌عليه السلام قال: «ليس على المملوك حجّ‌ولا عمرة حتى يعتق»(١٧٣).

٧- وروي عن أبي عبداللّٰه‌عليه السلام في قوله: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ‌الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً(١٧٤))، قال: «من كان صحيحاً في‌بدنه، مخلّى سربه، له زاد وراحلة فهو مستطيع للحجّ»(١٧٥).

الأحكام:

١- يستحبّ الحجّ لغير البالغ المميّز، ويصحّ منه، لكن لا يحسب‌حجّة الإسلام.

٢- الصبي المميّز لو أدرك الوقوف بالمشعر الحرام بعد بلوغه،أجزأه عن حجّة الإسلام وإن كان إحرامه قبل البلوغ.

٣- الصبي الذي نوى الحجّ الاستحبابي لظنّه أنّه غير بالغ، ثمّ ظهرله بعد ذلك بلوغه حال الحجّ، أجزأه ذلك عن حجّة الإسلام.

٤- يستحبّ لولي الطفل غير المميّز إحرام الطفل، بأن يلبسه‌ثوبي الإحرام وينوي الوليّ ذلك، ويلقّنه التلبية لو تمكّن الطفل‌من تكرارها، وإلّا فيلبي هو بدلاً عنه.

٥- تكاليف الحجّ الزائدة على نفقة الصبي العادية كالهديوالكفّارات وما إليه تخرج من مال الصبي إذا كانت مصلحته فيالحجّ، إلّا في كفّارة الصيد إذا كان الولي هو الأب فتجب عليه،والأحوط ذلك في غير الأب أيضاً لأنّه مكلّف بحفظه.

٦- يجب على الولي أمر الصبي بالقيام بِما يُطيق من أعمال الحجّوالعمرة، والنيابة عنه فيما لا يطيق، كما يجب عليه منع الصبي منارتكاب محرمات الإحرام.

أحكام النيابة

السنّة الشريفة:

١- سئل الصادقعليه السلام عن الرجل يحجّ عن آخر، له من الأجروالثواب شيء؟ قال: «للذي يحجّ عن الرجل أجر وثواب عشرحجج، ويغفر له ولأبيه ولأُمّه ولابنه ولابنته ولأخيه ولأُختهولعمّه ولعمّته ولخاله ولخالته، إنّ اللّه واسع كريم»(١٧٦).

٢- وروي عن أبي عبداللّهعليه السلام أنّه قال: «يحجّ الرجل عن المرأة،والمرأة عن الرجل، والمرأة عن المرأة»(١٧٧).

٣- وقال زيد الشحام: سمعت أبا عبداللّهعليه السلام يقول: «يحجّالرجل الصرورة عن الرجل الصرورة، ولا تحجّ المرأة الصرورةعن الرجل الصرورة»(١٧٨).

٤- وقال محمّد بن عبداللّه القمّي: سألت أبا الحسن الرضاعليه السلامعن الرجل يعطى الحجّة يحجّ بها ويوسِّع على نفسه فيفضل منها،أيردّها عليه؟ قال: «لا، هي له»(١٧٩).

الأحكام:

١- تجوز النيابة في الحجّ الواجب والمندوب عن الميّت، وعنالحيّ في الحجّ المندوب مطلقاً (أي سواء كان قادراً أم عاجزاً)،وفي الواجب حالة عجز المنوب عنه عن القيام بأعمال الحجّ لعذرٍكالشيخوخة أو المرض الذي لا يرجى زواله.

٢- يشترط في النائب أُمور:

الأوّل: البلوغ على الأحوط.

الثاني: العقل.

الثالث: الإيمان (صحّة المذهب).

الرابع: الاطمئنان بأنّه يؤدّي مناسك الحجّ بصورة صحيحة، فلواطمأنّ المستنيب قبل الإنابة أو بعد أداء المناسك كفى.

الخامس: معرفته بمناسك الحجّ وأحكامه ولو بإرشاد من غيره.

٣- تجب الاستنابة على العاجز والمريض والمعذور الذين استقرّعليهم الحجّ إذا كانوا لا يرجون زوال عذرهم.

٤- لا تشترط المماثلة بين النائب وبين المنوب عنه، فتجوز نيابةالرجل عن المرأة، كما تجوز نيابة المرأة عن الرجل.

٥- تجوز نيابة الرجل الصرورة عن الرجلوالمرأة الصرورةوغير الصرورة، ولا تجوز نيابة المرأة الصرورة عن الرجلالصرورة احتياطاً، وتكره نيابة المرأة الصرورة عن الرجل غيرالصرورة، كما تكره نيابة المرأة غير الصرورة عن الرجلالصرورة.

٦- إذا مات النائب بعد الإحرام وبعد الدخول في الحرم أجزأذلك عن المنوب وسقط عنه الحجّ، أمّا لو مات قبل الدخول فيالحرم فإنّ ذمّة المنوب عنه تبقى مشغولة بالحجّ احتياطاً، ولا فرقفي ذلك بين أقسام الحجّ.

٧- في حال موت النائب بعد الإحرام وبعد الدخول في الحرميستحقّ تمام الأُجرة.

٨- لا يحقّ للنائب التخلّف عن ما اشترط عليه من قبل المنوبعنه، إلّا بإذنه.

٩- إذا ارتكب النائب ما يوجب الكفّارة، وجبتالكفّارة عليهلا على المنوب عنه.

١٠- لا يجب على النائب تسديد ما زاد على الأُجرة منتكاليف الحجّ من جانبه، كما لا يجب عليهارجاع الفائض إلىالمنوب عنه، وإن استحبّ له ذلك.

١١- إذا أفسد النائب حجّه بالجماع قبل الوقوف بالمشعر الحرام،وجب عليه إتمام الحجّ واستئناف العمل في العام القادم، وليسعلى المنوب عنه شيء.

١٢- لا تجوز النيابة في الحجّ الواجب عن أكثر من واحد، وتجوزفي الحجّ المندوب.

١٣- تجوز نيابة عدّة أفراد عن شخص واحد في سنة واحدةتبرّعاً، أو في الحجّ المندوب، كما تجوز في الحجّ الواجب المتعدّد،كأن ينوب أحدهم عنه في حجّة الإسلام، وآخر عنه في الحجّالنذري.

١٤- يجوز للنائب بعد الفراغ من مناسك الحجّ أن يأتي بالعمرةالمفردة أو الطواف لنفسه ولغيره.

١٥- على النائب تعيين المنوب عنه وقصد النيابة، ويستحبّ لهذكر اسم المنوب عنه في جميع المواقف.

١٦- تستحبّ النيابة عن الأئمّة الأطهارعليهم السلام، وكذلك عنالوالدين، والأقرباء والمؤمنين في الحجّ والطواف إذا كانوامعذورين أو غائبين.

استفتاءات

١/ الوضوء لطواف الحج وصلاته بالنسبة إلى النائب، هل يقصدالوضوء عن نفسه أو عن المنوب عنه؟

الجواب: يتطهر النائب عن نفسه.

٢/ النائب في الحج إذا تعذر عليه القيا م ببعض الأعمال،كالطواف والرمي، وأناب غيره، أو وكّلَ غيره في الذبح فكيفتكون نية هذا الغير؟

الجواب: يستطيع أن ينوي عن أيهما شاء.

٣/ لو وكّلَ الحاج في هدي التمتع شخصاً عنه، هل يجوز له أن ينامبعد أن يوكِّل بحيث يقع الذبح عنه وهو نائم؟

الجواب: لا بأس.

٤/ النائب في الحج عند وصوله إلى الميقات نسيَّ النيابة، وأحرمعن نفسه، فهل ينعقد الإحرام عن نفسه أم لا؟ وهل يجزيهالعدول إلى عمرة مفردة أو إلى المستأجر عنه؟

الجواب: إذا كان من باب الاشتباه في المصداق، فلا بأس ويقعالحج عن المنوب عنه.

٥/ هل تجوز النيابة عن الحي في العمرة المفردة المستحبة، وماهي الموارد التي لا يجوز فيها النيابة عن الحي غير الصلاةوالصوم؟

الجواب: يجوز النيابة عن الحي في الاعمال المستحبة ولا يجوز فيالحج الواجب إلاّ عمّن له عذر شرعي.

٦/ إذا أراد المكلف أن يحج عن ميت تبرعاً مثلاً، ولكنه لا يعلمهل هذا الميت حج في حياته أم لا؟ فهل ينويها حج الإسلام أمماذا؟
الجواب: يمكنه أن ينوي ما في ذمة الميت.

٧/ إذا كان المكلف لم يذهب للحج سابقاً، فهل يجوز له أن يحجنيابة عن غيره؟
الجواب: يجوز.

٨/ (أعزكم اللّه) إذا كان الشخص دائم الحدث، فهل يجوز أنيؤجر نفسه للحج؟
الجواب: إذا كان يضر بأعماله، فالأولى عدم الاستنابة، والأقوىجوازه.

٩/ إذا كان الشخص تهاجمه الغازات والريح الباطني بحيث لايمتلك نفسه، وهذا دائماً يحدث في السفر، ولكنه لم يتعين له إحدىحالات دائم الحدث، فهل يصح له أن يأخذ نيابة للحج مع العلمأنه قد يضايقه الريح وهو في حالة الطواف ولا يستطيع الانتظارأو الإعادة؟
الجواب: الحكم حكم المسألة السابقة.

١٠/ هل يصح استئجار المعذور في ترك بعض الأعمال أو فيعدم الإتيان بالعمل كاملاً؟ ولو تبرع المعذور وناب عن غيره،فهل يشكل الاكتفاء بعمله؟
ولو حدث ذلك فهل تبرأ ذمتهما مع جهلهما بالحكم؟ وإذا كانالنائب عالماً بالحكم والمنوب عنه جاهلاً، فهل تبرأ ذمة المنوبعنه ويحق له المطالبة بالأجرة المدفوعة؟ ولو كانا عالمين بالحكم،فهل يحق له المطالبة؟ ولو كان النائب جاهلاً، فهل يجوز مطالبته؟
الجواب: يجوز ولكن الأولوية لغير المعذور، على الأحوط . وإناستأجر شخصاً ثم عرض له العذر كما إذا ضاق وقته حتى بدّلحج التمتع الى الإفراد يجزي عن المنوب عنه، وبقية الفروع لا محلله مع أصل الجواز.

١١/ لو انكشف بعد مدة طويلة بطلان وضوء النائب عن غيرهفي الحج أو العمرة، فماذا يجب عليه؟ ولو كان عاجزاً عن الذهابالآن لشيخوخة أو غيرها، هل يجب عليه إرجاع الأجرة، ولوكان أربابها غير معروفين لديه أو غير موجودين؟
الجواب: إذا لم يعلم ببطلان وضوئه أو احتمل أنه كان قد اغتسلقبل الطواف صحّ حجّه ان شاء اللّه. وإلاّ فعليه إتمام عمرتهوحجّه، فإن لم يقدر استناب، واللّه العالم.

أحكام المصدود

السنّة الشريفة:

عن أبي جعفرعليه السلام قال: «المصدود يَذبح حيث صدّ، ويرجعصاحبه فيأتي النساء، والمحصور يبعث بهديه فيعدهم يوماً، فإذابلغ الهدي أحلّ هذا في مكانه»(١٨٠).

الأحكام:

المصدود هو الحاجّ الذي منعه العدو عن إتمام مناسك الحجّ بعدالإحرام، وإليك أهمّ أحكامه.

١- يجوز لمن صدّه العدو عن إتمام مناسك العمرة أو الحجّ التحلّلمن الإحرام، ويحصل ذلك بذبح الهدي في موضعه الذي هو فيه،والأحوط استحباباً أن يكون بنيّة التحلّل، وبه تحلّ له جميعمحرمات الإحرام حتى النساء، والأحوط وجوباً الحلق أوالتقصير ليتمّ بهما التحلّل. ولو ساق الهدي ذبحه أو نحره وكفاه عنهدي آخر.

٢- يسقط الحجّ عن المصدود الذي تختصّ استطاعته للحجّبسنة الصدّ، أمّا الذي استقر عليه الحجّ قبل ذلك، أو الذي يبقىمستطيعاً حتى السنة القادمة، فلا يسقط عنهما الحجّ، بل يجبعليهما الحجّ في السنة القادمة.

٣- لا يجوز للمصدود عن طريق خاص التحلّل من الإحرام إذاكان قادراً على متابعة السير عن طريق آخر، بل يجب عليه إتماممناسكه، إلّا إذا كان عليه في ذلك الحرج.

٤- لو مُنع الحاج عن الوقوف بعرفات والمشعرالحرام، يتحلّل فيموضع المنع بذبح الهدي، أمّا لو منع عن الوقوف بأحد الموقفينترك ما مُنع وأتى بما بقي من المناسك وصحّ حجّه.

ولو مُنع عن أعمال منى كلّها أو بعضها، فلو تمكّن من الاستنابةوجب ذلك عليه، وإن لم يتمكّن عمل بوظيفة المصدود.

أمّا لو مُنع عن إتيان أعمال مكّة المكرّمة بعد العود من منى، فإنكان المنع مستمراً حتى نهاية ذي الحجّة جرى حكم المصدودعليه وإلّا فعليه القيام بمناسك الحجّ بنفسه حتى آخر ذي الحجّة،ولكن لو استطاع أن ينيب أحداً بأداء مناسك مكّة عنه فالأقوىصحّة حجّه.

٥- لو مُنع الحاج عن الرجوع إلى منى، وكان قد أنهى أعماله بمكّةوجبت عليه الاستنابة لأعمال منى في نفس السنة إن أمكنه ذلك،وإلّا فعليه الاستنابة للسنة القادمة، وبه يصحّ حجّه.

أحكام المحصور

المحصور، هو الحاجّ الذي منعه المرض عن إتمام مناسك الحجّ،وإليك أهمّ أحكامه:

١- إذا أُحصِرَ الحاج بعد الإحرام، وأراد التحلّل فعليه بعثالهدي إلى مكّة ليذبح هناك إن كان محرماً بإحرام عمرة التمتّع، أويذبح في منى يوم النحر إن كان محرماً بإحرام الحجّ.

٢- المحرم بإحرام العمرة المفردة يبعث هديه مع رفاقه إلى مكّةليذبح في وقت يُتّفق عليه ليتحلّل بعد ذلك الوقت.

٣- يتحلّل المحرم بإحرام عمرة التمتّع والعمرة المفردة بعد ذبحالهدي من الإحرام وتحلّ له جميعمحرمات الإحرام سوى النساء،وتبقى محرّمة عليه في العمرة الواجبة حتى يأتي بعمرة التمتّع والحجّبعد ذلك أو يأمر من يطوف عنه طواف النساء، أمّا في العمرةالمستحبّة فتحلّ له النساء أيضاً بعد الذبح.

٤- لو أُحصر الحاج عن إدراك الوقوف بعرفات والمشعر الحرام،تحلّل بالذبح وحلّت له محرمات الإحرام إلّا النساء حتى يأتيبأعمال الحجّ أو يستنيب، أمّا لو أُحصر عن إدراك أحد الموقفينفقط فليس عليه شيء وصحّ حجّه.

٥- لو استمرّ به المرض حتى بعد أعمال منى، فإن تمكّن منالرجوع إلى منى وقضاء أعماله بنفسه وجب عليه ذلك وإلّا فعليهالاستنابة للذبح والرمي، ويتحلّل بالحلق أو التقصير.

٦- لو أُحصر الحاج بعد مناسك منى عن مناسك مكّة، فإناستطاع من إتيان الأعمال بنفسه حتى نهاية ذي الحجّة وجبعليه ذلك، وإلّا وجبت عليه الاستنابة.

٧- لو أُحصر الحاجّ عن جميع مناسك منى ومكّة وجب عليهبعث الهدي إلى منى للذبح، ويتحلّل بعد الذبح، لكن عليه إعادةالحجّ بعد ذلك، إن لم يُمكنه الاستنابة في سائر مناسك منى ومكّة،وإن أمكنه فالأقوى كفايته عن الحجّ، وإن كان الأحوط الحجّ منقابل.

العمرة المفردة

القرآن الكريم:

(وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ فإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلاَتَحْلِقُواْ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْبِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَآ أَمِنْتُمْفَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذلِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَشَدِيدُ الْعِقَابِ) البقرة: ١٩٦

السنّة الشريفة:

١ - روي عن الإمام الصادقعليه السلام قوله: «العمرة واجبة علىالخلق بمنزلة الحجّ على من استطاع إليه سبيلاً، لأن اللّه عز وجلّيقول: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ(١٨١))».

٢ - وقال الإمام الصادقعليه السلام أيضاً: «إذا استمتع الرجل بالعمرفقد قضى ما عليه من فريضة العمرة»(١٨٢).

٣ - وروى زرارة بن أعين أنه سأل الإمام محمد الباقرعليه السلام عنالذي يلي الحجّ في الفضل؟. قال الإمام: «العمرة المفردة، ثمتذهب حيث تشاء»(١٨٣).

٤ - وروي أن الإمام الصادقعليه السلام سُئل: أيّ العمرة أفضل،عمرة في رجب أو عمرة في شهر رمضان؟ فقال: «لا، بل عمرة فيرجب أفضل»(١٨٤).

٥ - قال الإمام أبو الحسن موسىعليه السلام:«لكل شهر عمرة» قيلله: يكون أقل من ذلك؟ قال: «لكل عشرة أيّام عمرة»(١٨٥).

٦ - وقال الإمام الصادقعليه السلام: «لا بأس بالعمرة المفردة في أشهرالحجّ ثم يرجع إلى أهله»(١٨٦).

العمرة المفردة

١ - العمرة شعيرة الهية قد تكون واجبة وقد تكون مندوبة.

٢ – تجب العمرة مع الحجّ في وقت واحد –بشرط الإستطاعة–على من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام؛ أي غير أهل مكةومن جاورها(١٨٧) وتُسمى بعمرة التمتع في تفصيل قد مرّ في محلّه.

٣ – وتجب أيضاً في العمر مرة واحدة –بشرط الإستطاعة– علىأهل مكة ومن جاورها، ولكن بشكل مستقل ودون إرتباطبالحج. فقد يستطيع المكي والمجاور للعمرة وحدها، أو للحجوحده، أولهما معاً، فهي عمرة مفردة ومستقلة عن الحج، وقدمرت الإشارة إليها بإيجاز في فصلي حج الإفراد والقِران.والأحوط على من استطاع إلى بيت اللّه الحرام سبيلاً ولم يحجلعدم الاستطاعة، أن يعتمر عمرة مفردة، ولا يسقط عنه حجالتمتع إذا تجددت له الاستطاعة إليها.

٤ – وقد تجب العمرة المفردة بالنذر أو العهد أو اليمين أو ما شاكلذلك.

٥ – وقد تجب العمرة لدخول الحرم، إذ لا يجوز للمرء دخولالحرم بغير إحرام، فإن كان قاصداً أداء حج أو عمرة كان تحللهبذلك. أما إذا كان دخوله لغير أداء النسك وجب عليه الإحرام ثمالتحلل من إحرامه بعمرة مفردة.

العمرة المستحبة

٦ – وتستحب العمرة المفردة طوال أيام السنة، وأفضلها أيامشهر رجب.

٧ – ولا تتقيد الفاصلة الزمنية بين العمرتين بزمن معين، فيجوزتكرارها خلال الشهر الواحد، بل والاسبوع الواحد.

٨ – أعمال العمرة المفردة هي كالتالي:

أولاً: النية، وهي أن يقصد المعتمر بقلبه أنه يؤدي العمرة المفردةقربة إلى اللّه تعالى، ويستحب التلفظ بالنية كما في سائر أفعالالحج والعمرة، ولفظها أن يقول –قبل الإتيان بأي عمل من أعمالالعمرة–: «أُؤدي العمرة المفردة استحباباً قربة إلى اللّه تعالى».وفي حال كون العمرة واجبة يقول «وجوباً» بدل كلمة«إستحباباً». وهكذا في سائر النيات القادمة.

ثانياً: الإحرام، وينبغي أن يكون من أحد المواقيت إذا كانالمعتمر يمر عليها، أما من لا يمر على الميقات فيحرم من بلده إذاكان يقع بين الميقات وبين حدود الحرم. ومن كان في الحرم وأرادالعمرة أحرم من أدنى الحل، وهو الثامن من المواقيت في الترتيبالمذكور في باب المواقيت.

ونية الإحرام هكذا: «أحرم للعمرة المفردة إستحباباً قربة إلى اللّهتعالى».

ثالثاً: الطواف حول البيت الحرام سبعة أشواط، وينوي قائلاً:«أطوف حول البيت سبعة أشواط للعمرة المفردة إستحباباً قربةإلى اللّه تعالى».

رابعاً: صلاة ركعتي الطواف، وينوي: «أُصلي ركعتي الطوافللعمرة المفردة إستحباباً قربة إلى اللّه تعالى».

خامساً: السعي بين الصفا والمروة ناوياً: «أسعى بين الصفاوالمروة للعمرة المفردة إستحباباً قربة إلى اللّه تعالى».

سادساً: الحلق أو التقصير، وينوي إذا أراد الحلق: «أحلقللإحلال من إحرام العمرة المفردة المستحبة قربة إلى اللّه تعالى».وإذا أراد التقصير قال: «أُقصِّر» بدل كلمة «أحلق».

ولا يجب أن يكون الحلق أو التقصير في مكان معين، بل يمكنالإتيان به في أي مكان.

سابعاً: طواف النساء، وينوي: «أطوف حول البيت سبعة أشواططواف النساء للعمرة المفردة المستحبة قربة إلى اللّه تعالى».

ثامناً: صلاة ركعتي طواف النساء، ونيتها أن يقول: «أُصلي ركعتيطواف النساء للعمرة المفردة المستحبة قربة إلى اللّه تعالى».

٩: الأعمال التي ذُكرت للعمرة المفردة (من الإحرام والطوافوركعتي الطواف والسعي والحلق أو التقصير وطواف النساءوركعتية) لا تختلف في صورها وأحكامها عما ذُكر في فصولعمرة وحج التمتع إلاّ في النيّات وقد ذكرناها.

استفتاءات

١/ إذا دخل مكة بدون إحرام جهلاً أو عمداً وأراد أن يُحرمللعمرة المفردة، فهل يُحرم من التنعيم مثلاً؟
الجواب: يجوز الإحرام للعمرة من أدنى الحل (التنعيم مثلاً) وإنأتم بمروره الى الميقات وعدم إحرامه منه تعمداً. أما الجاهلوالناسي فلا شيء عليهما.

٢/ إذا ترك المعتمر بعمرة مفردة طوافه جهلاً، أو أخلَّ ببعضواجباته ثم رجع إلى بلده، فما الحكم في ذلك؟
الجواب: عليه أن يعود ويطوف، فان لم يقدر استناب(١٨٨)، وإذاأراد دخول الحرم، فالأحوط أن يحرم رجاءً ج إذا كان بينه وبينإحرامه السابق أكثر من شهر، ويطوف أولاً طواف العمرة، ثميطوف طواف العمرة الجديدة ويصلي صلاتها ثم يسعى ويقصرثم يطوف طواف النساء.

٣/ لو أحرم للعمرة المفردة، فهل يجوز له الخروج من مكةلضرورة أو غيرها، أثناء الأعمال وقبل التحلل، بنية العودة لمكةأو بدونها؟
الجواب: يجب عليه إتمام عمرته، لأن اللَّه سبحانه يقول: (واتموالحج والعمرة للَّه). فلا يجوز الخروج لا بنية العودة. أما بنية العودةفلا بأس خصوصاً إذا كان لسبب ضروري.

٤/ هل يمكن لمن أخذ أجرة لنيابة لعمرة مفردة أن يُحرم من مكةالمكرمة وهو موجود فيها الآن، أم يجب أن يُحرم من الميقات؟
الجواب: يجوز له أن يُحرم من أدنى الحل، إلاّ إن يشترط عليهالمنوب عنه الإحرام من الميقات.

٥/ إن مسجد التنعيم أصبح داخل بيوت مكة حالياً، وقدتجاوزته بيوت مكة، فإذا كان المكلف في مكة وأراد أن يأتيبالعمرة المفردة، وأحرم من هذا المسجد، فهل يجوز له أن يركبالسيارة المسقوفة؟
الجواب: مشكل والأحوط عدم التظليل.

٦/ متى يجب على المحرم للعمرة المفردة قطع التلبية إذا كان قادماًمن الميقات؟ وكذا إذا كان من أدنى الحل مثل التنعيم؟
الجواب: إذا كان من الميقات متمتعاً أو حاجاً فعند دخول مكةالقديمة، وإذا أحرم للعمرة من أدنى الحلّ فعند رؤية المسجدالحرام أو مشاهدة الكعبة المشرفة .

٧/ لو دخل مكلف بعمرة مفردة في شهر ذي القعدة، وهلَّ عليههلال ذي الحجة وهو في منى، هل يجوز له الرجوع إلى مكة بدونإحرام؟
الجواب: يجوز له ذلك، لأنه لم يخرج من الحرم.

٨/ الشهر الذي ذكرتموه في (المناسك) في جواز الرجوع إلى مكةخلاله، هل هو العددي والهلالي؟
الجواب: الاحتياط هو اعتبار الشهر الهلالي، فمن اعتمر في آخرشوال ثم خرج من مكة ثم هلَّ عليه ذوالقعدة، فالأحوط أن لايدخل مكة إلاّ مُحرماً.

٩/ إذا كان (مشرفو الحملات) يحتاجون للذهاب إلى مكة فيآخر ذي القعدة، ثم يرجعون في أول ذي الحجة، هل هناك وسيلةيتخلصون بها من إعادة الإحرام مرة ثانية، إذا كانت المدة أقلمن عشرة أيام بين العمرة الأولى ودخولهم مرة ثانية؟
الجواب: الأحوط إعادة العمرة، إلاّ إذا خرجوا من مكة بعدهلال ذي الحجة.

١٠/ هل يجوز لمن لم يحج أن يأتي بالعمرة المفردة في أشهر الحج،مع العلم أنه مستطيع للحج؟ وفي فرض عدم الجواز، هل يجوز لهالخروج من مكة بنية عدم العودة إليها للحج أم لا؟
الجواب: الخروج مشكل جداً.

١١/ إذا أحرمت المرأة للعمرة المفردة ثم رأت الدم، ولم تقدر علىإتيان الأعمال بنفسها –لعود الوفد قبل انقطاعه– ولم تتمكنالاستنابة للطواف وصلاته، فما هي وظيفتها بعد الرجوع إلىوطنها؟
الجواب: الطواف ركن من اركان الحج والعمرة، ولابد منالاتيان به بنفسها او بالاستنابة، إن لم تقدر على العودة الى مكة.

١٢/ ما حكم من اعتمر عمرة مفردة ثم تبين له أن وضوءه كانباطلاً بعد مدة من رجوعه إلى بلده؟
الجواب: إذا كان شاكاً في صحة وضوءه أو بطلانه فالأصلصحته، وإن كان قد اغتسل قبل الطواف بأي نوع من الأغسالالواجبة أو المستحبة كفاه، وإلاّ كان كمن لم يطف بالبيت وعليهأن يعود بنفسه لقضاء الطواف على الأحوط، فإن لم يستطع فعليهأن يوكل أحداً ليطوف عنه.

١٣/ ما حكم من ذهب إلى مكة المكرمة للعمرة المفردة وبعدعودته لبلده علم أن وضوءه الذي طاف به كان باطلاً، فهليلزمه الآن أن يعود مرة ثانية إلى مكة، أم أن عمرته باطلة ولايلزمه الآن شيء؟
الجواب: عليه أن يعود، لأن الإحرام لا يشترط فيه الطهارة،وعليه أن يقضي الطواف بنفسه عند الإمكان بلا عسر وحرج أوبنائبه، والأحوط إذا كان قد واقع النساء أن يفتدي بهدي يذبحهفي مكة.

١٤/ إذا كان طواف العمرة باطلاً، ولم يعرف صاحبه ببطلانه إلابعد عدة سنوات، فما الحكم؟
الجواب: عليه أن يعود الى مكة بإحرام، ثم يعمل بما سبق إذا كانبطلان طوافه للجهل فحكمه حكم تارك الطواف جهلاً، وإن كاننسياناً فحكمه حكم تارك الطواف نسياناً. وهما يقضيانالطواف، أو ينيبان من يطوف عنهما في حالة العسر والحرج، وإذاأرادا العودة أحرما لعمرة مفردة، ودخلا الحرم بها ثم طافا طوافالقضاء ثم عملا بأعمال العمرة المفردة الجديدة، واللّه العالم.

عن الزيارة والدعاء

زيارة النبيّ وأهل بيتهعليهم السلام

أيّها الحاجّ الكريم: إنّك اليوم في رحاب النبيّصلى الله عليه وآله وسلم وعلىأعتاب مسجده الشريف في المدينة المنوّرة، حيث لا يزال شذىالوحي وعطر النبوة يفوح في أرجائها، وحيث يقولالنبيّصلى الله عليه وآله وسلم: «من زار قبري بعد موتي كان كمن هاجر إليَّ في حياتي»(١٨٩).

وحيث يقول الإمام الباقرعليه السلام وقد سأله بعض أصحابه: ما لمنزار رسول اللّه متعمّداً؟ قال: «الجنّة»(١٩٠).

وحيث يقول الإمام الصادقعليه السلام: «صلّوا إلى جنب قبر النبيّ(١٩١)وإن كانت صلاة المؤمنين تبلغه أينما كانوا»(١٩٢).

فاغتنم فرصة تواجدك في المدينة وأكثر الصلاة في مسجد النبي،(والتوسعة الجديدة منه) وأكثر من السلام على النبيّ فإنّهيسمعك، حيث إنّك لا تقدر على ذلك كلّما شئت(١٩٣)، وكلّمادخلت المسجد فسلّمعلى النبيّصلى الله عليه وآله وسلم من قريب قبره الشريفواعلم بأنّ بين قبره ومنبره روضة من رياض الجنّة حيثقالصلى الله عليه وآله وسلم: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنّة،ومنبري على ترعة من ترع الجنة، وقوائم منبري رتب فيالجنّة»(١٩٤).

فإذا نويت زيارته فاستعدّ لها بالغسل والدعاء وتوجّه بكلّمشاعرك إلى حيث مشهد الرسول ومهبط الملائكة... وفيما يليتفصيل القول في كيفيّة زيارته:

قبل الدخول:

يستحبّ الدخول من باب جبرئيل، وتكبّر اللّه مأة مرّة وتقرأإذن الدخول كما يلي:

«اَللّٰهُمَّ إِنِّي وَقَفْتُ عَلى بَابِ بَيْتٍ مِنْ أَبْوابِ بُيُوتِنَبِيِّكَ صَلَواتُكَعَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَدْ مَنَعْتَ النَّاسَ اَنْ يَدْخُلُوا إِلَّا بِإِذْنِهِ فَقُلْتَ: (يَا أَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ). اللّٰهُمَّ إِنِّياَعْتَقِدُ حُرْمَةَ صَاحِبِ هذَا الْمَشْهَدِ الشَّرِيفِ في غَيْبَتِهِ كَمَاأَعْتَقِدُهَا فِي حَضْرَتِهِ، وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَكَ وَخُلَفَآءَكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُأَحْيَآءٌ عِنْدَكَ يُرْزَقُونَ، يَرَوْنَ مَقَامِي وَيَسْمَعُونَ كَلَامي وَيَرُدُّونَسَلَامِي وَأَنَّكَ حَجَبْتَ عَنْ سَمْعِي كَلَامَهُمْ وَفَتَحْتَ بَابَ فَهْمِيبِلَذيذِ مُنَاجَاتِهِمْ، وَإِنِّي أَسْتَأْذِنُكَ يَا رَبِّ أَوَّلاً، وَأَسْتَأْذِنُرَسُولَكَصلى الله عليه وآله وسلم ثَانِياً، وَأَسْتَأْذِنُ الْمَلائِكَةَ الْمُوَكَّلِينَ بِهذِهِ الْبُقْعَةِالْمُبَارَكَةِ ثَالِثاً.

ءَادْخُلُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ، ءَادْخُلُ يَا حُجَّةَ اللّٰهِ، ءَادْخُلُ يَا مَلآئِكَةَ اللّٰهِالْمُقَرَّبِينَ الْمُقِيمِينَ فِي هذا الْمَشْهَدِ، فَأْذَنْ لي يَا مَوْلَايَ فِي الدُّخُولِأَفْضَلَ مَا أَذِنْتَ لِأَحَدٍ مِنْ أَوْلِيَآئِكَ، فَإِنْ لَمْ أَكُن أَهْلاً لِذلِكَفَأَنْتَأَهْلٌ لِذلِكَ».

ثمّ تقول عند الاسطوانة المقدّمة من جانب القبر الأيمن عند رأسالقبر عند زاوية القبر وأنت مستقبل القبلة ومنكبك الأيسر إلىجانب القبر، ومنكبك الأيمن ممّا يلي المنبر، فإنّه موضع رأسرسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم، وتقول:

«أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُوَرَسُولُهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللّٰهِصلى الله عليه وآله وسلم، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ مُحَمَّدُ بْنُعَبْدِ اللّٰهِ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ،وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ، وَعَبَدْتَ اللّٰهَ حَتّى أَتَاكَ الْيَقِينُ

بِالْحِكْمَةِوَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَأَدَّيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، وَأَنَّكَ قَدْ رَؤُفْتَبِالْمُؤْمِنِينَ وَغَلُظْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ فَبَلَّغَ اللَّهُ بِكَ أَفْضَلَ شَرَفِ مَحَلِالْمُكَرَّمِينَ. الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِى اسْتَنْقَذَنَا بِكَ مِنَ الشِّرْكِ وَالضَّلَالَةِ.

اللَّهُمَّ فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَصَلَوَاتِ مَلآئِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ وَأَنْبِيَآئِكَالْمُرْسَلِينَ، وَعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، وَأَهْلِ السَّمواتِ وَالْأَرَضِينَ، وَمَنْسَبَّحَ لَكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ عَلى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَوَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَأَمِينِكَ وَنَجِيِّكَ وَحَبِيبِكَ وَصَفِيِّكَ وَخَاصَّتِكَوَصَفْوَتِكَ وَخِيَرَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ.

اللَّهُمَّ أَعْطِهِ الدَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ وَآتِهِ الْوَسِيلَةَ مِنَ الْجَنَّةِ وَابْعَثْهُ مَقَاماًمَحْمُوداً يَغْبِطُهُ بِهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ. اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: (وَلَوْ أَنَّهُمْإِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَآؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُلَوَجَدُوا اللَّهَ تَوّاباً رَحِيماً) وَإِنِّي أَتَيْتُ مُسْتَغْفِراً تَآئِباً مِنْ ذُنُوبِي، إِنِّيأَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكَ لِيَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي».

وإن كانت لك حاجة فاجعل قبر النبيّ خلف كتفيك واستقبلالقبلة، وارفع يديك، وسل حاجتك، فإنّها أحرى أن تقضى إنشاء اللّه(١٩٥).

ثمّ تستقبل القبلة وتقول:

«اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَجْأْتُ ظَهْرِي، وَإِلى قَبْرِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدصلى الله عليه وآله وسلم عَبْدكورسولك أَسْنَدْتُ ظَهْرِي، والْقِبْلَةِ الَّتِي رَضِيت لِمُحَمَّدٍعليه السلامِاسْتَقْبَلْتُ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي خَيْرَ مَا أَرْجُو، وَلَاأَدْفَعُ عَنْها شَرَّ مَا أَحْذَرُ عَلَيْهَا، وَأَصْبَحَتِ الْأُمُورُ بِيَدِكَ فَلَا فَقِيرأَفْقَرُ مِنِّي، رَبِّ لِما أنزلتَ مِنْ خيرٍ فَقِيرٍ. اللّهمّ أَرْدُدني مِنكَ بخيرٍفإنّهُ لا رادَّ لِفضلِكَ. اللّهمّ إنّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُبدِّلَ إسمي، أو تُغيرَجِسْمي، أو تُزِيلَ نعمتك عندي.اللّهمّ كرّمني بالتقوى، وجمّلنيبالنعم، واعمرني بالعافية، وارزقني شُكراً لعافيتك(١٩٦)«.

ثمّ تتوجّه إلى سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراءوتزورها خاشعالقلب وتقول:

«يَا مُمْتَحَنَةُ امْتَحَنَكِ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَكِ فَوَجَدَكِ لَمِإ؛هه.٢امْتَحَنَكِ صَابِرَةً، وَزَعَمْنا أَنّا لَكِ أَوْلِيآءٌ مُصَدِّقُونَ وَصَابِرُونَ لِكُلِمَا أَتَانَا بِهِ أَبُوكِصلى الله عليه وآله وسلم، وَأَتَانَا بِهِ وَصِيُّهُ فَإِنّا نَسْأَلُكِ إِنْ كُنَّاصَدَّقْنَاكِ إِلَّا أَلْحَقْتِنَا بِتَصْدِيقِنَا لَهُمَا لِنُبَشِّرَ أَنْفُسَنَا بِأَنَّا قَدْ طَهُرْنَابِوِلَايَتِكَ».

ثمّ تقول: «السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَنَبِيِّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَ حَبِيبِ اللَّهِ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَخَلِيلِ اللَّهِ، اَلسَّلَامُعَلَيْكِ يَا بِنْتَ صَفِيِّ اللَّهِ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَأَمِينِ اللَّهِ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ يَابِنْتَ اَفْضَلِ اَنْبِيآءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَمَلائِكَتِهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَخَيْرِ الْبَرِيَّةِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكِ يَا سَيِّدَةَ نِسآءِ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَوَالْآخِرِينَ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ يَا زَوْجَةَ وَلِيِّ اللَّهِ وَخَيْرِ الْخَلْقِ بَعْدَرَسُولِ اللَّهِ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ يَا اُمَّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سَيِّدَيْ شَبَابِاَهْلِ الْجَنَّةِ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ اَيَّتُهَا الصِّدِّيقَةُالشَّهِيدَةُ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِاَيَّتُهَا الرَّضِيَّةُ الْمَرْضِيَّةُ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ اَيَّتُهَا الْفَاضِلَةُ الزَّكِيَّةُ، اَلسَّلَامُعَلَيْكِ اَيَّتُهَا الْحَوْرآءُ الْإِنْسِيَّةُ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ اَيَّتُهَا التَّقِيَّةُ النَّقِيَّةُ،اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ اَيَّتُهَا الْمُحَدِّثَةُ الْعَلِيمَةُ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ اَيَّتُهَا الْمَظْلُومَةُالْمَغْصُوبَةُ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِ اَيَّتُهَا الْمُضْطَهَدَةُ الْمَقْهُورَةُ، اَلسَّلَامُ عَلَيْكِيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِوَعَلى رُوحِكِ وَبَدَنِكِ. اَشْهَدُ اَنَّكِ مَضَيْتِ عَلى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكِ، وَاَنَمَنْ سَرَّكِ فَقَدْ سَرَّ رَسُولَ اللَّهِصلى الله عليه وآله وسلم، وَمَنْ جَفَاكِ فَقَدْ جَفَا رَسُولَاللَّهِصلى الله عليه وآله وسلم، وَمَنْ آذاكِ فَقَدْ آذى رَسُولَ اللَّهِصلى الله عليه وآله وسلم، وَمَنْ وَصَلَكِفَقَدْ وَصَلَ رَسُولَ اللَّهِصلى الله عليه وآله وسلم، وَمَنْ قَطَعَكِ فَقَدْ قَطَعَ رَسُولَ اللَّهِصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، لِأَنَّكِ بِضْعَةٌ مِنْهُ وَرُوحُهُ الَّذِى بَيْنَ جَنْبَيْهِ،اُشْهِدُ اللَّهَ وَرُسُلَهُ وَمَلائِكَتَهُ اَنِّي راضٍ عَمَّنْ رَضِيتِ عَنْهُ، سَاخِطٌعَلى مَنْ سَخِطْتِ عَلَيْهِ، مُتَبَرِّءٌ مِمَّنْ تَبَرَّأْتِ مِنْهُ، مُوالٍ لِمَنْ والَيْتِ،مُعَادٍ لِمَنْ عَادَيْتِ، مُبْغِضٌ لِمَنْ اَبْغَضْتِ، مُحِبٌّ لِمَنْ اَحْبَبْتِ، وَكَفىبِاللَّهِ شَهِيداً وَحَسِيباً وَجَازِيَا وَمُثِيباً وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ».

ثمّ تدعو بين القبر والمنبر بالدعاء المأثور، وإن منعك الزحامفادعو في أي بقعة من بقاع المسجدالأقرب فالأقرب وتقول:

«اللَّهُمَّ صَلِّ على محمّد وآل محمد اللَّهُمَّ إِنَّ هذه رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ جَنَّتِكَ، وَشُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ رَحْمَتِكَ الَّتي ذَكَرَها رَسُولُكَ، وَأَبَانَ عَنْ فَضْلِهَا وَشَرفِ التَّعَبُّدِ لَكَ فِيها، فَقَدْ بَلَّغْتَنِيْهَا فِي سَلامَةِ نَفْسِي فَلَكَ الْحَمْدُ يَا سَيِّدِيْ عَلى عَظِيمِ نِعْمَتِكَ عَلَيَّ فِي ذلِكَ، وَعَلى مَا رَزَقْتَنِيهِ مِنْ طَاعَتِكَ وَطَلَبِ مَرْضَاتِكَ، وَتَعْظِيمِ حُرمَةِ نَبِيِّكَ بِزِيَارَةِ قَبْرِهِ، وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَالتَّرَدُّدِ فِي مَشاهِدِهِ وَمَواقِفِهِ، فَلَكَ الْحَمْدُ يَامَوْلايَ حَمْداً يَنْتَظِمُ بِهِ مَحَامِدُ حَمَلَةِ عَرْشِكَ وَسُكَّانِ سمواتك لَكَ،وَيَقْصُرُ عَنْهُ حَمْدُ مَنْ مَضى، وَيَفْضُلُ حَمْدَ مَنْ بَقِيَ مِنْ خَلْقِكَ لَكَ،وَلَكَ الْحَمْدُ يَا مَوْلايَ حَمْدَ مَنْ عَرَفَ الْحَمْدَ لَكَ، وَالتَّوْفِيقَ لِلْحَمْدِمِنْكَ حَمْداً يَمْلأُ ما خَلَقْتَ، وَيَبْلُغُ حَيْثُ ما أَرَدْتَ، وَلا يَحْجُبُ عَنْكَ، وَلَا يَنْقَضي دُونَكَ، وَيَبْلُغُ أَقْصى رِضَاكَ، وَلَا يَبْلُغُ آخِرَهُ أَوائِلُ مَحَامِدِ خَلْقِكَ لَكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ مَا عَرَفْتُ الْحَمْدَ، يَا بَاقِي العِزِّوَالْعَظَمَةِ، وَدَائِمَ السّلْطَانِ وَالْقُدْرَةِ، وَشَدِيدَ الْبَطْشِ وَالْقُوَّةِ، وَنَافِذَالْأَمْرِ وَالإرادَةِ، وَوَاسِعَ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَرَبِّ الدّنْيَا وَالْآخِرَةِ،كَمْ مِنْ نِعْمَةٍ لَكَ عَلَيَّ يَقْصُرُ عَنْ أَيْسَرِها حَمْدي، وَلَا يَبْلُغُ أَدْنَاهَاشُكْرِي، وَكَمْ مِنْ صَنَائِعَ مِنْكَ إِلَيَّ لا يُحِيطُ بِكثِيرِها وَهْمي، وَلَايُقَيِّدُهَا فِكْرِي. اللَّهُمَّ صَلِّ على نَبِيِّكَ الْمُصْطَفى بَيْنَ البَرِيَّةِ طِفْلاً،وَخَيْرِها شَابّاً وَكَهْلاً، أَطْهَرِ الْمُطَهَّرِينَ شِيمَةً، وَأَجْوَدِ الْمُسْتَمطِرِينَ دِيمَةً، وَأَعْظَمِ الْخَلْقِ جُرْثُومَةً، الَّذِي أَوْضَحْتَ بِهِ الدَّلَالَاتَ،وَأَتْمَمْتَ بِهِ الرِّسَلاتِ، وَخَتَمْتَ بِهِ النُّبُوَّاتِ، وَفَتَحْتَ بِهِ الْخَيْرَاتِ،وَأَظْهَرْتَهُ مَظْهَراً، وَابْتَعَثْتَهُ نَبِيّاً وَهَادِياً أَميناً مَهْدِيّاً وَدَاعِياً إِلَيْكَوَدَالاً عَلَيْكَ، وَحُجَّةً بَيْنَ يَدَيْكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ على الْمَعْصُومِينَمِنْ عِتْرَتِهِ، وَالطَّيِّبِينَ مِنْ أُسْرَتِهِ، وَشَرِّفْ لَدَيْكَ بِهِ مَنَازِلَهُمْ، وَعَظِّمْ عِنْدَكَ مَرَاتِبَهُمُ، وَاجْعَلْ فِي الرَّفِيقِ الأَعْلى مَجَالِسَهُمْ، وَارْفَعْ إِلى قُرْبِ رَسُولِكَ دَرَجَاتِهِمْ، وَتَمِّمْ بِلِقَائِهِ سُرُورَهُمْ، وَوَفِّرْ بِمَكَانِهِ أُنْسَهُمْ».

ثمّ تصلّي ركعتين عند اسطوانة التوبة وتقول:

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، اللَّهُمَّ لَا تُهِنِّي بِالْفَقْرِ، وَلَا تُذِلَنِي بِالدَّيْنِ، وَلَا تردّني إلى الهَلَكَةِ، وَاعْصِمْنِي كَي أَعْتَصِمَ، وَأَصْلِحني كي أنصلح، واهدِني كَي أهتَدي. اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى اجتهادِ نَفسِي،وَلَا تُعذّبني بِسُوءِ ظَنِّي، وَلَا تُهلِكْنِي وَأَنْتَ رَجَائِي، وَأَنْتَ أَهْلٌ أَنْتَغْفِرَ لِي وَقَدْ أَخْطَأْتُ، وَأَنْتَ أَهلٌ أَنْ تَعْفُو عَنِّي وَقَدْ أَقْرَرتُ، وَأَنْتَأَهْلٌ أَنْ تُقِيلَ وَقَدْ عَثَرتُ، وَأَنْتَ أَهْلٌ أَنْ تُحْسِنَ وَقَدْ أَسَأْتُ، وَأَنْتَأَهْلُ التَّقوى وَالمغفِرَةِ، فَوَفّقني لِما تُحِبُّ وَتَرضى، وَيَسِّر لِي اليسيرَ،وَجنّبني كُلَّ عَسِير. اللَّهُمَّ أغنِني بِالحَلَالِ عَنِ الحَرامِ، وَبِالطَّاعاتِعَنِ الْمَعاصِي، وبالغنى عَنِ الْفقرِ، وبِالجنَّةِ عَنِ النَّارِ، وَبالأبرار عَنِالفُجَّارِ، يَا مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

ثمّ تتوجّه إلى مراقد الأئمّة: في البقيعوتستأذن عند الدخولبالزيارة المأثورة:

يا مَوالِيَّ يا أَبْناءَ رَسُولِ اللَّهِ، عَبْدُكُمْ وَابْنُ أَمَتِكُمْ، الذَّلِيلُ بَيْنَأَيْدِيكُمْ، وَالمضْعِفُ فِي عُلُوِّ قَدْرِكُمْ، وَالمعْتَرِفُ بِحَقِّكُمْ، جَاءَكُمْمُسْتَجِيراً بِكُمْ قاصداً إِلَى حَرَمِكُمْ، مُتَقَرِّباً إِلَى مَقامِكُمْ، مُتَوَسِّلاًإِلَى اللَّهِ تَعالَى بِكُمْ، ءَأَدْخُلُ يا مَوالِيَّ؟ ءَأَدْخُلْ يا أَوْلِياءَ اللَّهِ؟ءَأَدْخُلْ يا مَلائِكَةَ اللَّهِ الْمُحْدِقِينَ بِهذا الحَرَمِ المقِيمِينَ بِهذا المشْهَدِ؟».

ثمّ تدخل بخشوع، ثمّ تزور الإمام الحسن المجتبى سلام اللَّهعليهبالزيارة المأثورة:

«السَّلامُ عَلَيكَ يَابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يابْنَ نَبِي اللَّهِ،السَّلامُ عَلَيْكَ يَابْنَ أَمِيرِ المؤْمِنِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ فاطِمَةَالزَّهْراءِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَابن خَدِيجَةَ الْكُبْرى، السَّلامُ عَلَيْكَ ياحَبِيبَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا صَفْوَةَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا أَمِيْنَ اللَّهِ،السَّلامُ عَلَيْكَ يا حُجَّةَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا نُورَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَيَا مَحَجَّةَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا صِراطَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا لِسَانَحِكْمَةِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يا ناصِرَ دِينِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهاالسَّيِّدُ الزَّكِيُّ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها البَرُّ التَّقِي، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَاالْقَائِمُ الْأَمِينُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها العالِمُ بِالتَّنزِيلِ، السَّلامُ عَلَيْكَأَيُّهَا الْعَالِمُ بالتَّأْوِيلِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أيّها الْبَاهِرُ الْخَفِي، السَّلامُ عَلَيْكَأَيُّها الطاهِرُالزَّكِي، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها الشَّهِيدُ الصِّدِّيقُ، السَّلامُعَلَيْكَ أَيُّها الحَقُّ الحَقِيقُ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلاي يَا أَبا مُحَمَّدٍالحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكاتُهُ».

وتصلّي على الإمام الحسنعليه السلام بالمأثور:

«اللّهُمَّ صَلِّ عَلى الْحَسَنِ ابْنِ سَيِّدِ النَّبِيِّينَ، وَوَصِيِّ أَمِيرِ المؤْمِنِينَ،السَّلامُ عَلَيْكَ يَابْنَ رَسُولَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ،أَشْهَدُ أَنَّكَ يَابْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمِينُ اللَّه وَابْنُ أَمِينِهِ، عِشْتَ مَظْلُوماً،وَمَضَيْتَ شَهِيداً، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ الْإِمامُ الزَّكِيُّ الْهادِي الْمَهْدِيُّ. اللّهُمَصَلِّ عَلَيْهِ وَبَلِّغْ رُوحَهُ وَجَسَدَهُ عَنّي في هذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلَالتَّحِيَّةِ وَالسَّلامِ».

ثمّ تتوجّه إلى زيارة الإمام علي بن الحسينعليه السلاموتقول:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَيْنَ الْعَابِدِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَيْنَالْمُتَهَجِّدِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، السَّلَامُعَلَيْكَ يَا وَلِيَالْمُسْلِمِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قُرَّةَ عَيْنِ النَّاظِرِينَ الْعَارِفِينَ، السَّلَامُعَلَيْكَ يَا خَلَفَ السَّابِقِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَصِيَ الْوَصِيِّينَ،السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَازِنَ وَصَايَا الْمُرْسَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ضَوْءَالْمُسْتَوْحِشِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ الْمُجْتَهِدِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَاسِرَاجَ الْمُرْتَاضِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ذُخْرَ الْمُتَعَبِّدِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَيَا سَفِينَةَ الْعِلْمِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَكِينَةَ الْحِلْمِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَامِيزَانَ القِصَاصَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَاسَفِينَةَ الْخَلَاصِ، السَّلَامُ عَلَيْكَيَا بَحْرَ النَّدَى، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَدْرَ الدُّجَى، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَاالأَوَّاهُ الْحَلِيم، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصَّابِرُ الْحَكِيمُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَارَئِيسَ البَكَّائِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مِصْبَاحَ الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَيَا مَوْلَايَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّه وَابْنَ حُجَّتِهوَأَبُو حُجَجِه، وَابْنَ أَمِينِهِ وَأَبُو أُمَنَائِهِ، وَأَنَّكَ نَاصَحْتَ فِي عِبَادَةِرَبِّكَ، وَسَارَعْتَ فِي مَرْضَاتِهِ، وَحَيَّيْتَ أَعْدَاءَهُ، وَسَرَرْتَ أَوْلِيَاءَهُ،أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ عَبَدْتَ اللَّهَ حَقَّ عِبَادَتِهِ، وَاتقَيْتَهُ حَقَّ تُقَاتِهِ، وَأَطَعْتَهُحَقَّ طَاعَتِهِ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ، فَعَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَابْنَ رَسُولِ اللَّهِأَفْضَلُ التَّحِيَّة وَالسَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ».

وتصلّي على الإمام علي بن الحسينعليهما السلام بالمأثور:

«اللّهُمَّ صَلِّ عَلى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ سَيِّدِ الْعابِدِينَ الَّذِي اسْتَخْلَصْتَهُلِنَفْسِكَ، وَجَعَلْتَ مِنْهُ أَئِمَّةَ الْهُدَى الَّذينَ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ،اخْتَرْتَهُ لِنَفْسِكَ، وَطَهَّرْتَهُ مِنَ الرِّجْسِ، وَاصْطَفَيْتَهُ وَجَعَلْتَهُ هادِياًمَهْدِيّاً. اللّهُمَّ فَصَلِّ عَلَيْهِ أَفْضَلَ ما صَلَّيْتَ عَلى أَحَدٍ مِنْ ذُرِّيَّةِأَنْبِيائِكَ حَتى تَبْلُغَ بِهِ ما تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ في الدُّنْيا وَالآخِرَةِ إِنَّكَ عَزِيزٌحَكِيمٌ».

ثمّ تتوجّه إلى مرقد الإمام محمّد بن عليالباقرعليه السلام وتزورهوتقول:

«السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَاقِرُ بِعِلْمِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْفَاحِصُعَنْ دِينِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُبَيِّنُ لِحُكْمِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَأَيُّهَا الْقَائِمُ بِقِسْطِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّاصِحُ لِعِبَادِ اللَّهِ، السَّلامُعَلَيْكَ أَيُّهَا الدّاعِي إِلَى اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الدَّلِيلُ عَلَى اللَّهِ،السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْحَبْلُ الْمَتِينُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْفَضْلُ الْمُبِينُ،السَّلامُ عَلَيْكَ أَيَّهَا النُّورُ السَّاطِع،السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْبَدْرُ اللاّمِع،السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْحَقُّ الْأَبْلَجُ، السَّلامُ عَلَيْكَ السِّرَاجُ الْأَسْرَج،السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّجْمُ الْأَزْهَر، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْكَوْكَبُالْأَبْهَر، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُنَزَّهُ عَن الْمُعْضَلَاتِ، السَّلامُ عَلَيْكَأَيُّهَا الْمَعْصُومُ مِنَ الزَّلَّاتِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الزَّكِيُ فِي الْحَسَبِ،السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الرَّفِيعُ فِي النَّسَبِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَاالإمامُالشَّفِيقُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْقَصْرُ الْمَشِيْدُ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَاحُجَّةَ اللَّهِ عَلى خَلْقِهِ أَجْمَعِين، أَشْهَدُ يَا مَوْلَايَ أَنَّكَ قَدْ صَدَعْتَبِالْحَقِّ صَدْعاً، وَبَقَرْتَ الْعِلْمَ بَقْراً، وَنَثَرْتَهُ نَثْراً، لَمْ تَأْخذْكَ فِي اللَّهِلَوْمَةُ لَائِم، وَكُنْتَ لِدِينِ اللَّهِ غَيْرَ مُكاتِم، وَقَضَيْتَ مَا كَانَ عَلَيْكَ،وَأَخْرَجْتَ أَوْلِيَاءَكَ مِنْ وِلَايَةِ غَيْرِ اللَّهِ إِلى وِلَايَةِ اللَّهِ، وَأَمَرْتَبِطَاعَةِ اللَّهِ، وَنَهَيْتَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، حَتَّى قَبَضَكَ إِلى رَضْوانِهِ،وَذَهَبَ بِكَ إِلى دَارِ كَرامَتِهِ، وَإِلى مَسَاكِنَ أَصْفِيائِهِ وَمُجَاوَرَةِأَوْلِيائِهِ، وَالسَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ».

ثمّ تصلّي بالصلوات المأثورة:

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ باقِرِ الْعِلْمِ وَإِمَامِ الْهُدى، وَقَائِدِ أَهْلِالتَّقْوى، وَالْمُنْتَجَبِ مِنْ عِبَادِكَ. اللَّهُمَّ وَكَما جَعَلْتَهُ عَلَماً لِعِبادِكَ،وَمَناراً لِبِلادِكَ، وَمُسْتَوْدَعاً لِحِكمَتِكَ، وَمُتَرْجِماً لِوَحْيِكَ،وَأَمَرْتَ بِطَاعتِهِ، وَحَذَّرْتَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، فَصَلِّ عَلَيْهِ يَا رَبِّ أَفْضَلَمَا صَلَّيْتَ عَلى أَحَدٍ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَنْبِيائِكَ وَأَصْفيائِكَ وَرُسُلِكَوَأُمنائِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِين».

وتتوجّه إلى مرقد الإمام جعفر بن محمّد الصادقعليه السلام وتسلّمعليه بالزيارة التالية:

«السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الإمَامُ الصَّادِق، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الوَصِيُّالنَّاطِق، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْفَائِقُ الرَّائِق، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَاالسَّنَامُ الْأَعْظَم، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصِّرَاطُ الْأَقْوَم، السَّلامُ عَلَيْكَيا مِصْبَاح الظُّلُمَاتِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا دَافِعَ الْمُعْضِلَاتِ، السَّلامُعَلَيْكَ يَا مِفْتاحَ الْخَيْرَاتِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَعْدن الْبَرَكَاتِ،السَّلامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ الْحُجَجِ وَالدَلَالاتِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَاصَاحِبَ الْبَرَاهِينَ الوَاضِحَاتِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا نَاصِرَ دِينِ اللَّهِ،السَّلامُ عَلَيْكَ يَا نَاشِرَ حُكْمِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا فَاصِلَالْخِطَابَاتِ، السَّلامُعَلَيْكَ يَا كَاشِفَ الْكُرُبَاتِ،

السَّلامُ عَلَيْكَ يَاعَمِيدَ الصَّادِقِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا لِسَانَ النَّاطِقِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَيَا خَلَفَ السَّابِقِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا زَعِيمَ الصَّادِقِينَ الصَّالِحِينَ،السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا كَهْفَ الْمُؤْمِنِينَ،السَّلامُ عَلَيْكَ يَا هَادِيَ الْمُضِلِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَكَنَ الطَّائِعِينَ،أَشْهَدُ يَا مَوْلَايَ أَنَّكَ عَلَمُ الْهُدَى وَالْعُرْوَةُ الْوثْقى، وَشَمْسُ الضُّحَى،وَبَحْرُ النَّدَى وَكَهْفُ الْوَرَى، وَالْمَثَلُ الْأَعْلى، صَلَّى اللَّهُ عَلى رُوحِكَوَبَدَنِكَ، وَالسَّلامُ عَلَيْكَ وَعَلى الْعَباسِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِصلى الله عليه وآله وسلموَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ».

ثمّ تصلي على الإمام وتقول:

«اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِق، خازِنِ الْعِلْمِ، الدَّاعِيإِلَيْكَ بِالْحَقِّ، وَالنُّورِ الْمُبِين. اللّهُمَّ وَكَما جَعَلْتَهُ مَعْدِنَ كَلامِكَوَوَحْيِكَ، وَخازِنَعِلْمِكَ، وَلِسانَ تَوْحِيدِكَ، وَوَلِيَّ أَمْرِكَ،وَمُسْتَحْفِظَ دِينِكَ، فَصَلِّ عَلَيْهِ أَفْضَلَ ما صَلَّيْتَ عَلى أَحَدٍ مِنْاصْفِيائِكَ وَحُجَجِكَ إِنَّكَ حَمِيدُ مَجِيدٌ».

وإذا أردت أن تزور الأئمّة جميعاً في زيارة واحدة تقول:

«اَلسَّلَامُ عَلى اَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَاَصْفِيآئِهِ، اَلسَّلَامُ عَلى اُمَنآءِ اللَّهِ وَاَحِبّآئِهِ،اَلسَّلَامُ عَلى اَنْصَارِ اللَّهِ وَخُلَفآئِهِ، اَلسَّلَامُ عَلى مَحَالِّ مَعْرِفَةِ اللَّهِ،السَّلَامُ عَلى مَسَاكِنِ ذِكْرِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلى مُظْهِرِي اَمْرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ،السَّلَامُ عَلَى الدُّعَاةِ اِلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى الْمُسْتَقِرِّينَ فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ،السَّلَامُ عَلَى الْمُخْلِصِينَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى الْأَدِلاَّءِ عَلَى اللَّهِ،السَّلَامُ عَلَى الَّذِينَ مَنْ والاهُمْ فَقَدْ والَى اللَّهَ، وَمَنْ عَاداهُمْ فَقَدْعَادَى اللَّهَ، وَمَنْ عَرَفَهُمْ فَقَدْ عَرَفَ اللَّهَ، وَمَنْ جَهِلَهُمْ فَقَدْ جَهِلَ اللَّهَ،وَمَنِ اعْتَصَمَ بِهِمْ فَقَدْ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ، وَمَنْ تَخَلّى مِنْهُمْ فَقَدْ تَخَلّى مِنَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاُشْهِدُ اللَّهَ اَنّي سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتُمْ وَحَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ،مُؤْمِنٌ بِسِرِّكُمْ وَعَلَانِيَتِكُمْ، مُفَوِّضٌ في ذلِكَ كُلِّهِ اِلَيْكُمْ، لَعَنَ اللَّهُعَدُوَّ آلِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَاَبْرَءُ اِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ، وَصَلَّى اللَّهُعَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ».

زيارة الإمام الحُسينعليه السلام في يوم عَرَفة

اذا أردت زيارته في هذا اليوم فاغتسل من الفرات إن أمكنك،وإلاّ فمن حيث أمكنك، والبس أطهر ثيابك واقصد حضرتهالشّريفة وأنت على سكينة ووقار، فاذا بلغت باب الحائر فكبّراللّه تعالى وقُل :

اَللّه اَكْبَرُ وقل : «اَللّه اَكْبَرُ كَبيراً وَالْحَمْدُ للّه كَثيراً وَسُبْحانَ اللّه بُكْرَةًوَاَصيلاً، وَالْحَمْدُ للّه الَّذي هَدانا لِهذا وَما كُنّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا اَنْ هَدانَااللّه، لَقَدْ جاءَتْ رُسُلُ رَبِّنا بِالْحَقِّ، اَلسَّلامُ عَلى رَسُولِ اللّهصلى الله عليه وآله وسلم،اَلسَّلامُ عَلى اَميرِ الْمُؤْمِنينَ، اَلسَّلامُ عَلى فاطِمَةَ الزَّهْراءِ سَيِّدَةِ نِساءِالْعالَمينَ، اَلسَّلامُ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، اَلسَّلامُ عَلى عَلِيِّ بْنِالْحُسَيْنِ، اَلسَّلامُ عَلى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، اَلسَّلامُ عَلى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّد،اَلسَّلامُ عَلى مُوسَى بْنِ جَعْفَر، اَلسَّلامُ عَلى عَلِيِّ بْنِ مُوسى، اَلسَّلامُعَلى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، اَلسَّلامُ عَلى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّد، اَلسَّلامُ عَلَى الْحَسَنِبْنِ عَلِيٍّ، اَلسَّلامُ عَلَى الْخَلَفِ الصّالِحِ الْمُنْتَظَرِ، اَلسَّلامُ عَلَيْك يا اَباعَبْدِاللّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ رَسُولِ اللّه، عَبْدُك وَابْنُ عَبْدِك وَابْنُ اَمَتِك الْمُوالي لِوَلِيِّك الْمُعادي لِعَدُوِّك اسْتَجارَ بِمَشْهَدِك وَتَقَرَّبَ اِلَى اللّه بِقَصْدِك، اَلْحَمْدُ للّه الَّذي هَدانِي لِوِلايَتِك وَخَصَّني بِزِيارَتِكوَسَهَّلَ لي قَصْدَك».

ثمّ ادخل فقف ممّا يلي الرّأس وقل : «اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وارِثَ آدَمَصَفْوَةِ اللّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وارِثَ نُوح نَبِيِّ اللّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك ياوارِثَ اِبْراهيمَ خَليلِ اللّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وارِثَ مُوسى كَليمِ اللّه،اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وارِثَ عيسى رُوحِ اللّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وارِثَمُحَمَّد حَبيبِ اللّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وارِثَ اَميرِ الْمُؤْمِنينَ، اَلسَّلامُعَلَيْك يا وارِثَ فاطِمَةَ الزَّهْراءِ، السَّلامُ عَلَيك يا بنَ مُحَمَّدالمصطَفى ، السَّلامُ علَيْك يا بنَ

عليِّ المرتَضى، السَلامُ عَلَيك يا بنَفاطِمَةَ الزَهْراءِ، السَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ خَديجَةَ الْكُبْرى، اَلسَّلامُعَلَيْك يا ثارَ اللَّه وَابْنَ ثارِهِ وَالْوِتْرَ الْمَوْتُورَ، اَشْهَدُ اَنَّك قَدْ اَقَمْتَالصَّلاةَ، وَآتَيْتَ الزَّكاةَ، وَاَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ،وَاَطَعْتَ اللَّه حَتّى اَتاك الْيَقينُ، فَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً قَتَلَتْك، وَلَعَنَ اللَّه اُمَّةًظَلَمَتْك، وَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً سَمِعَتْ بِذلِك فَرَضِيَتْ بِهِ. يا مَوْلايَ يا اَباعَبْداللَّه اُشْهِدُ اللَّه وَمَلائِكَتَهُ وَاَنْبِيائَهُ وَرُسُلَهُ اَنّي بِكُمْ مُؤْمِنٌ،وَبِاِيابِكُمْ مُوقِنٌ، بِشَرايِعِ دينِي وَخَواتيمِ عَمَلي وَمُنْقَلَبي اِلى رَبّي،فَصَلَواتُ اللَّه عَلَيْكُمْ وَعَلى اَرْواحِكُمْ وَعَلى اَجْسادِكُمْ وَعَلى شاهِدِكُمْ وَعَلى غائِبُكُمْ وَظاهِرِكُمْ وَباطِنِكُمْ. اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَخاتَمَ النَّبِيّينَ وَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيّينَ وَابْنَ اِمامِ الْمُتَّقينَ وَابْنَ قائِدِ الْغُرِّالْمُحَجَّلينَ اِلى جَنّاتِ النَّعيمِ، وَكَيْفَ لا تَكُونُ كَذلِك وَاَنْتَ بابُالْهُدى وَاِمامُ التُّقى وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقى وَالْحُجَّةُ عَلى اَهْلِ الدُّنْياوَخامِسُ اَصْحابِ الْكِساءِ، غَذَّتْك يَدُ الرَّحْمَةِ، وَرَضَعْتَ مِنْ ثَدْيِالاْيمانِ، وَرُبّيتَ فِي حِجْرِ الاْسْلامِ، فَالنَّفْسُ غَيْرُ راضِيَة بِفِراقِكوَلا شاكَّة فِي حَياتِك صَلَواتُ اللَّه عَلَيْك وَعَلى آبائِك وَاَبْنائِك.اَلسَّلامُ عَلَيْك يا صَريعَ الْعَبْرَةِ السّاكِبَةِ، وَقَرينَ الْمُصيبَةِ الرّاتِبَةِ،لَعَنَ اللَّه اُمَّةً اسْتَحَلَّتْ مِنْك الْمَحارِمَ وانْتَهَكَتْ فِيك حُرمَةَ الاسلامِ،فَقُتِلْتَ صَلَّى اللَّه عَلَيْك مَقْهُوراً، وَاَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهصلى الله عليه وآله وسلم بِكمَوْتُوراً، وَاَصْبَحَ كِتابُ اللَّه بِفَقْدِك مَهْجُوراً. اَلسَّلامُ عَلَيْك وَعَلى جَدِّك وَاَبيك وَاُمِّك وَاَخيك وَعَلَى الاَْئِمَّةِ مِنْ بَنيك، وَعَلَىالْمُسْتَشْهَدينَ مَعَك وَعَلَى الْمَلائِكَةِ الْحافّينَ بِقَبْرِك وَالشّاهِدينَلِزُوّارِك الْمُؤْمِنينَ بِالْقَبُولِ عَلى دُعاءِ شيعَتِك، وَاَلسَّلامُ عَلَيْكوَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكاتُهُ. بِاَبي اَنْتَ وَاُمّي يَا بْنَ رَسُولِ اللَّه، بِاَبي اَنْتَوَاُمّي يا اَبا عَبْدِاللَّه، لَقَدْ عَظُمَتِ الرَّزِيَّةُ وَجَلَّتِ الْمُصيبَةُ بِك عَلَيْناوَعَلى جَميعِ اَهْلِ السَّماواتِ وَالاَْرْضِ، فَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً اَسْرَجَتْوَاَلْجَمَتْ وَتَهَيَّأَتْ لِقِتالِك. يا مَوْلايَ يا اَبا عَبْدِاللَّه قَصَدْتُ حَرَمَكوَاَتَيْتُ مَشْهَدَك اَسْأَلُ اللَّه بِالشَّأْنِ الَّذي لَك عِنْدَهُ وَبِالْمَحَلِّ الَّذي لَكلَدَيْهِ اَنْ يُصَلِّيَ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد وَاَنْ يَجْعَلَني مَعَكُمْ فِي الدُّنْيا؛لاَِكَكوَالاْخِرَةِ بِمَنِّهِ وَجُودِهِ وَكَرَمِهِ».

ثمّ قبّل الضّريح وصلّ عند الرّأس ركعتين تقرأ فيهما ما أحببت منالسّور فاذا فرغت فقل :

«اَللهمَّ اِنّي صَلَّيْتُ وَرَكَعْتُ وَسَجَدْتُ لَك وَحْدَك لا شَريك لَك،لاِنَّ الصَّلاةَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ لا تَكُونُ اِلاّ لَك لاِنَّك اَنْتَ اللَّه لااِلهَ اِلاّ اَنْتَ. اَللّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد وَاَبْلِغْهُمْ عَنّي اَفْضَلَالتَّحِيَّةِ وَالسَّلامِ، وَارْدُدْ عَلَيَّ مِنْهُمُ التَّحِيَّةَ وَالسَّلامَ. اَللّهُمَّ وَهاتانِالرَّكْعَتانِ هَدِيَّةٌ مِنّي اِلى مَوْلايَ وَسَيِّدي وَاِمامي الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيعَلَيْهِمَا السَّلامُ. اَللّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد وَتَقَبَّلْ ذلِك مِنّي،وَاجْزِني عَلى ذلِك اَفْضَلَ اَمَلي وَرَجائي فيك وَفي وَلِيِّك يا اَرْحَمَالرّاحِمينَ».

ثمّ صر الى عند رجلي الامام الحسين وزُر عليّ بن الحُسينعليهما السلام،ورأسه عند رجلي أبي عبد اللّهعليه السلام، وقُل :

«اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ رَسُولِ اللَّه، اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ نَبِيِّ اللَّه،اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ اَميرِ الْمُؤْمِنينَ، اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ الْحُسَيْنِالشَّهيدِ، اَلسَّلامُ عَلَيْك اَيُّهَا الشَّهيدُ ابْنُ الشَّهيدِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكاَيُّهَا الْمَظْلُومُ ابْنُ الْمَظْلُومِ، لَعَنَ اللَّه اُمَّةً قَتَلَتْك، وَلَعَنَ اللَّه اُمَّةًظَلَمَتْك، وَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً سَمِعَتْ بِذلِك فَرَضِيَتْ بِهِ. اَلسَّلامُ عَلَيْك يامَوْلايَ، اَلسَّلامُ عَلَيْك يا وَلِيَّ اللَّه وَابْنَ وَلِيِّهِ، لَقَدْ عَظُمَتِ الْمُصيبَةُوَجَلَّتِ الرَّزِيَّةُ بِك عَلَيْنا وَعَلى جَميعِ الْمُؤْمِنينَ، فَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً قَتَلَتْكوَاَبْرَأُ اِلَى اللَّه وَاِلَيْك مِنْهُمْ فِي الدُّنْيا وَالاْخِرَةِ».

ثمّ توجّه الى الشّهداء وزُرهم وقُل :

«اَلسَّلامُ عَلَيْكُمْ يا اَوْلِياءَ اللَّه وَاَحِبّاءَهُ، اَلسَّلامُ عَلَيْكُمْ يا اَصْفِياءَاللَّه وَاَوِدّاءَهُ، اَلسَّلامُ عَلَيْكُمْ يا اَنْصارَ دينِ اللَّه وَاَنْصارَ نَبِيِّهِوَاَنْصارَ اَميرِ الْمُؤْمِنينَ وَاَنْصارَ فاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِساءِ الْعالَمينَ، اَلسَّلامُعَلَيْكُمْ يا اَنْصارَ اَبي مُحَمَّد الْحَسَنِ الْوَلِيِّ النّاصِحِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكُمْ يااَنْصارَ أبي عَبْدِاللَّه الْحُسَيْنِ الشَّهيدِ الْمَظْلُومِ صَلَواتُ اللَّه عَلَيْهِمْاَجْمَعينَ، بِاَبي اَنْتُمْ وَاُمّي طِبْتُمْ وَطابَتِ الاَْرْضُ الَّتي فيها دُفِنْتُمْ،وَفُزْتُمْ وَاللَّه فَوْزاً عَظيماً، يا لَيْتَني كُنْتُ مَعَكُمْ فَاَفُوزُ مَعَكُمْ فِي الْجِنانِمَعَ الشُّهَداءِ وَالصّالِحينَ وَحَسُنَ اُولئِك رَفيقاً، وَالسَّلامُ عَلَيْكُمْوَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكاتُهُ».

ثمّ عُد الى عند رأس الحُسين صلوات اللّه وسلامه عليه وأكثر منالدّعاء لنفسك ولأهلك ولاخوانك المؤمنين .

وقال السّيد ابن طاؤس والشّهيد : ثمّ امضِ الى مشهدالعبّاسرضى الله عنه فاذا أتيته فقف على قبره وقُل :

«اَلسَّلامُ عَلَيْك يا اَبَا الْفَضْلِ الْعَبّاسَ بْنَ اَميرَ الْمُؤْمِنينَ، اَلسَّلامُعَلَيْك يَا بْنَ سَيِّدِ الْوَصِيّينَ، اَلسَّلامُ عَلَيْك يَا بْنَ اَوَّلِ الْقَوْمِ اِسْلاماًوَاَقْدَمِهِمْ ايماناً وَاَقْوَمِهِمْ بِدينِ اللَّه وَاَحْوَطِهِمْ عَلَى الاْسْلامِ، اَشْهَدُلَقَدْ نَصَحْتَ للَّه وَلِرَسُولِهِ وَلاَخيك فَنِعْمَ الاَْخُ الْمُواسي، فَلَعَنَ اللَّهاُمَّةً قَتَلَتْك،

وَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً ظَلَمَتْك، وَلَعَنَ اللَّه اُمَّةً اسْتَحَلَّتْ مِنْكالْمَحارِمَ وَانْتَهَكَتْ فِي قَتْلِك حُرْمَةَ الاِسْلامِ، فَنِعْمَ الاَخُ الصّابِرُالْمُجاهِدُ الْمُحامِي النّاصِرُ وَالاَخُ الدّافِعُ عَنْ اَخيهِ الْمُجيبُ اِلى طاعَةِرَبِّهِ، الرّاغِبُ فيما زَهِدَ فيهِ غَيْرُهُ مِنَ الثَّوابِ الْجَزيلِ وَالثَّناءِالْجَميلِ، وَاَلْحَقَك اللَّه بِدَرَجَةِ آبائِك فِي دارِ النَّعيمِ اِنَّهُ حَميدٌ مَجيدٌ».

ثمّ انكبّ على القبر وقل :

«اَللّهُمَّ لَك تَعَرَّضْتُ وَلِزِيارَةِ اَوْلِيائِك قَصَدْتُ، رَغْبَةً فِي ثَوابِكوَرَجاءً لِمَغْفِرَتِك وَجَزيلِ اِحْسانِك، فَاَسْاَلُك اَنْ تُصَلِّيَ عَلى مُحَمَّدوَآلِ مُحَمَّد، وَاَنْ تَجْعَلَ رِزْقي بِهِمْ دارّاً، وَعَيْشي بِهِمْ قارّاً، وَزِيارَتِي بِهِمْ مَقْبُولَةً، وَذَنْبي بِهِمْ مَغْفُوراً، وَاقْلِبْني بِهُمْ مُفْلِحاً مُنْجِحاًمُسْتَجاباً دُعائي بِاَفْضَلِ ما يَنْقَلِبُ بِهِ اَحَدٌ مِنْ زُوّارِهِ وَالْقاصِدينَاِلَيْهِ بِرَحْمَتِك يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ».

ثمّ قبّل الضّريح وصلّ عنده صلاة الزّيارة وما بدا لك، فاذا أردتوداعه فقُل ما ذكرناه سابقاً في وداعهعليه السلام.

دعاء الإمام الحسينعليه السلام يوم عرفة

روى بشر وبشير ابنا غالب الأسدي، قالا : كنّا مع الحسين بنعليعليهما السلام عشيّة عرفة، فخرجعليه السلام من فُسطاطه متذلّلاً خاشعاًفجعل يمشي هوناً هوناً حتّى وقف هو وجماعة من أهل بيتهوولده ومواليه في ميسرة الجبل مستقبل البيت، ثمّ رفع يديهتلقاء وجهه كاستطعام المسكين، ثمّ قال :

«اَلْحَمْدُ للَّه الَّذي لَيْسَ لِقَضآئِهِ دافِعٌ، وَلا لِعَطائِهِ مانِعٌ، وَلا كَصُنْعِهِصُنْعُ صانِع، وَهُوَ الْجَوادُ الْواسِعُ، فَطَرَ اَجْناسَ الْبَدائِعِ، واَتْقَنَبِحِكْمَتِهِ الصَّنائِعَ، لا تَخْفى عَلَيْهِ الطَّلائِعُ، وَلا تَضيعُ عِنْدَهُ الْوَدائِعُ،جازي كُلِّ صانِع، وَرائِشُ كُلِّ قانع، وَراحِمُ كُلِّ ضارِع، وَمُنْزِلُالْمَنافِعِ وَالْكِتابِ الْجامِعِ، بِالنُّورِ السّاطِعِ، وَهُوَ لِلدَّعَواتِ سامِعٌ،وَلِلْكُرُباتِ دافِعٌ، وَلِلدَّرَجاتِ رافِعٌ، وَلِلْجَبابِرَةِ قامِعٌ، فَلا اِلهَغَيْرُهُ، وَلا شَيءَ يَعْدِلُهُ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ، وَهُوَ السَّميعُ الْبَصيرُ،اللَّطيفُ الْخَبيرُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيء قَديرٌ. اَللّهُمَّ اِنّي اَرْغَبُ إِلَيْك،وَاَشْهَدُ بِالرُّبُوبِيَّةِ لَك، مُقِرّاً بِاَنَّك رَبّي، اِلَيْك مَرَدّي، اِبْتَدَأْتَنيبِنِعْمَتِك قَبْلَ اَنْ اَكُونَ شَيْئاًمَذكوراً، وَخَلَقْتَني مِنَ التُّرابِ، ثُمَّاَسْكَنْتَني الاَصْلابَ، آمِناً لِرَيْبِ الْمَنُونِ، وَاخْتِلافِ الدُّهُورِوالسِّنينَ، فَلَمْ اَزَلْ ظاعِناً مِنْ صُلْب اِلى رَحِم، في تَقادُم مِنَ الاَيّامِالْماضِيَةِ، وَالْقُرُونِ الْخالِيَةِ، لَمْ تُخْرِجْني لِرَأفَتِك بي، وَلُطْفِك لي،وَاِحْسانِك اِلَي، في دَوْلَةِ اَئِمَّةِ الْكُفْرِ الَّذينَ نَقَضُوا عَهْدَك، وَكَذَّبُوارُسُلَك، لكِنَّك اَخْرَجْتَني لِلَّذي سَبَقَ لي مِنَ الْهُدى، الَّذي لَهُيَسَّرْتَني، وَفيهِ اَنْشَأْتَني، وَمِنْ قَبْلِ رَؤُفْتَ بي بِجَميلِ صُنْعِك،وَسَوابِغِ نِعَمِك، فابْتَدَعْتَ خَلْقي مِنْ مَني يُمْنى، وَاَسْكَنْتَني فيظُلُمات ثَلاث، بَيْنَ لَحْم وَدَم وَجِلْد، لَمْ تُشْهِدْني خَلْقي، وَلَمْ تَجْعَلْاِلَي شَيْئاً مِنْ اَمْري، ثُمَّ اَخْرَجْتَني لِلَّذي سَبَقَ لي مِنَ الْهُدى اِلَى الدُّنْيا تامّاً سَوِيّاً، وَحَفِظْتَني فِي الْمَهْدِ طِفْلاً صَبِيّاً، وَرَزَقْتَني مِنَالْغِذآءِ لَبَناً مَرِيّاً، وَعَطَفْتَ عَلَيَّ قُلُوبَ الْحَواضِنِ، وَكَفَّلْتَنِيالاُمَّهاتِ الرَّواحِمَ، وَكَلاْتَني مِنْ طَوارِقِ الْجآنِّ، وَسَلَّمْتَني مِنَالزِّيادَةِ وَالنُّقْصانِ، فَتَعالَيْتَ يا رَحيمُ يا رَحْمنُ، حتّى اِذَا اسْتَهْلَلْتُناطِقاً بِالْكَلامِ، اَتْمَمْتَ عَلَيَّ سَوابِغَ الانْعامِ، وَرَبَّيْتَني آيِداً في كُلِعام، حَتّى إِذَا اكْتَمَلَتْ فِطْرَتي، وَاعْتَدَلَتْ مِرَّتي، اَوْجَبْتَ عَلَيَحُجَّتَك، بِاَنْ اَلْهَمْتَني مَعْرِفَتَك، وَرَوَّعْتَني بِعَجايِبِ حِكْمَتِك،وَاَيْقَظْتَني لِما ذَرَأْتَ في سَمآئِك وَاَرْضِك مِنْ بَدائِعِ خَلْقِك، وَنَبَّهْتَنيلِشُكْرِك وَذِكْرِك، وَاَوجَبْتَ عَلَيَّ طاعَتَك وَعِبادَتَك، وَفَهَّمْتَني مِا؛--ككجاءَتْ بِهِ رُسُلُك، وَيَسَّرْتَ لي تَقَبُّلَ مَرْضاتِك، وَمَنَنْتَ عَلَيَّ فيجَميعِ ذلِك بِعَونِك وَلُطْفِك، ثُمَّ اِذْ خَلَقْتَني مِنْ خَيْرِ الثَّرى، لَمْ تَرْضَلي يا اِلهي نِعْمَةً دُونَ اُخرى، وَرَزَقْتَني مِنْ اَنواعِ الْمَعاشِ، وَصُنُوفِالرِّياشِ بِمَنِّك الْعَظيمِ الاَعْظَمِ عَلَيَّ، وَاِحْسانِك الْقَديمِ اِلَيَّ، حَتّى اِذااَتْمَمْتَ عَلَيَّ جَميعَ النِّعَمِ، وَصَرَفْتَ عَنّي كُلَّ النِّقَمِ، لَمْ يَمْنَعْك جَهْليوَجُرْأَتي عَلَيْك اَنْ دَلَلْتَني اِلى ما يُقَرِّبُني اِلَيْك، وَوَفَّقْتَني لِما يُزْلِفُنيلَدَيْك، فَاِنْ دَعَوْتُك اَجَبْتَني، وَاِنْ سَأَلْتُك

اَعْطَيْتَني، وَاِنْ اَطَعْتُكشَكَرْتَني زِدْتَني، كُلُّ ذلِك اِكْمالٌ لِاَنْعُمِك عَلَي،وَاِحْسانِك اِلَي، فَسُبْحانَك سُبْحانَك، مِنْ مُبْدِئ مُعيد، حَميد مجيد،تَقَدَّسَتْ اَسْمآؤُك، وَعَظُمَتْ آلاؤُك، فَأَيُّ نِعَمِك يا اِلهي اُحْصي‌عَدَداً وَذِكْراً، أَمْ اَيُّ عَطاياك أَقُومُ بِها شُكْراً، وَهِي يا رَبِّ اَكْثرُ مِنْاَنْ يُحْصِيَهَا الْعآدّوُنَ، أَوْ يَبْلُغَ عِلْماً بِهَا الْحافِظُونَ، ثُمَّ ما صَرَفْتَوَدَرَأْتَ عَنّي اَللّهُمَّ مِنَ الضُرِّ وَالضَّرّآءِ، أَكْثَرَ مِمّا ظَهَرَ لي مِنَالْعافِيَةِ وَالسَّرّآءِ، وَاَنَا اَشْهَدُ يا اِلهي بِحَقيقَةِ ايماني، وَعَقْدِ عَزَماتِيَقيني، وَخالِصِ صَريحِ تَوْحيدي، وَباطِنِ مَكْنُونِ ضَميري،وَعَلائِقِ مَجاري نُورِ بَصَري، وَاَساريرِ صَفْحَةِ جَبيني، وَخُرْقِمَسارِبِ نَفْسي، وَحَذاريفِ مارِنِ عِرْنَيني، وَمَسارِبِ سِماخِسَمْعي، وَما ضُمَّتْ وَاَطبَقَتْ عَلَيْهِ شَفَتاي، وَحرِكاتِ لَفظِ لِساني،وَمَغْرَزِ حَنَك فَمي وَفَكّي، وَمَنابِتِ اَضْراسي، وَمَساغِ مَطْعَميوَمَشْرَبي، وَحِمالَةِ اُمِّ رَأْسي، وَبُلُوغِ فارِغِ حبائِلِ عُنُقي، وَمَااشْتَمَلَ عَلَيْهِ تامُورُ صَدري، وَحمائِلِ حَبْلِ وَتيني، وَنِياطِ حِجابِقَلْبي، وَأَفْلاذِ حَواشي كَبِدي، وَما حَوَتْهُ شَراسيفُ اَضْلاعي،وَحِقاقُ مَفاصِلي، وَقَبضُ عَوامِلي، وَاَطرافُ اَنامِلي وَلَحْمي وَدَمي،وَشَعْري وَبَشَري، وَعَصَبي وَقَصَبي، وَعِظامي وَمُخّي وَعُرُوقي،وَجَميعُ جَوارِحي، وَمَا انْتَسَجَ عَلى ذلِك اَيّامَ رَضاعي، وَما اَقَلَّتِالاَرْضُ مِنّي، وَنَوْمي وَيقَظَتي وَسُكُوني وَحرَكاتِ رُكُوعيوَسُجُودي، اَنْ لَوْ حاوَلْتُ وَاجْتَهَدْتُ مَدَى الاَعصارِ وَالاَحْقابِلَوْ عُمِّرْتُها اَنْ أُؤَدِّي شُكْرَ واحِدَة مِنْ أَنْعُمِك مَا اسْتَطَعْتُ ذلِك اِلاّبِمَنِّك الْمُوجَبِ عَلَيَّ بِهِ شُكْرُك اَبَداً جَديداً، وَثَنآءً طارِفاً عَتيداً،اَجَلْ وَلَوْ حَرَصْتُ اَنَا وَالْعآدُّونَ مِنْ اَنامِك، أَنْ نُحْصِي مَدىاِنْعامِك، سالِفِهِ وَآنِفِهِ ما حَصَرْناهُ عَدَداً، وَلا اَحْصَيناهُ اَمَداً،هَيْهاتَ أَنّى ذلِك وَاَنْتَ الْمُخْبِرُ في كِتابِك النّاطِقِ، وَالنَّبَأُ الصّادِقِ،وَاِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللّه لا تُحْصُوها، صَدَقَ كِتابُك اَللّهُمَّ وَاِنْبآؤُك،وَبَلَّغَتْ اَنْبِيآؤُك وَرُسُلُك، ما اَنْزَلْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ وَحْيِك، وَشَرَعْتَلَهُمْ وَبِهِمْ مِنْ دينِك، غَيْرَ أَنّي يا اِلهي اَشْهَدُ بِجَهْدي وَجِدّي، وَمَبْلَغِطاعَتي وَوُسْعي، وَأَقُولُ مُؤْمِناً مُوقِناً، اَلْحَمْدُ للّه الَّذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداًفَيَكُونُ مَوْرُوثاً، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَريك في مُلْكِهِ فَيُضآدَّهُ فيما ابْتَدَعَ،وَلا وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ فَيُرْفِدَهُ فيما صَنَعَ، فَسُبْحانَهُ سُبْحانَهُ، لَوْ كانَ فيهِما؛ككآلِهَةٌ اِلاَّ اللّه لَفَسَدَتا وَتَفَطَّرَتا، سُبْحانَ اللّه الْواحِدِ الاَحَدِ الصَّمَدِالَّذي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً اَحَدٌ. اَلْحَمْدُ للّه حَمْداً يُعادِلُحَمْدَ مَلائِكَتِهِ الْمُقَرَّبينَ، وَاَنْبِيآئِهِ الْمُرْسَلينَ، وَصَلَّى اللّه عَلى خِيَرَتِهِمُحَمَّد خاتَمِ النَّبِيّينَ، وَآلِهِ الطَّيِّبينَ الطّاهِرينَ الْمُخلَصينَ وَسَلَّمَ».

ثمّ اندفع في المسألة واجتهد في الدّعاء ، وقال وعيناه سالتادموعاً:

«اَللّهُمَّ اجْعَلْني اَخْشاك كَأَنّي اَراك، وَاَسْعِدْني بِتَقوايك، وَلاتُشْقِني بِمَعْصِيَتِك، وَخِرْ لي في قَضآئِك، وَبارِك لي في قَدَرِك، حَتّى لا اُحِبَّ تَعْجيلَ ما اَخَّرْتَ وَلا تَأخيرَ ما عَجَّلْتَ. اَللّهُمَّ اجْعَلْغِناي في نَفْسي، وَالْيَقينَ في قَلْبي، وَالاِخْلاصَ في عَمَلي، وَالنُّورَ في‌بَصَري، وَالْبَصيرَةَ في ديني، وَمَتِّعْني بِجَوارِحي، وَاجْعَلْ سَمْعي‌وَبَصَري الْوارِثَيْنِ مِنّي، وَانْصُرْني عَلى مَنْ ظَلَمَني، وَاَرِني فيهِثَأْري وَمَآرِبي، وَاَقِرَّ بِذلِك عَيْني، اَللّهُمَّ اكْشِفْ كُرْبَتي، وَاسْتُرْعَوْرَتي، وَاغْفِرْ لي خَطيئَتي، وَاخْسَأْ شَيْطاني، وَفُكَّ رِهاني،وَاَجْعَلْ لي يا اِلهي الدَّرَجَةَ الْعُلْيا في الاْخِرَةِ وَالاُوْلى. اَللّهُمَّ لَكَالْحَمْدُ كَما خَلَقْتَني فَجَعَلْتَني سَميعاً بَصيراً، وَلَكَ الْحَمْدُ كَما خَلَقْتَنيفَجَعَلْتَني خَلْقاً سَوِياً رَحْمَةً بي، وَقَدْ كُنْتَ عَنْ خَلْقي غَنِيّاً، رَبِّ بِمابَرَأْتَنْي فَعَدَّلْتَ فِطْرَتي، رَبِّ بِما اَنْشَأْتَني فَاَحْسَنْتَ صُورَتي، رَبِّ بِمااَحْسَنْتَ اِلَيَّ وَفي نَفْسي عافَيْتَني، رَبِّ بِما كَلاَتَني وَوَفَّقْتَني، رَبِّ بِما؛ككانَعَمْتَ عَلَيَّ فَهَدَيْتَني، رَبِّ بِما اَوْلَيْتَني وَمِنْ كُلِّ خَيْر اَعْطَيْتَني، رَبِّبِما اَطْعَمْتَني وَسَقَيْتَني، رَبِّ بِما اَغْنَيْتَني وَاَقْنَيْتَني، رَبِّ بِما اَعَنْتَنيوَاَعْزَزْتَني، رَبِّ بِما اَلْبَسْتَني مِنْ سِتْرِك الصّافي، وَيَسَّرْتَ لي مِنْصُنْعِك الْكافي، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد، وَاَعِنّي عَلى بَوائِقِالدُّهُورِ، وَصُرُوفِ اللَّيالي وَالاَيّامِ، وَنَجِّني مِنْ اَهْوالِ الدُّنْياوَكُرُباتِ الاْخِرَةِ، وَاكْفِني شَرَّ ما يَعْمَلُ الظّالِمُونَ فِي الاَرْضِ. اَللّهُمَّما اَخافُ فَاكْفِني، وَما اَحْذَرُ فَقِني، وَفي نَفْسي وَديني فَاحْرُسْني،وَفي سَفَري فَاحْفَظْني، وَفي اَهْلي وَمالي فَاخْلُفْني، وَفي ما رَزَقْتَنيفَبارِك لي، وَفي نَفْسي فَذَلِّلْني، وَفي اَعْيُنِ النّاسِ فَعَظِّمْني، وَمِنْ شَرِّالْجِنِّ وَالاِنْسِ فَسَلِّمْني، وَبِذُنُوبي فَلا تَفْضَحْني وَبِسَريرَتي فَلاتُخْزِني، وَبِعَمَلي فَلا تَبْتَلِْني، وَنِعَمَك فَلا تَسْلُبْني، وَاِلى غَيْرِك فَلاتَكِلْني. اِلهي اِلى مَنْ تَكِلُني، اِلى قَريب فَيَقطَعُني، اَمْ اِلى بَعيدفَيَتَجَهَّمُني، اَمْ اِلَى الْمُسْتَضْعَفينَ لي، وَاَنْتَ رَبّي وَمَليك اَمْري،اَشْكُو اِلَيْك غُرْبَتي وَبُعْدَ داري، وَهَواني عَلى مَنْ مَلَّكْتَهُ اَمْري.اِلهي فَلا تُحْلِلْ عَلَيَّ غَضَبَك، فَاِنْ لَمْ تَكُنْ غَضِبْتَ عَلَيَّ فَلا اُبالي،سُبْحانَك غَيْرَ اَنَّ عافِيَتَك اَوْسَعُ لي، فَأَسْأَلُك يا رَبِّ بِنُورِ وَجْهِكالَّذي اَشْرَقَتْ لَهُ الاَرْضُ وَالسَّماواتُ، وَكُشِفَتْ بِهِ الظُّلُماتُ،وَصَلُحَ بِهِ اَمْرُ الاَوَّلينَ وَالاْخِرينَ، اَنْ لا تُميتَني عَلى غَضَبِك، وَلاتُنْزِلْ بي سَخَطَك، لَك الْعُتْبى لَك الْعُتْبى حَتّى تَرْضى قَبْلَ ذلِك، لا؛ككالِهَ اِلاّ اَنْتَ، رَبَّ الْبَلَدِ الْحَرامِ وَالْمَشْعَرِ الْحَرامِ،

وَالْبَيْتِ الْعَتيقِ الَّذياَحْلَلْتَهُ الْبَرَكَةَ، وَجَعَلْتَهُ لِلنّاسِ اَمْنَاً، يا مَنْ عَفا عَنْ عَظيمِ الذُّنُوبِبِحِلْمِهِ، يا مَنْ اَسْبَغَ النَّعْمآءَ بِفَضْلِهِ، يا مَنْ اَعْطَى الْجَزيلَ بِكَرَمِهِ، ياعُدَّتي في شِدَّتي، يا صاحِبي في وَحْدَتي، يا غِياثي في كُرْبَتي، ياوَلِيّي في نِعْمَتي، يا اِلهي وَاِلهَ آبائي اِبْراهيمَ وَاِسْماعيلَ وَاِسْحاقَوَيَعْقُوبَ، وَرَبَّ جَبْرَئيلَ وَميكائيلَ وَاِسْرافيلَ، وَربَّ مُحَمَّد خاتَمِالنَّبِيّينَ وَآلِهِ الْمُنْتَجَبينَ، مُنْزِلَ التَّوراةِ وَالاْنْجيلَ، وَالزَّبُورِوَالْفُرْقانِ، وَمُنَزِّلَ كهيعص، وَطه وَيس، وَالْقُرآنِ الْحَكيمِ، اَنْتَ كَهْفي حينَ تُعييني الْمَذاهِبُ في سَعَتِها، وَتَضيقُ بِي الاْرْضُ بِرُحْبِها،وَلَوْلا رَحْمَتُك لَكُنْتُ مِنَ الْهالِكينَ، وَاَنْتَ مُقيلُ عَثْرَتي، وَلَوْلاسَتْرُك اِيّاي لَكُنْتُ مِنَ الْمَفْضُوحينَ، وَاَنْتَ مُؤَيِّدي بِالنَّصْرِ عَلىاَعْدآئي، وَلَوْلا نَصْرُك اِيّاي لَكُنْتُ مِنَ الْمَغْلُوبينَ. يا مَنْ خَصَنَفْسَهُ بِالسُّمُوِّ وَالرِّفْعَةِ، فَاَوْلِيآؤُهُ بِعِزِّهِ يَعْتَزُّونَ، يا مَنْ جَعَلَتْ لَهُالْمُلُوك نيرَ الْمَذَلَّةِ عَلى اَعْناقِهِمْ، فَهُمْ مِنْ سَطَواتِهِ خائِفُونَ، يَعْلَمُخائِنَةَ الاْعْيُنِ وَما تُخْفِي الصُّدُورُ، وَغَيْبَ ما تَأْتِي بِهِ الاْزْمِنَةُوَالدُّهُورُ، يا مَنْ لا يَعْلَمُ كَيْفَ هُوَ اِلاّ هُوَ، يا مَنْ لا يَعْلَمُ ما هُوَ اِلاّهُوَ، يا مَنْ لا يَعْلَم يَعْلَمُهُ اِلاّ هُوَ، يا مَنْ كَبَسَ الاْرْضَ عَلَى الْماءِ،وَسَدَّ الْهَواءَ بِالسَّماءِ، يا مَنْ لَهُ اَكْرَمُ الاْسْمآءِ، يا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذيلا يَنْقَطِعُ اَبَداً، يا مُقَيِّضَ الرَّكْبِ لِيُوسُفَ في الْبَلَدِ الْقَفْرِ، وَمُخْرِجَهُمِنَ الْجُبِّ وَجاعِلَهُ بَعْدَ الْعُبودِيَّةِ مَلِكاً، يا رآدَّهُ عَلى يَعْقُوبَ بَعْدَاَنِ ابْيَضَّتْ عَيْناهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظيمٌ، يا كاشِفَ الضُّرِّ وَالْبَلْوىعَنْ اَيُّوبَ، وَمُمْسِك يَدَي اِبْرهيمَ عَنْ ذَبْحِ ابْنِهِ بَعْدَ كِبَرِ سِنِّهِ، وَفَناءِعُمُرِهِ، يا مَنِ اسْتَجابَ لِزَكَرِيّا فَوَهَبَ لَهُ يَحْيي، وَلَمْ يَدَعْهُ فَرْداًوَحيداً، يا مَنْ اَخْرَجَ يونُسَ مِنْ بَطْنِ الْحُوتِ، يا مَنْ فَلَقَ الْبَحْرَلِبَني اِسْرآئيلَ فَاَنْجاهُمْ، وَجَعَلَ فِرْعَوْنَ وَجُنُودَهُ مِنَ الْمُغْرَقينَ، يامَنْ اَرْسَلَ الرِّياحَ مُبَشِّرات بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ، يا مَنْ لَمْ يَعْجَلْ عَلىمَنْ عَصاهُ مِنْ خَلْقِهِ، يا مَنِ اسْتَنْقَذَ السَّحَرَةَ مِنْ بَعْدِ طُولِالْجُحُودِ، وَقَدْ غَدَوْا في نِعْمَتِهِ يَأْكُلُونَ رِزْقَهُ، وَيَعْبُدُونَ غَيرَهُ، وَقَدْحادُّوهُ وَنادُّوهُ وَكَذَّبُوا رُسُلَهُ، يا اَللَّه يا اَللَّه، يا بَدئُ يا بَديعُ، لانِدَّلَك، يا دآئِماً لا نَفادَ لَك، يا حَيّاً حينَ لا حَيَّ، يا مُحْيِيَ الْمَوْتى، يامَنْ هُوَ قآئِمٌ عَلى كُلِّ نَفْس بِما كَسَبَتْ، يا مَنْ قَلَّ لَهُ شُكْري فَلَمْيَحْرِمْني، وَعَظُمَتْ خَطيئَتي فَلَمْ يَفْضَحْني، وَرَآني عَلَى الْمَعاصيفَلَمْ يَشْهَرْني، يا مَنْ حَفِظَني في صِغَري، يا مَنْ رَزَقَني في كِبَري،يا مَنْ اَياديهِ عِنْدي لا تُحْصى، وَنِعَمُهُ لا تُجازى، يا مَنْ عارَضَنيبِالْخَيرِ والاْحْسانِ، وَعارَضْتُهُ بِالاْساءَةِ وَالْعِصْيانِ، يا مَنْ هَداني لِلاْيمانِ مِنْ قَبْلِ اَنْ اَعْرِفَ شُكْرَ الاْمْتِنانِ، يا مَنْ دَعَوْتُهُ مَريضاًفَشَفاني، وَعُرْياناً فَكَساني، وَجائِعاً فَاَشْبَعَني، وَعَطْشاناً فَاَرْواني،وَذَليلاً فَاَعَزَّني، وَجاهِلاً فَعَرَّفَني، وَوَحيداً فَكَثَّرَني، وَغائِباًفَرَدَّني، وَمُقِلاً فَاَغْناني، وَمُنْتَصِراً فَنَصَرَني، وَغَنِيّاً فَلَمْ يَسْلُبْني،وَاَمْسَكْتُ عَنْ جَميعِ ذلِك فَابْتَدَاني، فَلَك الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ، يا مَنْاَقالَ عَثْرَتي، وَنَفَّسَ كُرْبَتي، وَاَجابَ دَعْوَتي، وَسَتَرَ عَوْرَتي، وَغَفَرَذُنُوبي، وَبَلَّغَني طَلِبَتي، وَنَصَرَني عَلى عَدُوّي، وَاِنْ اَعُدَّ نِعَمَكوَمِنَنَك وَكَرائِمَ مِنَحِك لا اُحْصيها. يا مَوْلايَ اَنْتَ الَّذي مَنَنْتَ،اَنْتَ الَّذي اَنْعَمْتَ، اَنْتَ الَّذي اَحْسَنْتَ، اَنْتَ الَّذي اَجْمَلْتَ، اَنْتَالَّذي اَفْضَلْتَ، اَنْتَ الَّذي اَكْمَلْتَ، اَنْتَ الَّذي رَزَقْتَ، اَنْتَ الَّذيوَفَّقْتَ، اَنْتَ الَّذي اَعْطَيْتَ، اَنْتَ الَّذي اَغْنَيْتَ، اَنْتَ الَّذي اَقْنَيْتَ،اَنْتَ الَّذي آوَيْتَ، اَنْتَ الَّذي كَفَيْتَ، اَنْتَ الَّذي هَدَيْتَ، اَنْتَ الَّذيعَصَمْتَ، اَنْتَ الَّذي سَتَرْتَ، اَنْتَ الَّذي غَفَرْتَ، اَنْتَ الَّذي اَقَلْتَ،اَنْتَ الَّذي مَكَّنْتَ، اَنْتَ الَّذي اَعْزَزْتَ، اَنْتَ الَّذي اَعَنْتَ، اَنْتَالَّذي عَضَدْتَ، اَنْتَ الَّذي اَيَّدْتَ، اَنْتَ الَّذي نَصَرْتَ، اَنْتَ الَّذيشَفَيْتَ، اَنْتَ الَّذي عافَيْتَ، اَنْتَ الَّذي اَكْرَمْتَ، تَبارَكْتَ وَتَعالَيْتَ،فَلَك الْحَمْدُ دآئِماً، وَلَك الشُّكْرُ واصِباً اَبَداً، ثُمَّ اَنَا يا اِلهي الْمُعْتَرِفُبِذُنُوبي فَاغْفِرْها لي، اَنَا الَّذي اَسَأْتُ، اَنَا الَّذي اَخْطَأْتُ، اَنَا الَّذيهَمَمْتُ، اَنَا الَّذي جَهِلْتُ، اَنَا الَّذي غَفِلْتُ، اَنَا الَّذي سَهَوْتُ، اَنَاالَّذِي اعْتَمَدْتُ، اَنَا الَّذي تَعَمَّدْتُ، اَنَا الَّذي وَعَدْتُ، وَاَنَا الَّذياَخْلَفْتُ، اَنَا الَّذي نَكَثْتُ، اَنَا الَّذي اَقْرَرْتُ، اَنَا الَّذِي اعْتَرَفْتُبِنِعْمَتِك عَلَيَّ وَعِنْدي، وَاَبُوءُ بِذُنُوبي فَاغْفِرْها لي، يا مَنْ لا تَضُرُّهُذُنُوبُ عِبادِهِ، وهُوَ الْغَنِيُّ عَنْ طاعَتِهِمْ، وَالْمُوَفِّقُ مَنْ عَمِلَ صالِحاًمِنْهُمْ بِمَعُونَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَلَك الْحَمْدُ اِلهي وَسيِّدي. اِلهي اَمَرْتَنيفَعَصَيْتُك، وَنَهَيْتَني فَارْتَكَبْتُ نَهْيك، فَاَصْبَحْتُ لا ذا بَرآءَة لي فَاَعْتَذِرُ، وَلاذا قُوَّة فَاَنْتَصِرُ، فَبِأَيِّ شَيء اَسْتَقْبِلُك يا مَوْلايَ،اَبِسَمْعي اَمْ بِبَصَري، اَمْ بِلِساني، اَمْ بِيَدي اَمْ بِرِجْلي، اَلَيْسَ كُلُّهانِعَمَك عِندي، وَبِكُلِّها عَصَيْتُك. يا مَوْلايَ فَلَك الْحُجَّةُ وَالسَّبيلُعَليَّ، يا مَنْ سَتَرَني مِنَ الاْباءِ وَالاْمَّهاتِ اَنْ يَزْجُرُوني، وَمِنَالْعَشائِرِ وَالاْخْوانِ اَنْ يُعَيِّرُوني، وَمِنَ السَّلاطينِ اَنْ يُعاقِبُوني، وَلَواِطَّلَعُوا يا مَوْلايَ عَلى مَا اطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنّي اِذاً ما اَنْظَرُوني،وَلَرَفَضُوني وَقَطَعُوني، فَها اَنَا ذا يا اِلهي بَيْنَ يَدَيْك يا سَيِّديخاضِعٌ ذَليلٌ، حَصيرٌ حَقيرٌ، لا ذُو بَرآءَة فَاَعْتَذِرَ، وَلا ذُو قُوَّةفَاَنْتَصِرُ، وَلا حُجَّة فَاَحْتَجُّ، بِها، وَلا قائِلٌ لَمْ اَجْتَرِحْ، وَلَمْ اَعْمَلْسُوءً، وَما عَسَى الْجُحُودُ وَلَوْ جَحَدْتُ يا مَوْلايَ يَنْفَعُني، كَيْفَوَاَنّي ذلِك وَجَوارِحي كُلُّها شاهِدَةٌ عَلَيَّ بِما قَدْ عَمِلْتُ، وَعَلِمْتُيَقيناً غَيْرَ ذي شَك اَنَّك سآئِلي مِنْ عَظائِمِ

الأُمُورِ، وَاَنَّك الْحَكَمُالْعَدْلُ الَّذي لا تَجُورُ، وَعَدْلُك مُهْلِكي، وَمِنْ كُلِّ عَدْلِك مَهْرَبي،فَاِنْ تُعَذِّبْني يا اِلهي فَبِذُنُوبي بَعْدَ حُجَّتِك عَلَيَّ، وَاِنْ تَعْفُ عَنّيفَبِحِلْمِك وَجُودِك وَكَرَمِك، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَالظّالِمينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الْمُسْتَغْفِرينَ، لا اِلهَاِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الْمُوَحِّدينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَكاِنّي كُنْتُ مِنَ الْخائِفينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَالْوَجِلينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الرّاجينَ، لا اِلهَ اِلاّاَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الرّاغِبينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الْمُهَلِّلينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ السّائِلينَ،لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الْمُسَبِّحينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَسُبْحانَك اِنّي كُنْتُ مِنَ الْمُكَبِّرينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَك رَبّيوَرَبُّ آبائِيَ الأَوَّلينَ. اَللّهُمَّ هذا ثَنائي عَلَيْك مُمَجِّداً، وَاِخْلاصي بِذِكْرِك مُوَحِّداً، وَاِقْراري بِآلائك مَعَدِّداً، وَاِنْ كُنْتُ مُقِرّاً اَنّي لَمْاُحْصِها لِكَثْرَتِها وَسُبوغِها، وَتَظاهُرِها وَتَقادُمِها اِلى حادِث، ما لَمْتَزَلْ تَتَعَهَّدُني بِهِ مَعَها مُنْذُ خَلَقْتَني وَبَرَأْتَني مِنْ اَوَّلِ الْعُمْرِ، مِنَالأِغْناءِ مِنَ الْفَقْرِ، وَكَشْفِ الضُّرِّ، وَتَسْبِيبِ الْيُسْرِ، وَدَفْعِ الْعُسْرِ،وَتَفريجِ الْكَرْبِ، وَالْعافِيَةِ في الْبَدَنِ، وَالسَّلامَةِ في الدّينِ، وَلَوْرَفَدَني عَلى قَدْرِ ذِكْرِ نِعْمَتِك جَميعُ الْعالَمينَ مِنَ الأَوَّلينَ وَالاْخِرينَ،ما قَدَرْتُ وَلاهُمْ عَلى ذلِك، تَقَدَّسْتَ وَتَعالَيْتَ مِنْ رَبٍّ كَريم،عَظيم رَحيم، لا تُحْصى آلاؤُك، وَلا يُبْلَغُ ثَناؤُك، وَلا تُكافى نَعْماؤُك، فَصَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد، وَاَتْمِمْ عَلَيْنا نِعَمَك، وَاَسْعِدْنابِطاعَتِك، سُبْحانَك لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ. اَللّهُمَّ اِنَّك تُجيبُ الْمُضْطَرَّ،وَتَكْشِفُ السُّوءَ، وَتُغيثُ الْمَكْرُوبَ، وَتَشْفِي السَّقيمَ، وَتُغْنِيالْفَقيرَ، وَتَجْبُرُ الْكَسيرَ، وَتَرْحَمُ الصَّغيرَ، وَتُعينُ الْكَبيرَ، وَلَيْسَ دُونَك ظَهيرٌ، وَلا فَوْقَك قَديرٌ، وَاَنْتَ الْعَلِيُّ الْكَبيرُ، يا مُطْلِقَالْمُكَبَّلِ الأَسيرِ، يا رازِقَ الطِّفْلِ الصَّغيرِ، يا عِصْمَةَ الْخآئِفِالْمُسْتَجيرِ، يا مَنْ لا شَريكَ لَهُ وَلا وَزيرَ، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِمُحَمَّد، وَاَعْطِني في هذِهِ الْعَشِيَّةِ، اَفْضَلَ ما اَعْطَيْتَ وَاَنَلْتَ اَحَداً مِنْعِبادِك، مِنْ نِعْمَة تُوليها، وَآلاء تُجَدِّدُها، وَبَلِيَّة تَصْرِفُها،

وَكُرْبَة تَكْشِفُها، وَدَعْوَة تَسْمَعُها، وَحَسَنَة تَتَقَبَّلُها، وَسَيِّئَةتَتَغَمَّدُها، اِنَّك لَطيفٌ بِما تَشاءُ خَبيرٌ، وَعَلى كُلِّ شَيء قَديرٌ. اَللّهُمَّاِنَّك اَقْرَبُ مَنْ دُعِيَ، وَاَسْرَعُ مَنْ اَجابَ، وَاَكْرَمُ مَنْ عَفى، وَاَوْسَعُمَنْ اَعْطى، وَاَسْمَعُ مَنْ سُئِلَ، يا رَحمنَ الدُّنْيا والاْخِرَةِ وَرحيمُهُما،لَيْسَ كَمِثْلِك مَسْؤولٌ، وَلا سِواك مَأْمُولٌ، دَعَوْتُك فَاَجَبْتَني،وَسَأَلْتُك فَاَعْطَيْتَني، وَرَغِبْتُ اِلَيْك فَرَحِمْتَني، وَوَثِقْتُ بِكفَنَجَّيْتَني، وَفَزِعْتُ اِلَيْك فَكَفَيْتَني. اَللّهُمَّ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّد عَبْدِكوَرَسُولِك وَنَبِيِّك، وَعَلى آلِهِ الطَّيِّبينَ الطّاهِرينَ اَجْمَعينَ، وَتَمِّمْ لَنانَعْماءَك، وَهَنِّئْنا عَطاءَك، وَاَكْثِبْنا لَك شاكِرينَ، وَلِالائِك ذاكِرينَ،آمينَ آمينَ رَبَّ الْعالَمينَ. اَللّهُمَّ يا مَنْ مَلَك فَقَدَرَ، وَقَدَرَ فَقَهَرَ،وَعُصِي فَسَتَرَ، وَاسْتُغْفِرَ فَغَفَرَ، يا غايَةَ الطّالِبينَ الرّاغِبينَ، وَمُنْتَهىاَمَلِ الرّاجينَ، يا مَنْ اَحاطَ بِكُلِّ شَيء عِلْماً، وَوَسِعَ الْمُسْتَقيلينَرَأْفَةً وَحِلْماً. اَللّهُمَّ اِنّا نَتَوَجَّهُ اِلَيْك في هذِهِ الْعَشِيَّةِ الَّتي شَرَّفْتَها؛ككَوَعَظَّمْتَها بِمُحَمَّد نَبِيِّك وَرَسُولِك، وَخِيَرَتِك مِنْ خَلْقِك، وَاَمينِكعَلى وَحْيِك، الْبَشيرِ النَّذيرِ، السِّراجِ الْمُنيرِ، الَّذي اَنْعَمْتَ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمينَ، وَجَعَلْتَهُ رَحْمَةً لِلْعالَمينَ. اَللّهُمَّ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِمُحَمَّد، كَما مُحَمَّدٌ اَهْلٌ لِذلِك مِنْك يا عَظيمُ فَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلى آلِهِ،الْمُنْتَجَبينَ الطَّيِّبينَ الطّاهِرينَ اَجْمَعينَ، وَتَغَمَّدْنا بِعَفْوِك عَنّا، فَاِلَيْكعَجَّتِ الأَصْواتُ بِصُنُوفِ اللُّغاتِ، فَاجْعَلْ لَنا اَللّهُمَّ في هذِهِالْعَشِيَّةِ نَصيباً مِنْ كُلِّ خَيْر تَقْسِمُهُ بَيْنَ عِبادِك، وَنُور تَهْدي بِهِ،وَرَحْمَة تَنْشُرُها، وَبَرَكَة تُنْزِلُها، وَعافِيَة تُجَلِّلُها، وَرِزْق تَبْسُطُهُ، يااَرْحَمَ الرّاحِمينَ. اَللّهُمَّ اقْلِبْنا في هذَا الْوَقْتِ مُنْجِحينَ مُفْلِحينَمَبْرُورينَ غانِمينَ، وَلا تَجْعَلْنا مِنَ الْقانِطينَ، وَلا تُخْلِنا مِنْ رَحْمَتِك،وَلا تَحْرِمْنا ما نُؤَمِّلُهُ مِنْ فَضْلِك، وَلا تَجْعَلْنا مِنْ رَحْمَتِك مَحْرُومينَ،وَلا لِفَضْلِ ما نُؤَمِّلُهُ مِنْ عَطآئِك قانِطينَ، وَلا تَرُدَّنا خائِبينَ وَلامِنْ بابِك مَطْرُودينَ، يا اَجْوَدَ الاَجْوَدينَ، وَاَكْرَمَ الأَكْرَمينَ، اِلَيْكاَقْبَلْنا مُوقِنينَ، وَلِبَيْتِك الْحَرامِ آمّينَ قاصِدينَ، فَاَعِنّا عَلىمَناسِكِنا، وَاَكْمِلْ لَنا حَجَّنا، وَاْعْفُ عَنّا وَعافِنا، فَقَدْ مَدَدْنا اِلَيْكاَيْديَنا فَهِي بِذِلَّةِ الاْعْتِرافِ مَوْسُومَةٌ. اَللّهُمَّ فَاَعْطِنا في هذِهِ الْعَشِيَّةِما سَأَلْناك، وَاكْفِنا مَا اسْتَكْفَيْناك، فَلا كافِيَ لَنا سِواك، وَلا رَبَّ لَناغَيْرُك، نافِذٌ فينا حُكْمُك، مُحيطٌ بِنا عِلْمُك، عَدْلٌ فينا قَضآؤُك،اِقْضِ لَنَا الْخَيْرَ، وَاجْعَلْنا مِنْ اَهْلِ الْخَيْرِ. اَللّهُمَّ اَوْجِبْ لَنا بِجُودِكعَظيمَ الأَجْرِ، وَكَريمَ الذُّخْرِ، وَدَوامَ الْيُسْرِ، وَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَناَجْمَعينَ، وَلا تُهْلِكْنا مَعَ الْهالِكينَ، وَلا تَصْرِفْ عَنّا رَأفَتَك وَرَحْمَتَكيا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ. اَللّهُمَّ اجْعَلْنا في هذَا الْوَقْتِ مِمَّنْ سَاَلَكفَاَعْطَيْتَهُ، وَشَكَرَك فَزِدْتَهُ، وَتابَ اِلَيْك فَقَبِلْتَهُ وَتَنَصَّلَ اِلَيْك مِنْذُنُوبِهِ كُلِّها فَغَفَرْتَها لَهُ يا ذَا الْجَلالِ وَالاْكْرامِ، اَللّهُمَّ وَنَقِّنا وَسَدِّدْناواقْبَلْ تَضَرُّعَنا، يا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَيا اَرْحَمَ مَنِ اسْتُرْحِمَ، يا مَنْلا يَخْفى عَلَيْهِ اِغْماضُ الْجُفُونِ، ولا لَحْظُ الْعُيُونِ، وَلا مَا اسْتَقَرَّ فِيالْمَكْنُونِ، وَلا مَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ مُضْمَراتُ الْقُلُوبِ، اَلا كُلُّ ذلِك قَدْاَحْصاهُ عِلْمُك، وَوَسِعَهُ حِلْمُك، سُبْحانَك

وَتَعالَيْتَ عَمّا يَقُولُ الظّالِمُونَ عُلُوّاً كَبيراً، تُسَبِّحُ لَكَ السَّماواتُ السَّبْعُ، وَالأَرَضُونَ وَمَنْ فيهِنَّ، وَاِنْ مِنْ شَيء اِلاّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِك، فَلَك الْحَمْدُ وَالْمَجْدُ، وَعُلُوُّالْجَدِّ، يا ذَا الْجَلالِ وَالأِكْرامِ، وَالْفَضْلِ وَالأِنْعامِ، وَالأَيادِي الْجِسامِ، وَاَنْتَ الْجَوادُ الْكَريمُ، الرَّؤُوفُ الرَّحيمُ. اَللّهُمَّ اَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِك الْحَلالِ، وَعافِني في بَدَني وَديني، وَآمِنْ خَوْفي، وَاعْتِقْ رَقَبَتي مِنَ النّارِ. اَللّهُمَّ لا تَمْكُرْ بي، وَلا تَسْتَدْرِجْني، وَلا تَخْدَعْني،وَادْرَأْ عَنّي شَرَّ فَسَقَةِ الْجِنِّ وَالأِنْسِ».

ثمّ رفع رأسه وبصره الى السّماء وعيناه ماطرتان كأنّهما مزادتان،وقال بصوت عال:

«يا اَسْمَعَ السّامِعينَ، يا اَبْصَرَ النّاظِرينَ، وَيا اَسْرَعَ الْحاسِبينَ، وَيا؛ً ككاَرْحَمَ الرّاحِمينَ، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد السّادَةِ الْمَيامينَ،وَاَسْأَلُك اَللّهُمَّ حاجَتِيَ الَّتي اِنْ اَعْطَيْتَنيها لَمْ يَضُرَّني ما مَنَعْتَني،وَاِنْ مَنَعْتَنيها لَمْ يَنْفَعْني ما اَعْطَيْتَني، اَسْأَلُك فَكاك رَقَبَتي مِنَ النّارِ.لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ، وَحْدَكَ لا شَريكَ لَك، لَك الْمُلْك، وَلَك الْحَمْدُ، وَاَنْتَ عَلى كُلِّ شَيء قَديرٌ، يا رَبُّ يا رَبُّ».

وكان يكرّر قوله يا رَبُّ وشغل من حضر ممّن كان حوله عن الدّعاء لأنفسهم وأقبلوا على الاستماع له والتّأمين على دعائه، ثمّ علت أصواتهم بالبكاء معه وغربت الشّمس وأفاض النّاس معه .

الى هنا تمّ دعاء الحسين عليه السلام في يوم عرفة على ما أورده الكفعمي في كتاب البلد الامين، وقد تبعه المجلسي في كتاب زادالمعاد ولكن زاد السّيد ابن طاووس رحمه الله في الاقبال بعد يا رَبِّ يارَبِّ يا رَبِّ هذه الزّيادة:

«اِلهي اَنَا الْفَقيرُ في غِناي فَكَيْفَ لا اَكُونُ فَقيراً في فَقْري، اِلهي اَنَاالْجاهِلُ في عِلْمي فَكَيْفَ لا اَكُونُ جَهُولاً في جَهْلي، اِلهي اِنَاخْتِلافَ تَدْبيرِك، وَسُرْعَةَ طَوآءِ مَقاديرِك، مَنَعا عِبادَك الْعارِفينَ بِك عَنْ السُّكُونِ اِلى عَطآء، وَالْيَأْسِ مِنْك في بَلاء. اِلهي مِنّي مايَليقُ بِلُؤْمي وَمِنْك ما يَليقُ بِكَرَمِك، اِلهي وَصَفْتَ نَفْسَك بِاللُّطْفِ وَالرَّأْفَةِ لي قَبْلَ وُجُودِ ضَعْفي، اَفَتَمْنَعُني مِنْهُما بَعْدَ وُجُودِ ضَعْفي،اِلهي اِنْ ظَهَرَتِ الْمَحاسِنُ مِنّي فَبِفَضْلِك، وَلَك الْمِنَّةُ عَلَيَّ، وَاِنْ ظَهَرَتِالْمَساويُ مِنّي فَبِعَدْلِك، وَلَك الْحُجَّةُ عَلَي. اِلهي كَيْفَ تَكِلُني وَقَدْتَكَفَّلْتَ لي، وَكَيفَ اُضامُ وَاَنْتَ النّاصِرُ لي، اَمْ كَيْفَ اَخيبُ وَاَنْتَالْحَفِيُّ بي، ها اَنَا اَتَوَسَّلُ اِلَيْك بِفَقْري اِلَيْك، وَكَيْفَ اَتَوَسَّلُ اِلَيْك بِماهُوَ مَحالٌ اَنْ يَصِلَ اِلَيْك، اَمْ كَيْفَ اَشْكُو اِلَيْك حالي وَهُوَ لا يَخْفى عَلَيْك، اَمْ كَيْفَ أَتَرْجِمُ بِمَقالي وَهُوَ مِنَك بَرَزٌ اِلَيْك، اَمْ كَيْفَ تُخَيِّبُ آمالي وَهِي قَدْ وَفَدَتْ اِلَيْك، اَمْ كَيْفَ لا تُحْسِنُ اَحْوالي وَبِك قامَتْ. اِلهي ما اَلْطَفَك بي مَعَ عَظيمِ جَهْلي، وَما اَرْحَمَك بي مَعَ قَبيحِ فِعْلي. اِلهي ما اَقْرَبَك مِنّي وَاَبْعَدَني عَنْك، وَما اَرْاَفَك بي فَمَا الَّذي يَحْجُبُني عَنْك. اِلهي عَلِمْتُ بِاخْتِلافِ الآثارِ، وَتَنَقُّلاتِ الأَطْوارِ،اَنَّ مُرادَك مِنّي اَنْ تَتَعَرَّفَ اِلَيَّ في كُلِّ شَيء، حَتّى لا اَجْهَلَك في شَيء. اِلهي كُلَّما اَخْرَسَني لُؤْمي اَنْطَقَني كَرَمُك، وَكُلَّما آيَسَتْني اَوْصافي اَطْمَعَتْني مِنَنُك، اِلهي مَنْ كانَتْ مَحاسِنُهُ مَساوِي، فَكَيْفَ لا تَكُونُ مُساويهِ مَساوِي، وَمَنْ كانَتْ حَقايِقُهُ دَعاوِي. فَكَيْفَ لا تَكُونُ دَعاوِيَهِ دَعاوِي. اِلهي حُكْمُك النّافِذُ، وَمَشِيَّتُك الْقاهِرَةُ لَمْ يَتْرُكا لِذي مَقال مَقالاً، وَلا لِذي حال حالاً. اِلهي كَمْ مِنْ طاعَة بَنَيْتُها، وَحالَة شَيَّدْتُها، هَدَمَ اِعْتِمادي عَلَيْها عَدْلُك، بَلْ اَقالَني مِنْها فَضْلُك. اِلهي اِنَّك تَعْلَمُ اَنّي وَاِنْ لَمْ تَدُمِ الطّاعَةُ مِنّي فِعْلاً جَزْماً فَقَدْدامَتْ مَحَبَّةً وَعَزْماً، اِلهي كَيفَ اَعْزِمُ وَاَنْتَ الْقاهِرُ، وَكَيْفَ لا اَعْزِمُ وَاَنْتَ الاْمِرُ، اِلهي تَرَدُّدي في الآثارِ يُوجِبُ بُعْدَ الْمَزارِ، فَاجْمَعْني عَلَيْك بِخِدْمَة تُوصِلُني اِلَيْك، كَيْفَ يُسْتَدَلُّ عَلَيْك بِما هُوَ في وُجُودِهِ مُفْتَقِرٌ اِلَيْك، اَيَكُونُ لِغَيْرِك مِنَ الظُّهُورِ ما لَيْسَ لَك، حَتّى يَكُونَ هُوَالْمُظْهِرَ لَك. مَتى غِبْتَ حَتّى تَحْتاجَ اِلى دَليل يَدُلُّ عَلَيْك، وَمَتى بَعُدْتَ حَتّى تَكُونَ الآثارُ هِيَ الَّتي تُوصِلُ اِلَيْك. عَمِيَتْ عَيْنٌ لاتَراك عَلَيْها رَقيباً، وَخَسِرَتْ صَفْقَةُ عَبْد لَمْ تَجْعَلْ لَهُ مِنْ حُبِّك نَصيباً. اِلهي اَمَرْتَ بِالرُّجُوعِ اِلَى الآثارِ فَارْجِعْني اِلَيْك بِكِسْوَةِ الأَنْوارِ، وَهِدايَةِ الأِسْتِبصارِ، حَتّى اَرْجِعَ اِلَيْك مِنْها كَما دَخَلْتُ اِلَيْك مِنْها، مَصُونَ السِّرِّ عَنِ النَّظَرِ اِلَيْها، وَمَرْفُوعَ الْهِمَّةِ عَنِ الأِعْتِمادِ عَلَيْها، اِنَّك عَلى كُلِّ شَيء قَديرٌ. اِلهي هذا ذُلّي ظاهِرٌ بَيْنَ يَدَيْك، وَهذا حالي لا يَخْفى عَلَيْك، مِنْك اَطْلُبُ الْوُصُولُ اِلَيْك،وَبَك اَسْتَدِلُّ عَلَيْك، فَاهْدِني بِنُورِك اِلَيْك، وَاَقِمْني بِصِدْقِ الْعُبُودِيَّةِ بَيْنَ يَدَيْك. اِلهي عَلِّمْني مِنْ عِلْمِك الْمَخْزُونِ، وَصُنّي بِسِتْرِك الْمَصُونِ، اِلهي حَقِّقْني بِحَقائِقِ اَهْلِ الْقُرْبِ، وَاسْلُك بي مَسْلَك اَهْلِ الْجَذْبِ. اِلهي اَغْنِني بِتَدْبيرِك لي عَنْ تَدْبيري، وَبِاخْتِيارِك عَنِ اخْتِياري، وَاَوْقِفْني عَلى مَراكِزِ اضْطِراري. اِلهي اَخْرِجْني مِنْ ذُلِّ نَفْسي، وَطَهِّرْني مِنْ شَكّي وَشِرْكي قَبْلَ حُلُولِ رَمْسي، بِك اَنْتَصِرُ فَانْصُرْني، وَعَلَيْك اَتَوَكَّلُ فَلا تَكِلْني، وَاِيّاك اَسْأَلُ فَلا تُخَيِّبْني،وَفي فَضْلِك اَرْغَبُ فَلا تَحْرِمْني، وَبِجَنابِك اَنْتَسِبُ فَلا تُبْعِدْني،وَبِبابِك اَقِفُ فَلا تَطْرُدْني.

اِلهي تَقَدَّسَ رِضاك اَنْ يَكُونَ لَهُ عِلَّةٌمِنْك، فَكَيْفَ يَكُونُ لَهُ عِلَّةٌ مِنّي، اِلهي اَنْتَ الْغِنيُّ بِذاتِك اَنْ يَصِلَ اِلَيْك النَّفْعُ مِنْك، فَكَيْفَ لا تَكُونُ غَنِيّاً عَنّي. اِلهي اِنَّ الْقَضآءَوَالْقَدَرَ يُمَنّيني، وَاِنَّ الْهَوى بِوَثائِقِ الشَّهْوَةِ اَسَرَني، فَكُنْ اَنْتَالنَّصيرَ لي، حَتّى تَنْصُرَني وَتُبَصِّرَني، وَاَغْنِني بِفَضْلِك حَتّىاَسْتَغْنِيَ بِك عَنْ طَلَبي، اَنْتَ الَّذي اَشْرَقْتَ الْاَنْوارَ في قُلُوبِاَوْلِيآئِك حَتّى عَرَفُوك وَوَحَّدوك، وَاَنْتَ الَّذي اَزَلْتَ الْاَغْيارَ عَنْقُلُوبِ اَحِبّآئِك حَتّى لَمْ يُحِبُّوا سِواك وَلَمْ يَلْجَأوا اِلى غَيْرِك، اَنْتَالْمُؤْنِسُ لَهُمْ حَيْثُ اَوْحَشَتْهُمُ الْعَوالِمُ، وَاَنْتَ الَّذي هَدَيْتَهُمْ حَيْثُاسْتَبانَتْ لَهُمُ الْمَعالِمُ، ماذا وَجَدَ مَنْ فَقَدَك، وَمَا الَّذي فَقَدَ مَنْوَجَدَك. لَقَدْ خابَ مَنْ رَضِيَ دُونَك بَدَلاً، وَلَقَدْ خَسِرَ مَنْ بَغى عَنْك مُتَحَوِّلاً. كَيْفَ يُرْجى سِواك وَاَنْتَ ما قَطَعْتَ الْاِحْسانَ،وَكَيْفَ يُطْلَبُ مِنْ غَيْرِك وَاَنْتَ ما بَدَّلْتَ عادَةَ الْاِمْتِنانِ، يا مَنْاَذاقَ اَحِبّآءَهُ حَلاوَةَ الْمُؤانَسَةِ، فَقامُوا بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَمَلِّقينَ، وَيا مَنْاَلْبَسَ اَوْلِياءَهُ مَلابِسَ هَيْبَتِهِ، فَقامُوا بَيْنَ يَدَيْهِ مُسْتَغْفِرينَ، اَنْتَالذّاكِرُ قَبْلَ الذّاكِرينَ، وَاَنْتَ الْبادي بِالْاِحْسانِ قَبْلَ تَوَجُّهِالْعابِدينَ، وَاَنْتَ الْجَوادُ بِالْعَطآءِ قَبْلَ طَلَبِ الطّالِبينَ، وَاَنْتَالْوَهّابُ ثُمَّ لِما وَهَبْتَ لَنا مِنَ الْمُسْتَقْرِضينَ. اِلهي اُطْلُبْني بِرَحْمَتِك حَتّى اَصِلَ اِلَيْك، وَاجْذِبْني بِمَنِّك حَتّى اُقْبِلَ عَلَيْك، اِلهي اِنَّ رَجآئي لا يَنْقَطِعُ عَنْك وَاِنْ عَصَيْتُك، كَما اَنَّ خَوْفي لا يُزايِلُني وَاِنْ اَطَعْتُك،فَقَدْ دَفَعْتَني الْعَوالِمُ اِلَيْك، وَقَدْ اَوْقَعَني عِلْمي بِكَرَمِك عَلَيْك. اِلهي كَيْفَ اَخيبُ وَاَنْتَ اَمَلي، اَمْ كَيْفَ اُهانُ وَعَلَيْك مُتَكَّلي، اِلهي كَيْفَاَسْتَعِزُّ وَفي الذِّلَّةِ اَرْكَزْتَني، اَمْ كَيْفَ لا اَسْتَعِزُّ وَاِلَيْك نَسَبْتَني، اِلهي كَيْفَ لا اَفْتَقِرُ وَاَنْتَ الَّذي في الْفُقَرآءِ اَقَمْتَني، اَمْ كَيْفَ اَفْتَقِرُ وَاَنْتَالَّذي بِجُودِك اَغْنَيْتَني، وَاَنْتَ الَّذي لا اِلهَ غَيْرُك تَعَرَّفْتَ لِكُلِّ شَيءفَما جَهِلَك شَيءٌ، وَاَنْتَ الَّذي تَعَرَّفْتَ اِلَيَّ في كُلِّ شَيء، فَرَاَيْتُكظاهِراً في كُلِّ شَيء، وَاَنْتَ الظّاهِرُ لِكُلِّ شَيء، يا مَنِ اسْتَوىبِرَحْمانِيَّتِهِ فَصارَ الْعَرْشُ غَيْباً في ذاتِهِ، مَحَقْتَ الْاثارَ بِالْاثارِ،وَمَحَوْتَ الْاَغْيارَ بِمُحيطاتِ اَفْلاك الْاَنْوارِ، يا مَنِ احْتَجَبَ فيسُرادِقاتِ عَرْشِهِ عَنْ اَنْ تُدْرِكَهُ الْاَبْصارُ، يا مَنْ تَجَلّى بِكَمالِ بَهآئِهِ، فَتَحَقَّقَتْ عَظَمَتُهُ مَنْ الْاِسْتِواءَ، كَيْفَ تَخْفى وَاَنْتَ الظّاهِرُ،اَمْ كَيْفَ تَغيبُ وَاَنْتَ الرَّقيبُ الْحاضِرُ، اِنَّك عَلى كُلِّ شَيء قَدير،وَالْحَمْدُ للَّه وَحْدَهُ.

دعاء الإمام زين العابدينعليه السلام يوم عرفة

اَلْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعالَمينَ، اَللّهُمَّ لَك الْحَمْدُ بَديعَ السَّماواتِ وَالْاَرْضِ،ذَا الْجَلالِ وَالْاِكْرامِ، رَبَّ الْاَرْبابِ، وَاِلهَ كُلِّ مَاْلُوه، وَخالِقَ كُلِمَخْلُوق، وَوارِثَ كُلِّ شَيء، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَلا يَعْزُبُ عَنْهُ عِلْمُشَيء، وَهُوَ بِكُلِّ شَيء مُحيطٌ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيء رَقيبٌ. أَنْتَ اللَّه لااِلهَ إِلاّ أَنْتَ الْاَحَدُ الْمُتَوَحِّدُ، الْفَرْدُ الْمُتَفَرِّدُ. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَالْكَريمُ الْمُتَكَرِّمُ، الْعَظيمُ الْمُتَعَظِّمُ، الْكَبيرُ الْمُتَكَبِّرُ. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّأَنْتَ الْعَلِيُّ الْمُتَعالِ، الشَّديدُ الْمِحالِ. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ الرَّحْمنُالرَّحيمُ، الْعَليمُ الْحَكيمُ. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ السَّميعُ الْبَصيرُ،الْقَديمُ الْخَبيرُ. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ الْكَريمُ الْاَكْرَمُ، الدّائِمُالْاَدْوَمُ. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ الْاَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ أَحَد، وَالآخِرُ بَعْدَكُلِّ عَدَد. وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ الدّاني في عُلُوِّهِ، وَالْعالي في دُنُوِّهِ.وَأَنْتَ اللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ ذُو الْبَهاءِ وَالْمَجْدِ، وَالْكِبْرِياءِ وَالْحَمْدِ. وَأَنْتَاللَّه لا إِلهَ إِلاّ أَنْتَ الَّذي أَنْشَأْتَ الاَشْياءَ مِنْ غيْرِ سِنْخ، وَصَوَّرْتَماصَوَّرْتَ مِنْ غَيْرِ مِثال، وَابْتَدَعْتَ الْمُبْتَدَعاتِ بِلاَ احْتِذاء. أَنْتَالَّذي قَدَّرْتَ كُلَّ شَيء تَقْديراً، وَيَسَّرْتَ كُلَّ شَيء تَيْسيراً،وَدَبَّرْتَ ما دُونَك تَدْبيراً. أَنْتَ الَّذي لَمْ يُعِنْك عَلى خَلْقِك شَريك،وَلَمْ يُوازِرْك في أَمْرِك وَزيرٌ، وَلَمْ يَكُنْ لَك مُشاهِدٌ وَلا نَظيرٌ. أَنْتَالَّذي أَرَدْتَ فَكانَ حَتْماً ما أَرَدْتَ، وَقَضَيْتَ فَكانَ عَدْلاً ما قَضَيْتَ،وَحَكَمْتَ فَكانَ نِصْفاً ما حَكَمْتَ. أَنْتَ الَّذي لا يَحْويك مَكانٌ، وَلَمْيَقُمْ لِسُلْطانِك سُلْطانٌ، وَلَمْ يُعْيِك بُرْهانٌ وَلا بَيانٌ. أَنْتَ الَّذيأَحْصَيْتَ كُلَّ شَيء عَدَداً، وَجَعَلْتَ لِكُلِّ شَيء أَمَداً، وَ قَدَّرْتَ كُلَشَيء تَقْديراً. أَنْتَ الَّذي قَصُرَتِ الْاَوْهامُ عَنْ ذاتِيَّتِك، وَعَجَزَتِالْاَفْهامُ عَنْ كَيْفِيَّتِك، وَلَمْ تُدْرِكِ الْاَبْصارُ مَوْضِعَ أَيْنِيَّتِك. أَنْتَ الَّذيلا تُحَدُّ فَتَكُونَ مَحْدُوداً، ولَمْ تُمَثَّلْ فَتَكُونَ مَوْجُوداً، وَلَمْ تَلِدْ فَتَكُونَمَوْلُوداً.أَنْتَ الَّذي لا ضِدَّ

مَعَك فَيُعانِدَك، وَلا عِدْلَ لَك فَيُكاثِرَك،وَلا نِدَّ لَك فَيُعارِضَك. أَنْتَ الَّذِي ابْتَدَأَ وَاخْتَرَعَ، وَاسْتَحْدَثَ‌وَابْتَدَعَ، وَأَحْسَنَ صُنْعَ ما صَنَعَ. سُبْحانَك ما أَجَلَّ شَأْنَك! وَأَسْنى‌فِي الأَماكِنِ مَكانَك! وَأَصْدَعَ بِالْحَقِّ فُرْقانَك! سُبْحانَك مِنْ لَطيف‌ما أَلْطَفَك! وَرَؤُوف ما أَرْأَفَك! وَحَكيم ما أَعْرَفَك! سُبْحانَك مِنْ‌مَليك ما أَمْنَعَك! وَجَواد ما أَوْسَعَك! وَرَفيع ما أَرْفَعَك! ذُو الْبَهاءِوَالْمَجْدِ، وَالْكِبْرِياءِ وَالْحَمْدِ. سُبْحانَك بَسَطْتَ بِالْخَيْراتِ يَدَك،وَعُرِفَتِ الْهِدايَةُ مِنْ عِنْدِك، فَمَنِ الْتَمَسَك لِدين أَوْ دُنْيا وَجَدَك.سُبْحانَك خَضَعَ لَك مَنْ جَرى في عِلْمِك، وَخَشَعَ لِعَظَمَتِك ما دُونَعَرْشِك، وَانْقادَ لِلتَّسْليمِ لَك كُلُّ خَلْقِك. سُبْحانَك لا تُحَسُّ، وَلاتُجَسُّ، وَلا تُمَسُّ، وَلا تُكادُ، وَلا تُماطُ، وَلا تُنازَعُ، وَلا تُجارى، وَلاتُمارى، وَلا تُخادَعُ، وَلا تُماكَرُ. سُبْحانَك سَبيلُك جَدَدٌ، وَأَمْرُكرَشَدٌ، وَأَنْتَ حَيٌّ صَمَدٌ. سُبْحانَك قَوْلُك حُكْمٌ، وَقَضاؤُك حَتْمٌ،وَإِرادَتُك عَزْمٌ. سُبْحانَك لا رادَّ لِمَشِيَّتِك، وَلا مُبَدِّلَ لِكَلِماتِك.سُبْحانَك باهِرَ الآياتِ، فاطِرَ السَّماواتِ، بارِئَ النَّسَماتِ. لَك الْحَمْدُحَمْداً يَدُومُ بِدَوامِك. وَلَك الْحَمْدُ حَمْداً خالِداً بِنِعْمَتِك. وَلَك الْحَمْدُحَمْداً يُوازي صُنْعَك. وَلَك الْحَمْدُ حَمْداً يَزيدُ عَلى رِضاك. وَلَكَالْحَمْدُ حَمْداً مَعَ حَمْدِ كُلِّ حامِد، وَشُكْراً يَقْصُرُ عنْهُ شُكْرُ كُلِ‌شاكِر، حَمْداً لا يَنْبَغي إِلاّ لَك، وَلا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلاّ إِلَيْك، حَمْداًيُسْتَدامُ بِهِ الأَوَّلُ، وَيُسْتَدْعى بِهِ دَوامُ الآخِرِ، حَمْداً يَتَضاعَفُ عَلى‌كُرُورِ الأَزْمِنَةِ، وَيَتَزايَدُ أَضْعافاً مُتَرادِفَةً، حَمْداً يَعْجِزُ عَنْ إِحْصائِهِالْحَفَظَةُ، وَيَزيدُ عَلى ما أَحْصَتْهُ في كِتابِك الْكَتَبَةُ، حَمْداً يوازِنُعَرْشَك الْمَجيدَ، وَيُعادِلُ كُرْسِيَّك الرَّفيعَ، حَمْداً يَكْمُلُ لَدَيْك ثَوابُهُ،وَيَسْتَغْرِقُ كُلَّ جَزاء جَزاؤُهُ، حَمْداً ظاهِرُهُ وَفْقٌ لِباطِنِهِ، وَباطِنُهُوَفْقٌ لِصِدْقِ النِّيَّةِ فيهِ، حَمْداً لَمْ يَحْمَدْك خَلْقٌ مِثْلَهُ، وَلا يَعْرِفُ أَحَدٌسِواك فَضْلَهُ، حَمْداً يُعانُ مَنِ اجْتَهَدَ في تَعْديدِهِ، وَيُؤَيَّدُ مَنْ أَغْرَقَ‌نَزْعاً في تَوْفِيَتِهِ، حَمْداً يَجْمَعُ ما خَلَقْتَ مِنَ الْحَمْدِ، وَيَنْتَظِمُ ما أَنْتَ‌خالِقُهُ مِنْ بَعْدُ، حَمْداً لا حَمْدَ أَقْرَبُ إِلى قَوْلِك مِنْهُ، وَلا أَحْمَدَ مِمَّنْ‌يَحْمَدُك بِهِ، حَمْداً يوجِبُ بِكَرَمِك الْمَزيدَ بِوُفُورِهِ، تَصِلُهُ بِمَزيد بَعْدَمَزيد طَوْلاً مِنْك، حَمْداً يَجِبُ لِكَرَمِ وَجْهِك، وَيُقابِلُ عِزَّ جَلالِك.رَبِّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد الْمُنْتَجَبِ الْمُصْطَفى، الْمُكَرَّمِ الْمُقَرَّبِ،أَفْضَلَ صَلَواتِك، وَبارِك عَلَيْهِ أَتَمَّ بَرَكاتِك، وَتَرَحَّمْ عَلَيْهِ أَمْتَعَ‌رَحَماتِك. رَبِّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِهِ، صَلاةً زاكِيَةً، لا تَكُونُ صَلاةٌأَزْكى مِنْها، وَصَلِّ عَلَيْهِ صَلاةً نامِيَةً، لا تَكُونُ صَلاةٌ أَنْمى مِنْها،وَصَلِّ عَلَيْهِ صَلاةً راضِيَةً لا تَكُونُ صَلاةٌ فَوْقَها. رَبِّ صَلِّ عَلىمُحَمَّد وَآلِهِ، صَلاةً تُرْضيهُ وَتَزيدُ عَلى رِضاهُ، وَصَلِّ عَلَيْهِ صَلاةًتُرْضيك وَتَزيدُ عَلى رِضاك لَهُ، وَصَلِّ عَلَيْهِ صَلاةً لا تَرْضى لَهُ إِلاّبِها، وَلا تَرى غَيْرَهُ لَها أَهْلاً.

رَبِّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِهِ، صَلاةً تُجاوِزُ رِضْوانَك، وَيَتَّصِلُ اتِّصالُهابِبَقائِك، وَلا يَنْفَدُ كَما لا تَنْفَدُ كَلِماتُك. رَبِّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِهِ،صَلاةً تَنْتَظِمُ صَلَواتِ مَلائِكَتِك وَأَنْبِيائِك وَرُسُلِك وَأَهْلِ طاعَتِك،وَتَشْتَمِلُ عَلى صَلَواتِ عِبادِك، مِنْ جِنِّك وَإِنْسِك وَأَهْلِ إِجابَتِك،وَتَجْتَمِعُ عَلى صَلاةِ كُلِّ مَنْ ذَرَأْتَ وَبَرَأْتَ مِنْ أَصْنافِ خَلْقِك. رَبِ‌صَلِّ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلاةً تُحيطُ بِكُلِّ صَلاة سالِفَة وَمُسْتَأْنَفَة، وَصَلِ‌عَلَيْهِ وَعَلى آلِهِ صَلاةً مَرْضِيَّةً لَك وَلِمَنْ دُونَك، وَتُنْشِئُ مَعَ ذلِكصَلَوات تُضاعِفُ مَعَها تِلْك الصَّلَواتِ عِنْدَها، وَتَزيدُها عَلى‌كُرُورِ الأَيّامِ زِيادَةً في تَضاعيفَ لايَعُدُّها غَيْرُك. رَبِّ صَلِّ عَلىأَطائِبِ أَهْلِ بَيْتِهِ الَّذينَ اخْتَرْتَهُمْ لِأَمْرِك، وَجَعَلْتَهُمْ خَزَنَةَ عِلْمِك،وَحَفَظَةَ دينِك، وَ خُلَفاءَك في أَرْضِك، وَحُجَجَك عَلى عِبادِك،وَطَهَّرْتَهُمْ مِنَ الرِّجْسِ وَالدَّنَسِ تَطْهيراً بِإِرادَتِك، وَجَعَلْتَهُمُالْوَسيلَةَ إِلَيْك، وَالْمَسْلَك إِلى جَنَّتِك. رَبِّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِهِ،صَلاةً تُنْزِلُ لَهُمْ بِها مِنْ نِحَلِك وَكَرامَتِك، وَتُكْمِلُ لَهُمُ الأَشْياءَ مِنْعَطاياك وَنَوافِلِك، وَتُوَفِّرُ عَلَيْهِمُ الْحَظَّ مِنْ عَوائِدِك وَفَوائِدِك. رَبِ‌صَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ، صَلاةً لا أَمَدَ في أَوَّلِها، وَلا غايَةَ لِأَمَدِها وَلانِهايَةَ لِآخِرِها. رَبِّ صَلِّ عَلَيْهِمْ زِنَةَ عَرْشِك وَما دُونَهُ، وَمِلأَسَماواتِك وَما فَوْقَهُنَّ، وَعَدَدَ أَرَضيك وَما تَحْتَهُنَّ وَما بَيْنَهُنَّ، صَلاةًتُقَرِّبُهُمْ مِنْك زُلْفى، وَتَكُونُ لَك وَلَهُمْ رِضاً، وَمُتَّصِلَةً بِنَظائِرِهِنَأَبَداً.

أَللّهُمَّ إِنَّك أَيَّدْتَ دينَك في كُلِّ أَوان بِإِمام أَقَمْتَهُ عَلَماً لِعِبادِك، وَمَناراًفي بِلادِك، بَعْدَ أَنْ وَصَلْتَ حَبْلَهُ بِحَبْلِك، وَجَعَلْتَهُ الذَّريعَةَ إِلىرِضْوانِك، وَافْتَرَضْتَ طاعَتَهُ، وَحَذَّرْتَ مَعْصِيَتَهُ، وَأَمَرْتَ بِامْتِثالِأَوامِرِهِ، وَالاِنْتِهاءِ عِنْدَ نَهْيِهِ، وَأَن لا يَتَقَدَّمَهُ مُتَقَدِّمٌ، وَلا يَتَأَخَّرَ عَنْهُمُتَأَخِّرٌ، فَهُوَ عِصْمَةُ اللاّئِذينَ، وَكَهْفُ الْمُؤْمِنينَ، وَعُرْوَةُالْمُتَمَسِّكينَ، وَبَهاءُ الْعالَمينَ.

أَللّهُمَّ فَأَوْزِعْ لِوَلِيِّك شُكْرَ ما أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَيْهِ، وَأَوْزِعْنا مِثْلَهُ فيهِ، وَآتِهِ مِنْ لَدُنْك سُلْطاناً نَصيراً، وَافْتَحْ لَهُ فَتْحاً يَسيراً، وَأَعِنْهُ بِرُكْنِكالأَعَزِّ، وَاشْدُدْ أَزْرَهُ، وَقَوِّ عَضُدَهُ، وَراعِهِ بِعَيْنِك، وَاحْمِهِ بِحِفْظِك،وَانْصُرْهُ بِمَلائِكَتِك، وَامْدُدْهُ بِجُنْدِك الأَغْلَبِ، وَأَقِمْ بِهِ كِتابَكَ‌وَحُدُودَك وَشَرائِعَك، وَسُنَنَ رَسُولِك، صَلَواتُك اللّهُمَّ عَلَيْهِ وَآلِهِ،وَأَحْيِ بِهِ ما أَماتَهُ الظّالِمُونَ مِنْ مَعالِمِ دينِك، وَاجْلُ بِهِ صَداءَ الْجَوْرِعَنْ طَريقَتِك، وَأَبِنْ بِهِ الضَّرّاءَ

مِنْ سَبيلِك، وَ أَزِلْ بِهِ النّاكِبينَ عَنْصِراطِك، وَامْحَقْ بِهِ بُغاةَ قَصْدِك عِوَجاً، وَأَلِنْ جانِبَهُ لاَِوْلِيائِك،وَابْسُطْ يَدَهُ عَلى أَعْدائِك، وَهَبْ لَنا رَأْفَتَهُ وَرَحْمَتَهُ وَتَعَطُّفَهُ وَتَحَنُّنَهُ،وَاجْعَلْنا لَهُ سامِعينَ مُطيعينَ، وَفي رِضاهُ ساعينَ، وَإِلى نُصْرَتِهِوَالْمُدافَعَةِ عَنْهُ مُكْنِفينَ، وَإِلَيْك وَإِلى رَسُولِك صَلَواتُك اللّهُمَّ عَلَيْهِوَآلِهِ بِذلِك مُتَقَرِّبينَ.

أَللّهُمَّ وَصَلِّ عَلى أَوْلِيائِهِمُ الْمُعْتَرِفينَ بِمَقامِهِمُ، الْمُتَّبِعينَ مَنْهَجَهُمُ،الْمُقْتَفينَ آثارَهُمُ، الْمُسْتَمْسِكينَ بِعُرْوَتِهِمُ، الْمُتَمَسِّكينَ بِوِلايَتِهِمُ،الْمُؤْتَمِّينَ بِإِمامَتِهِمُ، الْمُسَلِّمينَ لاَِمْرِهِمُ، الْمُجْتَهِدينَ في طاعَتِهِمُ،الْمُنْتَظِرينَ أَيّامَهُمُ، الْمادّينَ إِلَيْهِمْ أَعْيُنَهُمُ، الصَّلَواتِ الْمُبارَكاتِالزّاكِياتِ النّامِياتِ الْغادِياتِ الرّائِحاتِ، وَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ وَعَلىأَزْواجِهِمْ. وَاجْمَعْ عَلَى التَّقْوى أَمْرَهُمْ، وَأَصْلِحْ لَهُمْ شُؤُونَهُمْ، وَتُبْعَلَيْهِمْ إِنَّك أَنْتَ التَّوّابُ الرَّحيمُ، وَخَيْرُ الْغافِرينَ، وَاجْعَلْنا مَعَهُمْفي دارِالسَّلامِ، بِرَحْمَتِك يا أَرْحَمَ الرّاحِمينَ.

أَللّهُمَّ هذا يَوْمُ عَرَفَةَ، يَوْمٌ شَرَّفْتَهُ وَكَرَّمْتَهُ وَعَظَّمْتَهُ، نَشَرْتَ فيهِرَحْمَتَك، وَمَنَنْتَ فيهِ بِعَفْوِك، وَأَجْزَلْتَ فيهِ عَطِيَّتَك، وَتَفَضَّلْتَ بِهِعَلى عِبادِك.

أَللّهُمَّ وَأَنَا عَبْدُك الَّذي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ قَبْلَ خَلْقِك لَهُ، وَبَعْدَ خَلْقِكإِيّاهُ، فَجَعَلْتَهُ مِمَّنْ هَدَيْتَهُ لِدينِك، وَوَفَّقْتَهُ لِحَقِّك، وَعَصَمْتَهُ بِحَبْلِك،وَأَدْخَلْتَهُ في حِزْبِك، وَأَرْشَدْتَهُ لِمُوالاةِ أَوْلِيائِك، وَمُعاداةِ أَعْدائِك.ثُمَّ أَمَرْتَهُ فَلَمْ يَأْتَمِرْ، وَزَجَرْتَهُ فَلَمْ يَنْزَجِرْ، وَنَهَيْتَهُ عَنْ مَعْصِيَتِكفَخالَفَ أَمْرَك إِلى نَهْيِك، لامُعانَدَةً لَك، وَلاَ اسْتِكْباراً عَلَيْك، بَلْدَعاهُ هَواهُ إِلى ما زَيَّلْتَهُ وَإِلى ما حَذَّرْتَهُ، وَأَعانَهُ عَلى ذلِك عَدُوُّكوَعَدُوُّهُ، فَأَقْدَمَ عَلَيْهِ عارِفاً بِوَعيدِك، راجِياً لِعَفْوِك، واثِقاًبِتَجاوُزِك، وَكانَ أَحَقَّ عِبادِك مَعَ ما مَنَنْتَ عَلَيْهِ أَلاّ يَفْعَلَ. وَها أَنَاذا بَيْنَ يَدَيْك صاغِراً ذَليلاً، خاضِعاً خاشِعاً، خائِفاً مُعْتَرِفاً بِعَظيمِمِنَ الذُّنُوبِ تَحَمَّلْتُهُ، وَجَليل مِنَ الْخَطايَا اجْتَرَمْتُهُ، مُسْتَجيراًبِصَفْحِك، لائِذاً بِرَحْمَتِك، مُوقِناً أَنَّهُ لايُجيرُني مِنْك مُجيرٌ، وَلا يَمْنَعُنيمِنْك مانِعٌ. فَعُدْ عَلَيَّ بِما تَعُودُ بِهِ عَلى مَنِ اقْتَرَفَ مِنْ تَعَمُّدِك، وَجُدْعَلَيَّ بِما تَجُودُ بِهِ عَلى مَنْ أَلْقى بِيَدِهِ إِلَيْك مِنْ عَفْوِك، وَامْنُنْ عَلَيَّ بِما لايَتَعاظَمُك أَنْ تَمُنَّ بِهِ عَلى مَنْ أَمَّلَك مِنْ غُفْرانِك، وَاجْعَلْ لي في هذَاالْيَوْمِ نَصيباً أَنالُ بِهِ حَظّاً مِنْ رِضْوانِك. وَلا تَرُدَّني صِفْراً مِمّاينْقَلِبُ بِهِ الْمُتَعَبِّدُونَ لَك مِنْ عِبادِك، وَإِنِّي وَإِنْ لَمْ أُقَدِّمْ ما قَدَّمُوهُمِنَ الصّالِحاتِ، فَقَدْ قَدَّمْتُ تَوْحيدَك، وَنَفْيَ الاَْضْدادِ وَالاَْنْدادِوَالاَْشْباهِ عَنْك، وَأَتَيْتُك مِنَ الاَْبْوابِ الَّتي أَمَرْتَ أَنْ تُؤْتى مِنْها،وَتَقَرَّبْتُ إِلَيْك بِما لا يَقْرُبُ بِهِ أَحَدٌ مِنْك إِلاّ بِالتَّقَرُّبِ بِهِ، ثُمَّ أَتْبَعْتُذلِك بِالاِْنابَةِ إِلَيْك، وَالتَّذَلُّلِ وَالاِْسْتِكانَةِ لَك، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِك،وَالثِّقَةِ بِما عِنْدَك، وَشَفَعْتُهُ بِرَجائِك الَّذي قَلَّ ما يَخيبُ عَلَيْهِراجيك، وَ سَأَلْتُك مَسْأَلَةَ الْحَقيرِ الذَّليلِ، الْبائِسِ الْفَقيرِ، الْخائِفِالْمُسْتَجيرِ، وَمَعَ ذلِك خيفةً وَتَضَرُّعاً، وَتَعَوُّذاً وَتَلَوُّذاً، لا مُسْتَطيلاًبِتَكَبُّرِ الْمُتَكَبِّرينَ، وَلا مُتعالِياً بِدالَّةِ الْمُطيعينَ، وَلا مُسْتَطيلاًبِشَفاعَةِ الشّافِعينَ، وَأَنَا بَعْدُ أَقَلُّ الاَْقَلّينَ، وَأَذَلُّ الاَْذَلّينَ، وَمِثْلُالذَّرَّةِ أَوْ دُونَها.

فَيا مَنْ لَمْ يُعاجِلِ الْمُسيئينَ، وَلايَنْدَهُ الْمُتْرَفينَ، وَيا مَنْ يَمُنُّ بِإِقالَةِالْعاثِرينَ، وَيَتَفَضَّلُ بِإِنْظارِ الْخاطِئينَ، أَنَا الْمُسيءُ الْمُعْتَرِفُ،الْخاطِئُ الْعاثِرُ، أَنَا الَّذي أَقْدَمَ عَلَيْك مُجْتَرِئاً، أَنَا الَّذي عَصاكمُتَعَمِّداً، أَنَا الَّذِي اسْتَخْفى مِنْ عِبادِك وَبارَزَك، أَنَا الَّذي هابَعِبادَك وَأَمِنَك، أَنَا الَّذي لَمْ يَرْهَبْ سَطْوَتَك، وَلَمْ يَخَفْ بَأْسَك، أَناالْجاني عَلى نَفْسِهِ، أَنَا الْمُرْتَهَنُ بِبَلِيَّتِهِ، أَنَا الْقَليلُ الْحَياءِ، أَنَا الطَّويلُالْعَناءِ.

بِحَقِّ مَنِ انْتَجَبْتَ مِنْ خَلْقِك، وَبِمَنِ اصْطَفَيْتَهُ لِنَفْسِك، بِحَقِّ مَناخْتَرْتَ مِنْ بَرِيَّتِك، وَمَنِ اجْتَبَيْتَ لِشَأْنِك، بِحَقِّ مَنْ وَصَلْتَطاعَتَهُ بِطاعَتِك، وَمَنْ جَعَلْتَ مَعْصِيَتَهُ كَمَعْصِيَتِك، بِحَقِّ مَنْ قَرَنْتَمُوالاتَهُ بِمُوالاتِك، وَمَنْ نُطْتَ مُعاداتَهُ بِمُعاداتِك، تَغَمَّدْني في يَوْميهذا بِما تَتَغَمَّدُ بِهِ مَنْ جَأَرَ إِلَيْك مُتَنَصِّلاً، وَعاذَ بِاسْتِغْفارِك تائِباً،وَتَوَلَّني بِما تَتَوَلّى بِهِ أَهْلَ طاعَتِك، وَالزُّلْفى لَدَيْك، وَالْمَكانَةِ مِنْك،وَتَوَحَّدْني بِما تَتَوَحَّدُ بِهِ مَنْ وَفي بِعَهْدِك، وَأَتْعَبَ نَفْسَهُ في ذاتِك،وَأَجْهَدَها في مَرْضاتِك. وَلا تُؤاخِذْني بِتَفْريطي في جَنْبِك،وَتَعَدّي طَوْري في حُدُودِك، وَمُجاوَزَةِ أَحْكامِك، وَلا تَسْتَدْرِجْنيبِإِمْلائِك لِي اسْتِدْراجَ مَنْ مَنَعَني خَيْرَ ما عِنْدَهُ، وَلَمْ يَشْرَكْك فيحُلُولِ نِعْمَتِهِ بي. وَنَبِّهْني مِنْ رَقْدَةِ الْغافِلينَ، وَسِنَةِ الْمُسْرِفينَ،وَنَعْسَةِ الْمَخْذُولينَ، وَخُذْ بِقَلْبي إِلى مَا اسْتَعْمَلْتَ بِهِ الْقانِتينَ،وَاسْتَعْبَدْتَ بِهِ الْمُتَعَبِّدينَ، وَاسْتَنْقَذْتَ بِهِ الْمُتَهاوِنينَ، وَأَعِذْنيمِمّايُباعِدُني عَنْك، وَيَحُولُ بَيْني وَبَيْنَ حَظّي مِنْك، وَيَصُدُّني عَمّاأُحاوِلُ لَدَيْك، وَسَهِّلْ لي مَسْلَك الْخَيْراتِ إِلَيْك، وَالْمسابَقَةَ إِلَيْهامِنْ حَيْثُ أَمَرْتَ، وَالْمُشاحَّةَ فيها عَلى ما أَرَدْتَ. وَلا تَمْحَقْني في مَنْتَمْحَقُ مِنَ الْمُسْتَخِفّينَ بِما أَوْعَدْتَ، وَلا تُهْلِكْني مَعَ مَنْ تُهْلِك مِنَالْمُتَعَرِّضينَ لِمَقْتِك، وَلا تُتَبِّرْني في مَنْ تُتَبِّرُ مِنَ الْمُنْحَرِفينَ عَنْسُبُلِك، وَنَجِّني مِنْ غَمَراتِ الْفِتْنَةِ، وَخَلِّصْني مِنْ لَهَواتِ الْبَلْوى،وَأَجِرْني مِنْ أَخْذِ الاِْمْلاءِ، وَحُلْ بَيْني وَبَيْنَ عَدُوٍّ يُضِلُّني، وَهَوىً يُوبِقُني، وَمَنْقَصَة تَرْهَقُني، وَلا تُعْرِضْ عَنّي إِعْراضَ مَنْ لا تَرْضىعَنْهُ بَعْدَ غَضَبِك، وَلا تُؤْيِسْني مِنَ

الأَمَلِ فيك، فَيَغْلِبَ عَلَيَّ الْقُنُوطُمِنْ رَحْمَتِك، وَلا تَمْتَحِنّي بِما لا طاقَةَ لي بِهِ، فَتَبْهَظَني مِمّا تُحَمِّلُنيهِ مِنْفَضْلِ مَحَبَّتِك. وَلا تُرْسِلْني مِنْ يَدِك إِرْسالَ مَنْ لا خَيْرَ فيهِ، وَلاحاجَةَ بِك إِلَيْهِ، وَلا إِنابَةَ لَهُ، وَلا تَرْمِ بي رَمْيَ مَنْ سَقَطَ مِنْ عَيْنِرِعايَتِك، وَمَنِ اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْخِزْيُ مِنْ عِنْدِك، بَلْ خُذْ بِيَدي مِنْسَقْطَةِ الْمُتَرَدّينَ، وَوَهْلَةِ الْمُتَعَسِّفينَ، وَزَلَّةِ الْمَغْرُورينَ، وَوَرْطَةِالْهالِكينَ، وَعافِني مِمَّا ابْتَلَيْتَ بِهِ طَبَقاتِ عَبيدِك وَ إِمائِك، وَبَلِّغْني مَبالِغَ مَنْ عُنيتَ بِهِ، وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ، وَرَضيتَ عَنْهُ، فَأَعَشْتَهُ حَميداً،وَتَوَفَّيْتَهُ سَعيداً. وَطَوِّقْني طَوْقَ الأِقْلاعِ عَمّا يُخْبِطُ الْحَسناتِ،وَيَذْهَبُ بِالْبَرَكاتِ، وَأَشْعِرْ قَلْبِيَ الأِزْدِجارَ عَنْ قَبائِحِ السَّيِّئاتِ،وَفَواضِحِ الْحَوْباتِ، وَلا تَشْغَلْني بِما لا أُدْرِكُهُ إِلاّ بِك عَمّا لايُرْضيك عَنّي غَيْرُهُ، وَأَنْزِعْ مِنْ قَلْبي حُبَّ دُنْيا دَنِيَّة تَنْهى عَمّاعِنْدَك، وَتَصُدُّ عَنِ ابْتِغاءِ الْوَسيلَةِ إِلَيْك، وَتُذْهِلُ عَنِ التَّقَرُّبِمِنْك، وَزَيِّنْ لِيَ التَّفَرُّدَ بِمُناجاتِك بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ، وَهَبْ لي عِصْمَةًتُدْنيني مِنْ خَشْيَتِك، وَتَقْطَعُني عَنْ رُكُوبِ مَحارِمِك، وَتَفُكُّني مِنْأَسْرِ الْعَظائِمِ.وَهَبْ لِيَ التَّطْهيرَ مِنْ دَنَسِ الْعِصْيانِ، وَأَذْهِبْ عَنّيدَرَنَ الخَطايا، وَسَرْبِلْني بِسِرْبالِ عافِيَتِك، وَرَدِّني رِداءَ مُعافاتِك،وَجَلِّلْني سَوابِغَ نَعْمائِك، وَظاهِرْ لَدَيَّ فَضْلَك وَطَوْلَك، وَأَيِّدْنيبِتَوْفيقِك وَتَسْديدِك، وَأَعِنّي عَلى صالِحِ النِّيَّةِ، وَمَرْضِيِّ الْقَوْلِ،وَمُسْتَحْسَنِ الْعَمَلِ. وَلا تَكِلْني إِلى حَوْلي وَقُوَّتي دُونَ حَوْلِكوَقُوَّتِك، وَلا تُخْزِني يَوْمَ تَبْعَثُني لِلِقائِك، وَلا تَفْضَحْني بَيْنَ يَدَيْأَوْلِيائِك، وَلا تُنْسِني ذِكْرَك، وَلا تُذْهِبْ عَنّي شُكْرَك، بَلْ أَلْزِمْنيهِفي أَحْوالِ السَّهْوِ عِنْدَ غَفَلاتِ الْجاهِلينَ لِالائِك، وَأَوْزِعْني أَنْ أُثْنِيَبِما أَوْلَيْتَنيهِ، وَأَعْتَرِفَ بِما أَسْدَيْتَهُ إِلَيَّ. وَاجْعَلْ رَغْبَتي إِلَيْك فَوْقَرَغْبَةِ الرّاغِبينَ، وَحَمْدي إِيّاك فَوْقَ حَمْدِ الْحامِدينَ، وَلا تَخْذُلْنيعِنْدَ فاقَتي إِلَيْك، وَلا تُهْلِكْني بِما أَسْدَيْتُهُ إِلَيْك، وَلا تَجْبَهْني بِماجَبَهْتَ بِهِ الْمُعانِدينَ لَك. فَإِنّي لَك مُسَلِّمٌ، أَعْلَمُ أَنَّ الْحُجَّةَ لَك،وَأَنَّك أَوْلى بِالْفَضْلِ، وَأَعْوَدُ بِالأِحْسانِ، وَأَهْلُ التَّقْوى، وَأَهْلُالْمَغْفِرَةِ، وَأَنَّك بِأَنْ تَعْفُوَ أَوْلى مِنْك بِأَنْ تُعاقِبَ، وَأَنَّك بِأَنْ تَسْتُرَأَقْرَبُ مِنْك إِلى أَنْ تَشْهَرَ. فَأَحْيِني حَياةً طَيِّبَةً تَنْتَظِمُ بِما أُريدُ،وَتَبْلُغُ ما أُحِبُّ مِنْ حَيْثُ لا آتي ما تَكْرَهُ، وَلا أَرْتَكِبُ ما نَهَيْتَعَنْهُ، وَأَمِتْني ميتَةَ مَنْ يَسْعى نُورُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمينِهِ، وَذَلِّلْنيبَيْنَ يَدَيْك، وَأَعِزَّني عِنْدَ خَلْقِك، وَضَعْني إِذا خَلَوْتُ بِك، وَارْفَعْنيبَيْنَ عِبادِك، وَأَغْنِني عَمَّنْ هُوَ غَنِيٌّ عَنّي، وَزِدْني إِلَيْك فاقَةً وَفَقْراً،وَأَعِذْني مِنْ شَماتَةِ الأَعْداءِ، وَمِنْ حُلولِ الْبَلاءِ، وَمِنَ الذُّلِّ وَالْعَناءِ،تَغَمَّدْني في مَا اطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنّي بِما يَتَغَمَّدُ بِهِ الْقادِرُ عَلَى الْبَطْشِلَولا حِلْمُهُ، وَالاخِذُ عَلَى الْجَريرَةِ لَوْلا أَناتُهُ. وَإِذا أَرَدْتَ بِقَوْم فِتْنَةًأَوْ سُوءاً فَنَجِّني مِنْها لِواذاً بِك، وَإِذْ لَمْ تُقِمْني مَقامَ فَضيحة فِيدُنْياك، فَلا تُقِمْني مِثْلَهُ في آخِرَتِك، وَاشْفَعْ لي أَوائِلَ مِنَنِكبِأَواخِرِها، وَقَديمَ فَوائِدِك بِحَوادِثِها، وَلا تَمْدُدْ لي مَدّاً يَقْسُو مَعَهُقَلْبي، وَلا تَقْرَعْني قارِعَةً يَذْهَبُ لَها بَهائي، وَلا تَسُمْني خَسيسَةًيَصْغُرُ لَها قَدْريَ، وَلا نَقيصَةً يُجْهَلُ مِنْ أَجْلِها مَكاني، وَلا تَرُعْنيرَوْعَةً أُبْلِسُ بِها، وَلا خيفَةً أُوجِسُ دُونَها. إِجْعَلْ هَيْبَتي فِيوَعيدِك، وَحَذَري مِنْ إِعْذارِك وَإِنْذارِك، وَرَهْبَتي عِنْدَ تِلاوَةِآياتِك، وَاعْمُرْ لَيْلي بِإِيقاظي فيهِ لِعِبادَتِك، وَتَفَرُّدي بِالتَّهَجُّدِ لَك،وَتَجَرُّدي بِسُكُوني إِلَيْك وَإِنْزالِ حَوائِجي بِك، وَمُنازَلَتي إِيّاك فِيفَكاك رَقَبَتي مِنْ نارِك، وَإِجارَتي مِمّا فيهِ أَهْلُها مِنْ عَذابِك. وَلاتَذَرْني في طُغْياني عامِهاً، وَلا في غَمْرَتي ساهِياً حَتّى حين، وَلاتَجْعَلْني عِظَةً لِمَنِ اتَّعَظَ، وَلا نَكالاً لِمَنِ اعْتَبَرَ، وَلا فِتْنَةً لِمَنْ نَظَرَ، وَلاتَمْكُرْ بي في مَنْ تَمْكُرُ بِهِ، وَلا تَسْتَبْدِلْ بي غَيْري، وَلا تُغَيِّرْ لِي اسْماً،وَلا تُبَدِّلْ لي جِسْماً، وَلا تَتَّخِذْني هُزُواً لِخَلْقِك، وَلا سُخْرِيّاً لَك،وَلا تَبَعاً إِلاّ لِمَرْضاتِك، وَلا مُمْتَهَناً إِلاّ بِالأِنْتِقامِ لَك. وَأَوْجِدْني بَرْدَعَفْوِك، وحَلاوَةَ رَحْمَتِك، وَرَوْحِك وَرَيْحانِك، وَجَنَّةِ نَعيمِك،وَأَذِقْني طَعْمَ الْفَراغِ لِما تُحِبُّ بِسَعَة مِنْ سَعَتِك، وَالأِجْتِهادِ فيمايُزْلِفُ لَدَيْك وَعِنْدَك، وَأَتْحِفْني بِتُحْفَة مِنْ تُحَفاتِك. وَاجْعَلْ تِجارَتي رابِحَةً، وَكَرَّتي غَيْرَ خاسِرَة، وَأَخِفْني مَقامَك، وَشَوِّقْني لِقاءَك،وَتُبْ عَلَيَّ تَوْبَةً نَصُوحاً، لا تُبْقِ مَعَها ذُنُوباً صَغيرَةً وَلا كَبيرَةً، وَلاتَذَرْ مَعَها عَلانِيَةً وَلا سَريرَةً. وَانْزِعِ الْغِلَّ مِنْ صَدْري لِلْمُؤْمِنينَ،وَأَعْطِفْ بِقَلْبي عَلَى الْخاشِعينَ، وَكُنْ لي كَما تَكُونُ لِلصّالِحينَ،وَحَلِّني حِلْيَةَ الْمُتَّقينَ، وَاجْعَلْ لي لِسانَ صِدْق فِي الْغابِرينَ، وَذِكْراًنامِياً فِي الأخِرينَ، وَوافِ بي عَرْصَةَ الأَوَّلينَ. وَتَمِّمْ سُبُوغَ نِعْمَتِكعَلَيَّ، وَظاهِرْ كَراماتِها لَدَيَّ. إِمْلأْ مِنْ فَوائِدِك يَدَيَّ، وَسُقْ كَرائِمَمَواهِبِك إِلَيَّ، وَجاوِرْ بِيَ الأَطْيَبينَ مِنْ أَوْلِيائِك فِي الْجِنانِ الَّتي زَيَّنْتَها لِأَصْفِيائِك، وَجَلِّلْني شَرائِفَ نِحَلِك فِي الْمَقاماتِ الْمُعَدَّةِلأَحِبّائِك، وَاجْعَلْ لي عِنْدَك مَقيلاً آوي إِلَيْهِ مُطْمَئِنّاً، وَمَثابَةًأَتَبَوَّأُها وَأَقَرُّ عَيْناً. وَلا تُقايِسْني بِعَظيماتِ الْجَرائِرِ، وَلا تُهْلِكْني يَوْمَتُبْلَى السَّرائِرُ، وَأَزِلْ عَنّي كُلَّ شَك وَشُبْهَة، وَاجْعَلْ لي فِي الْخَلْقِطَريقاً مِنْ كُلِّ رَحْمَة، وَأَجْزِلْ لي قِسَمَ الْمَواهِبِ مِنْ نَوالِك، وَوَفِّرْعَلَيَّ حُظُوظَ الأِحْسانِ مِنْ إِفْضالِك. وَاجْعَلْ قَلْبي واثِقاً بِما عِنْدَك،وَهَمّي مُسْتَفْرَغاً لِما هُوَ لَك، وَاسْتَعْمِلْني بِما تَسْتَعْمِلُ بِهِ خالِصَتَك،وَأَشْرِبْ قَلْبي عِنْدَ ذُهُولِ الْعُقولِ طاعَتَك.وَاجْمَعْ لِيَ الْغِنىوَالْعَفافَ، وَالدَّعَةَ وَالْمُعافاةَ، وَالصِّحَّةَ وَالسَّعَةَ، وَالطُّمَأْنينَةَوَالْعافِيَةَ، وَلا

تُخْبِطْ حَسَناتي بِما يَشوبُها مِنْ مَعْصِيَتِك، وَلا خَلَواتي بِما يَعْرِضُ لي مِنْ نَزَغاتِ فِتْنَتِك، وَصُنْ وَجْهي عَنِ الطَّلَبِ إِلى أَحَد مِنَ الْعالَمينَ، وَذُبَّني عَنِ الْتِماسِ ما عِنْدَ الْفاسِقينَ. وَلا تَجْعَلْني لِلظّالِمينَ ظَهيراً، وَلا لَهُمْ عَلى مَحْوِ كِتابِك يَداً وَنَصيراً، وَحُطْني مِنْ حَيْثُ لا أَعْلَمُ حِياطَةً تَقيني بِها. وَافْتَحْ لي أَبْوابَ تَوْبَتِك، وَرَحْمَتِك، وَرأْفَتِك، وَرِزْقِك الْواسِعِ، إِنّي إِلَيْك مِنَ الرّاغِبينَ، وَأَتْمِمْ لي إِنْعامَك إِنَّك خَيْرُ الْمُنْعِمينَ. وَاجْعَلْ باقِيَ عُمْري فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ابْتِغاءَ وَجْهِك يا رَبَّ الْعالَمينَ. وَصَلَّى اللَّه عَلى مُحَمَّد وَآلِهِ الطَّيِّبينَ الطّاهِرينَ، وَالسَّلامُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَبَدَ الْأَبِدينَ.

دعاء مكارم الأخلاق

أيّها الحاجّ الكريم ينبغي أن تُكثر من الأدعية في رحلة الحجّ،فإنّها كنوز معارف أهل البيتعليهم السلام، ومفاتيح رحمة اللّه سبحانه.وقد اخترنا لك دعاء مكارم الأخلاق المروي عن الإمام علي بنالحسين زين العابدينعليه السلام في كتاب الصحيفة السجادية، فلواستطعت أن تديم قراءته يومياً في أيام الحجّ فإنّه يرجى أنيوفّقك اللّه للتأدّب بالآداب الإسلامية الرفيعة والأخلاق الإلهيةالمثلى، وتعود إلى بلادك بزاد وافر من الإيمان والتقوى إن شاء اللّهتعالى. وهذا نصّ الدعاء:

اللَّهُمَّ صلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَبَلِّغْ بِإِيمَانِي أَكْمَلَ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْ يَقِينِي أَفْضَلَ الْيَقِينِ، وَانْتَهِ بِنِيَّتِي إِلى أَحْسَنِ النِّيَّاتِ، وَبِعَمَلِي إِلى أَحْسَنِ الْأَعْمَالِ.أَللَّهُمَّ وَفِّرْ بِلُطْفِكَ نِيَّتِي، وَصَحِّحْ بِمَا عِنْدَكَ يَقِينِي،وَاسْتَصْلِحْ بِقُدْرَتِكَ مَا فَسَدَ مِنِّي. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِوَاكْفِنِي مَا يَشْغَلُنِي الاهْتِمَامُ بِهِ، وَاسْتَعْمِلْنِي بِمَا تَسْئَلُنِي غَداً عَنْهُ،وَاسْتَفْرِغْ أَيَّامِي فِيما خَلَقْتَنِي لَهُ، وَأَغْنِنِي وَأَوْسِعْ عَلَيَّ فِي رِزْقِكَ وَلَا؛فف ككتَفْتِنِّي بِالنَّظَرِ، وَأَعِزَّنِي وَلَا تَبْتَلِيَنِّي بِالْكِبْرِ، وَعَبِّدْنِي لَكَ وَلَا تُفْسِدْعِبَادَتِي بِالْعُجْبِ، وَأَجْرِ لِلنَّاسِ عَلى يَدَيَّ الْخَيْرَ وَلَا تَمْحَقْهُ بِالْمَنِّ،وَهَبْ لِي مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَاعْصِمْنِي مِنَ الْفَخْرِ. أَللَّهُمَّ صَلِعَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَلَا تَرْفَعْنِي فِي النَّاسِ دَرَجَةً إِلَّا حَطَطْتَنِي عِنْدَنَفْسِي مِثْلَهَا، وَلَا تُحْدِثْ لِي عِزّاً ظَاهِراً إِلَّا أَحْدَثْتَ لِي ذِلَّةً بَاطِنَةًعِنْدَ نَفْسِي بِقَدَرِهَا. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمَتِّعْنِي بِهُدىً صَالِحٍ لَا أَسْتَبْدِلُ بِهِ، وَطَرِيقَةِ حَقٍّ لَا أَزِيغُ عَنْهَا، وَنِيَّةِ رُشْدٍ لَا أَشُكُّ فِيهَا، وَعَمِّرْنِي مَا كَانَ عُمْرِي بِذْلَةً فِي طَاعَتِكَ، فَإِذَا كَانَ عُمْرِيمَرْتَعاً لِلشَّيْطَانِ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ قَبْلَ أَنْ يَسْبِقَ مَقْتُكَ إِلَيَّ أَوْيَسْتَحْكِمَ غَضَبُكَ عَلَيَّ. أَللَّهُمَّ لَا تَدَعْ خَصْلَةً تُعَابُ مِنِّي إِلَّاأَصْلَحْتَهَا، وَلَا عَائِبَةً أُؤَنَّبُ بِهَا إِلَّا حَسَّنْتَهَا، وَلَا أُكْرُومَةً فِيَّ نَاقِصَةً إِلَّا أَتْمَمْتَهَا. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍوَأَبْدِلْنِي مِنْ بِغْضَةِ أَهْلِ الشَّنَآنِ الْمَحَبَّةَ، وَمِنْ حَسَدِ أَهْلِ الْبَغْيِ الْمَوَدَّةَ، وَمِنْ ظِنَّةِ أَهْلِ الصَّلَاحِ الثِّقَةَ، وَمِنْ عَدَاوَةِ الْأَدْنَيْنَ الْوِلَايَةَ، وَمِنْ عُقُوقِ ذَوِي الْأَرْحَامِ الْمَبَرَّةَ، وَمِنْ خِذْلَانِ الْأَقْرَبِينَ النُّصْرَةَ، وَمِنْ حُبِّ الْمُدَارِينَ تَصْحِيحَ الْمِقَةِ، وَمِنْ رَدِّ الْمُلَابِسِينَ كَرَمَ الْعِشْرَةِ، وَمِنْمَرَارَةِ خَوْفِ الظَّالِمِينَ حَلَاوَةَ الْأَمَنَةِ. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِوَاجْعَلْ لِي يَداً عَلى مَنْ ظَلَمَنِي، وَلِسَاناً عَلى مَنْ خَاصَمَنِي، وَظَفَراًبِمَنْ عَانَدَنِي، وَهَبْ لِي مَكْراً عَلى مَنْ كَايَدَنِي، وَقُدْرَةً عَلى مَنِاضْطَهَدَنِي، وَتَكْذِيباً لِمَنْ قَصَبَنِي، وَسَلَامَةً مِمَّنْ تَوَعَّدَنِي، وَوَفِّقْنِي لِطَاعَةِ مَنْ سَدَّدَنِي، وَمُتَابَعَةِ مَنْ أَرْشَدَنِي، أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍوَآلِهِ وَسَدِّدْنِي لِأَنْ أُعَارِضَ مَنْ غَشَّنِي بِالنُّصْحِ، وَأَجْزِيَ مَنْهَجَرَنِي بِالْبِرِّ، وَأُثِيبَ مَنْ حَرَمَنِي بِالْبَذْلِ، وَأُكَافِئَ مَنْ قَطَعَنِيبِالصِّلَةِ، وَأُخَالِفَ مَن اغْتَابَنِي إِلى حُسْنِ الذِّكْرِ، وَأَنْ أَشْكُرَالْحَسَنَةَ، وَأُغْضِيَ عَنِ السَّيِّئَةِ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَحَلِّنِي بِحِلْيَةِ الصَّالِحِينَ، وَأَلْبِسْنِي زِينَةَ الْمُتَّقِينَ، فِي بَسْطِ الْعَدْلِ، وَكَظْمِالْغَيْظِ، وَإِطْفَآءِ النَّائِرَةِ، وَضَمِّ أَهْلِ الْفُرْقَةِ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ،وَإِفْشَآءِ الْعَارِفَةِ، وَسَتْرِ الْعَائِبَةِ، وَلِينِ الْعَرِيكَةِ،وَخَفْضِ الْجَنَاحِ،وَحُسْنِ السِّيرَةِ، وَسُكُونِ الرِّيحِ، وَطِيبِ الْمُخَالَقَةِ، وَالسَّبْقِ إِلَى الْفَضِيلَةِ، وَإِيثَارِ التَّفَضُّلِ، وَتَرْكِ التَّعْيِيرِ، وَالْإِفْضَالِ عَلى غَيْرِالْمُسْتَحِقِّ، وَالْقَوْلِ بِالْحَقِّ وَإِنْ عَزَّ، وَاسْتِقْلَالِ الْخَيْرِ وَإِنْ كَثُرَ مِنْقَوْلِي وَفِعْلِي، وَأَكْمِلْ ذلِكَ بِدَوَامِ الطَّاعَةِ وَلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَرَفْضِأَهْلِ الْبِدَعِ، وَمُسْتَعْمِلِي الرَّأْيِ الْمُخْتَرَعِ. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِوَاجْعَلْ أَوْسَعَ

رِزْقِكَ عَلَيَّ إِذا كَبِرْتُ، وَأَقْوى قُوَّتِكَ فِيَّ إِذا نَصِبْتُ،وَلَا تَبْتَلِيَّنِي بِالْكَسَلِ عَنْ عِبَادَتِكَ، وَلَا الْعَمى عَنْ سَبِيلِكَ، وَلَا بِالتَّعَرُّضِ لِخِلَافِ مَحَبَّتِكَ،وَلَا مُجَامَعَةِ مَنْ تَفَرَّقَ عَنْكَ، وَلَا مُفَارَقَةِمَنِ اجْتَمَعَ إِلَيْكَ. أَللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَصُولُ بِكَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ،وَأَسْئَلُكَ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَأَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ عِنْدَ الْمَسْكَنَةِ، وَلَا تَفْتِنِّي بِالْإِسْتِعَانَةِ بِغَيْرِكَ إِذَا اضْطُرِرْتُ، وَلَا بِالْخُضُوعِ لِسُؤَالِ غَيْرِكَ إِذَاافْتَقَرْتُ، وَلَا بِالتَّضَرُّعِ إِلى مَنْ دُونَكَ إِذا رَهِبْتُ، فَاَسْتَحِقَّ بِذلِكَ خِذْلَانَكَ وَمَنْعَكَ وَإِعْرَاضَكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. أَللَّهُمَّ اجْعَلْ مَايُلْقِي الشَّيْطَانُ فِي رَوْعِي مِنَ الَّتمَنِّي والتَّظَنِّي وَالْحَسَدِ ذِكْراً لِعَظَمَتِكَ،وَتَفَكُّراً فِي قُدْرَتِكَ، وَتَدْبِيراً عَلى عَدُوِّكَ، وَمَا أَجْرى عَلى لِسَانِيمِنْ لَفْظَةِ فُحْشٍ أَوْ هَجْرٍ أَوْ شَتْمِ عِرْضٍ، أَوْ شَهَادَةِ بَاطِلٍ،أَوْ اغْتِيَابِ مُؤْمِنٍ غَائِبٍ أَوْ سَبِّ حَاضِرٍ وَمَا أَشْبَهَ ذلِكَ نُطْقاًبِالْحَمْدِ لَكَ، وَإِغْرَاقاً فِي الثَّنَآءِ عَلَيْكَ، وَذَهَاباً فِي تَمْجِيدِكَ، وَشُكْراًلِنِعْمَتِكَ، وَاعْتِرَافاً بِاِحْسَانِكَ، وَإِحْصَآءً لِمِنَنِكَ. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلىمُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَلَا اُظْلَمَنَّ وَأَنْتَ مُطِيقٌ لِلدَّفْعِ عَنِّي، وَلَا أَظْلِمَنَّ وَأَنْتَالْقَادِرُ عَلَى الْقَبْضِ مِنِّي، وَلَا أَضِلَنَّ وَقَدْ أَمْكَنْتُكَ هِدَايَتِي، وَلَاأَفْتَقِرَنَّ وَمِنْ عِنْدَكَ وُسْعِي، وَلَا أَطْغَيَنَّ وَمَنْ عِنْدِكَ وُجْدِي. أَللَّهُمَّإِلى مَغْفِرَتِكَ وَفَدْتُ، وَإِلى عَفْوِكَ قَصَدْتُ، وَإِلى تَجَاوُزِكَ اشْتَقْتُ،وَبِفَضْلِكَ وَثِقْتُ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا يُوجِبُ لِي مَغْفِرَتَكَ، وَلَا فِيعَمَلِي مَا أَسْتَحِقُّ بِهِ عَفْوَكَ، وَمَا لِي بَعْدَ أَنْ حَكَمْتُ عَلى نَفْسِي إِلَّافَضْلُكَ، فَصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَتَفَضَّلْ عَلَيَّ. أَللَّهُمَّ وَأَنْطِقْنِيبِالْهُدى، وَأَلْهِمْنِي التَّقْوى، وَوَفِّقْنِي لِلَّتِي هِيَ أَزْكى، وَاسْتَعْمِلْنِي بِمَاهُوَ أَرْضى. أَللَّهُمَّ اسْلُكْ بِيَ الطَّرِيقَةَالْمُثْلى، وَاجْعَلْنِي عَلى مِلَّتِكَأَمُوتُ وَأَحْيَا. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَمَتِّعْنِي بِالْإِقْتِصَادِ،وَاجْعَلْنِي مِنْ أَهْلِ السَّدَادِ، وَمِنْ أَدِلَّةِ الرَّشَادِ، وَمِنْ صَالِحِي الْعِبَادِ،وَارْزُقْنِي فَوْزَ الْمَعَادِ، وَسَلَامَةَ الْمِرْصَادِ. أَللَّهُمَّ خُذْ لِنَفْسِكَ مِنْنَفْسِي مَا يُخَلِّصُهَا، وَأَبْقِ لِنَفْسِي مِنْ نَفْسِي مَا يُصْلِحُهَا، فَإِنَّ نَفْسِيهَالِكَةٌ أَوْ تَعْصِمَهَا، أَللَّهُمَّ أَنْتَ عُدَّتِي إِنْ حَزِنْتُ، وَأَنْتَ مُنْتَجَعِي إِنْحُرِمْتُ، وَبِكَ اسْتِغَاثَتِي إِنْ كَرَثْتُ، وَعِنْدَكَ مِمَّا فَاتَ خَلَفٌ، وَلِمَافَسَدَ صَلَاحٌ، وَفِيما أَنْكَرْتَ تَغْيِيرٌ، فَامْنُنْ عَلَيَّ قَبْلَ الْبَلَاءِ بِالْعَافِيَةِ،وَقَبْلَ الطَّلَبِ بِالْجِدَةِ، وَقَبْلَ الضَّلَالِ بِالرَّشَادِ، وَاكْفِنِي مَؤُنَةَ مَعَرَّةِالْعِبَادِ، وَهَبْ لِي أَمْنَ يَوْمِ الْمَعَادِ، وَامْنَحْنِي حُسْنَ الْإِرْشَادِ. أَللَّهُمَّصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَادْرَأْ عَنِّي بِلُطْفِكَ، وَاغْذُنِي بِنِعْمَتِكَ،وَأَصْلِحْنِي بِكَرَمِكَ، وَدَاوِنِي بِصُنْعِكَ، وَأَظِلَّنِي فِي ذَرَاكَ، وَجَلِّلْنِيرِضَاكَ، وَوَفِّقْنِي إِذَا اشْتَكَلَتْ عَلَيَّ الْأُمُورُ لِأَهْدَاهَا، وَإِذَا تَشَابَهَتِالْأَعْمَالُ لِأَزْكَاهَا وَإِذَا تَنَاقَضَتِ الْمِلَلُ لِأَرْضَاهَا. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلىمُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَتَوِّجْنِي بِالْكِفَايَةِ، وَسُمْنِي حُسْنَ الْوِلَايَةِ وَهَبْ لِي صِدْقَ الْهِدَايَةِ، وَلَا تَفْتِنِّي بِالسَّعَةِ، وَامْنَحْنِي حُسْنَ الدَّعَةِ، وَلَاتَجْعَلْ عَيْشِي كَدّاً كَدّاً، وَلَا تَرُدَّ دُعَآئِي عَلَيَّ رَدّاً، فَإِنِّي لَا أَجْعَلُ لَكَضِدّاً، وَلَا أَدْعُو مَعَكَ نِدّاً. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَامْنَعْنِي مِنَالسَّرَفِ،وَحَصِّنْ رِزْقِي مِنَ التَّلَفِ، وَوَفِّرْ مَلَكَتِي بِالْبَرَكَةِ فِيهِ،وَأَصِبْ بِي سَبِيلَ الْهِدَايَةِ لِلْبِرِّ فِيما أُنْفِقُ مِنْهُ. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍوَآلِهِ وَاكْفِنِي مَؤُنَةَ الْإِكْتِسَابِ، وَارْزُقْنِي مِنْ غَيْرِ احْتِسَابٍ، فَلَإِ؛لك ككأَشْتَغِلَ عَنْ عِبَادَتِكَ بِالطَّلَبِ، وَلَا أَحْتَمِلَ إِصْرَ تَبِعَاتِ الْمَكْسَبِ.أَللَّهُمَّ فَاَطْلِبْنِي بِقُدْرَتِكَ مَا أَطْلُبُ، وَأَجِرْنِي بِعِزَّتِكَ مِمَّا أَرْهَبُ. أَللَّهُمَّصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصُنْ وَجْهِيبِالْيَسَارِ، وَلَا تَبْتَذِلْ جَاهِيبِالْإِقْتَارِ، فَاَسْتَرْزِقَ أَهْلَ رِزْقِكَ، وَأَسْتَعْطِيَ شِرَارَ خَلْقِكَ، فَأَفْتَتِنَبِحَمْدِ مَنْ أَعْطَانِي، وَأُبْتَلى بِذَمِّ مَنْ مَنَعَنِي، وَأَنْتَ مِنْ دُونِهِمْ وَلِيُّالْإِعْطَآءِ وَالْمَنْعِ، أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَارْزُقْنِي صِحَّةً فِيعِبَادَةٍ، وَفَرَاغاً فِي زَهَادَةٍ، وَعِلْماً فِي اسْتِعْمَالٍ، وَوَرَعاً فِي إِجْمَالٍ.أَللَّهُمَّ اخْتِمْ بِعَفْوِكَ أَجَلِي، وَحَقِّقْ فِي رَجَآءِ رَحْمَتِكَ أَمَلِي، وَسَهِّلْإِلى بُلُوغِ رِضَاكَ سُبُلِي، وَحَسِّنْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِي عَمَلِي. أَللَّهُمَّ صَلِعَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَنَبِّهْنِي لِذِكْرِكَ فِي أَوْقَاتِ الْغَفْلَةِ، وَاسْتَعْمِلْنِيبِطَاعَتِكَ فِي أَيَّامِ الْمُهْلَةِ، وَانْهَجْ لِي إِلى مَحَبَّتِكَ سَبِيلاً سَهْلَةً، أَكْمِلْ لِيبِهَا خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. أَللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَافْضَلِ مَاصَلَّيْتَ عَلىَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ قَبْلَهُ، وَأَنْتَ مُصَلٍّ عَلى أَحَدٍ بَعْدَهُ،وَآتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنِي بِرَحْمَتِكَ عَذَابَالنَّارِ.

الفهرس

المقدّمة ...٥

في رحاب الحجّ ...٩
الحج فى القرآن الكريم ...١١
هكذا جعل اللّه بيته محرماً ...١٤
بيت الطهر واالتسليم ...١٦
حدود الله في الحجّ ...٢١
الإحرام ...٢٣
مناسك الحجّ ...٢٦
من فضائل الحجّ ...٣١
هكذا حج النبيصلى الله عليه وآله وسلم ...عليه السلامعليها السلام
وصية الإمام الصادقعليه السلام للحاجّ ...٤٣
وصايا للحاجّ ...٤٦
هكذا نستعد للحجّ ...٤٦
في مدرسة الحجّ ...٤٧
مكاسب الحجّ ...٥١
آداب العشرة فيالحجّ ...٥٢
نصيبك من الدنيا ...٥٣
إلى علماء الدين ...٥٥
آداب السفر ...٥٨

استطاعة الحجّ وأقسامه ...٦٩
أقسام الحجّ وشروطه ...٧١
القرآن الكريم ...٧١
السنّة الشريفة ...٧١
الأحكام ...٧٤
تعريف الحجّ ...٧٤
حكم الحجّ ...٧٤
أقسام الحج ...٧٤
استفتاءات ...٧٥
على مَن تجب حجّة الإسلام؟ ...٧٧
السنّة الشريفة ...٧٧
الأحكام ...٧٩
الاستطاعة شروطهاوأحكامها ...٨٠

من أين تبدء أعمالك؟ ...٨٣
استفتاءات ...٨٥

تفصيل مناسك العمرة والحجّ ...٩١
المواقيت ...٩٣
السنّة الشريفة ...٩٣
الأحكام ...٩٥
أحكام المواقيت ...٩٨
استفتاءات ...٩٩
حجّ التمتّع ...١٠٤
القرآن الكريم ...١٠٤
السنّة الشريفة ...١٠٤
الأحكام ...١٠٥
أعمال عمرة التمتّع ...١٠٦
استفتاءات ...١٠٦
١- الإحرام ...١٠٨
القرآن الكريم ...١٠٨
السنّة الشريفة ...١٠٩
الأحكام ...١١١
عن الإحرام ...١١٨
مستحبّات الإحرام ...١١٨
بعض مكروهات الإحرام ...١٢٠
استفتاءات ...١٢١
تروك الإحرام ...١٢٦
القرآن الكريم ...١٢٦
السنّة الشريفة ...١٢٧
الأحكام ...١٣١
استفتاءات ...١٥٤
على أعتاب مكّة ...١٦٢
القرآن الكريم ...١٦٢
السنّة الشريفة ...١٦٢
الأحكام ...١٦٤
أحكام الحرم ...١٦٥

آداب دخول الحرم ...١٦٥
آداب دخول المسجد الحرام ...١٦٦
٢- الطواف ...١٧١
شروط صحة الطواف ...١٧١
واجبات الطواف ...١٧٢
حكم الشكّ في الطواف ...١٧٥
استفتاءات ...١٨٠
٣- صلاة الطواف ...١٨٨
استفتاءات ...١٨٩

٤- السعي ...١٩٣
القرآن الكريم ...١٩٣
السنّة الشريفة ...١٩٣
الأحكام ...١٩٤
استفتاءات ...١٩٧
٥- التقصير ...١٩٩
السنّة الشريفة ...١٩٩
الأحكام ...١٩٩
استفتاءات ...٢٠١
أعمال حج التمتع ...٢٠٢
السنة الشريفة ...٢٠٢
الأحكام ...٢٠٢
شروط حج التمتع ...٢٠٣
استفتاءات ...٢٠٣
أعمال حج التمتع ...٢٠٦
١- الإحرام ...٢٠٦
استفتاءات ...٢٠٧
٢- الوقوف بعرفات ...٢٠٩
السنة الشريفة ...٢٠٩
الأحكام ...٢١٠
أحكام الموقف ...٢١١
مستحبات الوقوف بعرفات ...٢١٢
أحكام الوقوفين ...٢١٤

استفتاءات ...٢١٤
٣- الوقوف بالمزدلفة ...٢١٧
القرآن الكريم ...٢١٧
السنّة الشريفة ...٢١٧
الأحكام ...٢١٨
أحكام الموقف ...٢١٩
جدول أحكام الموقفين ...٢٢١
مستحبات الموقف ...٢٢٢
استفتاءات ...٢٢٣
٤- رمي جمرة العقبة ...٢٢٧
السنّة الشريفة ...٢٢٧
الأحكام ...٢٢٨
واجبات الرمي ...٢٢٩
أحكام الرمي ...٢٢٩
مستحبات الرمي ...٢٣٠
استفتاءات ...٢٣١
٥- الهدي ...٢٣٨
القرآن الكريم ...٢٣٨
السنّة الشريفة ...٢٣٩
الأحكام ...٢٤٠
أحكام الهدي ...٢٤١
استفتاءات ...٢٤٣
٦- الحلق والتقصير ...٢٤٨
القرآن الكريم ...٢٤٨
السنّة الشريفة ...٢٤٨
الأحكام ...٢٤٩
أحكام الحلق والتقصير ...٢٥٠
استفتاءات ...٢٥٠
٧- طواف الزيارة ...٢٥٣
القرآن الكريم ...٢٥٣
السنّة الشريفة ...٢٥٣
الأحكام ...٢٥٤
٨- صلاة طواف الزيارة ...٢٥٦

٩- السعي ...٢٥٧
السنّة الشريفة ...٢٥٧
الأحكام ...٢٥٧
١٠- طواف النساء ...٢٥٩
السنة الشريفة ...٢٥٩
الأحكام ...٢٥٩
١١- صلاة طواف النساء ...٢٦١
١٢- المبيت بمنى ...٢٦٢
السنّة الشريفة ...٢٦٢
الأحكام ...٢٦٢
أحكام المبيت ...٢٦٣
استفتاءات ...٢٦٤
١٣- رمي الجمار الثلاث ...٢٦٥
السنّة الشريفة ...٢٦٥
الأحكام ...٢٦٥
أحكام الرمي ...٢٦٦
حج الإفراد ...٢٦٧
السنّة الشريفة ...٢٦٧
الأحكام ...٢٦٧
أعمال حج الإفراد ...٢٦٨
أحكام حج الإفراد ...٢٦٩
حج القِران ...٢٧٠
السنّة الشريفة ...٢٧٠
الأحكام ...٢٧٠
أحكام حج القِران ...٢٧١
أحكام حجّ المرأة ...٢٧٢
السنّة الشريفة ...٢٧٢
الأحكام ...٢٧٣
حجّ الصبي والصبية ...٢٧٧
السنّة الشريفة ...٢٧٧
الأحكام ...٢٧٩
أحكام النيابة ...٢٨٠
السنّة الشريفة ...٢٨٠

الأحكام ...٢٨١
استفتاءات ...٢٨٤
أحكام المصدود ...٢٨٨
السنّة الشريفة ...٢٨٨
الأحكام ...٢٨٨
أحكام المحصور ...٢٩١
العمرة المفردة ...٢٩٣
القرآن الكريم ...٢٩٣
السنّة الشريفة ...٢٩٣
العمرة المفردة ...٢٩٥
العمرة المستحبة ...٢٩٦
استفتاءات ...٢٩٨

عن الزيارة والدعاء ...٣٠٥
زيارة النبيصلى الله عليه وآله وسلموأهل بيتهعليهم السلام ...عليه السلام،عليها السلام
زيارة الإمام الحسينعليه السلام في يوم عرفة ...٣٢٢
دعاء الإمام الحسينعليه السلاميوم عرفة ...٣٢٨
دعاء الإمام زين العابدينعليه السلاميوم عرفة ...٢٤٧
دعاء مكارم الأخلاق ...٣٦١
الفهرس ...٣٦٧

.....(Anotates).....

١- بحار الأنوار، ج٩٦، ص٨
٢- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٥٢.
٣- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٥٥.
٤- بحار الأنوار، ج٩٦، ص١٦.
٥- بحار الأنوار، ج٩٦، ص٨.
٦- بحار الأنوار، ج٩٦، ص١٣.
٧- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٥٣.
٨- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٥٥.
٩- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٥٨.
١٠- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٦٢.
١١- بحار الأنوار، ج٩٦، ص١٤.

١٢- بحار الأنوار، ج٩٦، ص١٩.
١٣- بحار الأنوار، ج٩٦، ص٢٠.
١٤- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٥٩.
١٥- الفروع من الكافي، ج٤، ص٦٤.
١٦- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٦٠.
١٧- بحار الأنوار، ج٩٦، ص٢٤.
١٨- الفروع من الكافي، ج٤، ص٢٦٣.
١٩- لا توجد هذه العبارة في بعض النسخ، ولكنّها موجودة في رواية الوسائل.
٢٠- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٥٣ -١٥٠، أبواب أقسام الحج، باب٢ حديث٤.
٢١- مصباح الشريعة: الباب ٢١.
٢٢- وسائل الشيعة، ج٨، ص٥، أبواب وجوب الحج، باب١، ح٧.
٢٣- وسائل الشيعة، ج٨، ص٢٥٠، كتاب الحجّ، باب ٢ من أبواب آداب السفر إلى الحجّ، حديث١.
٢٤- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٠٣، باب٣٣، حديث٣.
٢٥- المصدر، ص٣٠٤، باب٣٤، حديث ١.
٢٦- المصدر، ص٣٠٢، باب٣١، حديث٢.
٢٧- المصدر، ص٣١٠، باب٤٢، حديث١.
٢٨- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٢٠، باب٤٩، حديث١٤.
٢٩- المصدر، ص٣١٠، باب٤٢، حديث٢.
٣٠- المصدر، ص٣١١، باب٤٣، حديث١.
٣١- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣١٣، باب٤٤، حديث١.
٣٢- المصدر، ص٢٦٢، باب٨، حديث٢.
٣٣- وسائل الشيعة،ج٨ ، ص٢٨٣، باب٢٠، حديث٥.
٣٤- المصدر، ص٢٩٨، باب٢٩، حديث٢.
٣٥- المصدر، ص٣٠٧، باب٣٨، حديث١.
٣٦- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٠٥، باب٣٥، حديث١.
٣٧- المصدر، ص٣٢٦، باب٥٤، حديث١.
٣٨- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٠٥، باب٣٦، حديث١.
٣٩- المصدر، ص٣٢١، باب٤٩، حديث١٦.
٤٠- المصدر، ص٣٣٠، باب٥٨، حديث١.
٤١- المصدر، ص٣٣٦، باب٦٥، حديث١.
٤٢- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٣٧، باب٦٧، حديث١.
٤٣- المصدر، ص٣١٤، باب٤٦، حديث١.
٤٤- المصدر، ص٣١٥، باب٤٧، حديث١.

٤٥- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٢٨، باب٥٥، حديث٦.

٤٦- المصدر، ص٣٢٧، باب٥٥، حديث١.

٤٧- المصدر، ص٣٢٩، باب٥٦، حديث١.

٤٨- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٢٣، باب٥٢، حديث٢ -١.

٤٩- وسائل الشيعة، ج٨، ص٧، باب١ من وجوب الحجّ، الحديث١٥.

٥٠- المصدر، ص١٣، باب٣، حديث٣.

٥١- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٧، باب٦، حديث٣.

٥٢- المصدر، ص١٩، باب٧، حديث١.

٥٣- المصدر، ص٥، باب١، حديث٧.

٥٤- المصدر، ص١٤٨، أبواب أقسام الحجّ، باب٣، حديث١.

٥٥- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٠، أبواب وجوب الحجّ، باب١٢، الحديث٢.

٥٦- المصدر، ص٣٠، باب١٣، الحديث٢.

٥٧- المصدر، ص٣٢، باب١٥، حديث٢.

٥٨- وسائل الشيعة، ج٨، ص٢٣، باب٨، حديث١٠.

٥٩- المصدر، ص٢٥، باب٩، حديث٤.

٦٠- المصدر، ص٤٠، باب٢٢، حديث٥.

٦١- المصدر، ص٢٧، باب١٠، حديث٧.

٦٢- تفاصيل أحكام البلوغ مذكورة في «أحكام العبادات».

٦٣- فقه الإمام الرضاعليه السلام؛ نقلاً عن: سلسلة الينابيع الفقهيةج٧، ص٤.

٦٤- وسائل الشيعة، ج٨، ص٢٢٢، كتاب الحجّ، أبواب المواقيت، باب١، الحديث٣.

٦٥- وسائل الشيعة،ج٨، ص٢٣٠، باب٧، الحديث١.

٦٦- المصدر، ص٣٢٦، باب١٢، الحديث٢.

٦٧- المصدر، ص٣٢٧، باب١٣، الحديث٢.

٦٨- المصدر، ص٢٤٣، باب١٧، الحديث٨.

٦٩- المصدر، ص٢٤٣، باب١٨، الحديث١.

٧٠- وسائل الشيعة، ج٨، ص٢٤٧، باب٢٢، الحديث١.

٧١- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٤٩، أبواب أقسام الحجّ، باب٢، الحديث٢.

٧٢- وسائلالشيعة، ج٩، ص٣، أبواب الإحرام، باب١، الحديث٤.

٧٣- المصدر، ص٦، باب٣، الحديث٢.

٧٤- المصدر، ص٢١، باب١٥، الحديث٢.

٧٥- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٦، باب٢٧، الحديث١.

٧٦- المصدر، ص٢٤، باب١٧، الحديث١.

٧٧- المصدر، ص٤٧، باب٣٦، الحديث١.

٧٨- المصدر، ص٥٠، باب٣٧، الحديث٣.

٧٩- وسائل الشيعة، ج٨، ص٥١، باب٣٨، الحديث٢.

٨٠- المصدر، ص٥٧، باب٤٣، الحديث٢.

٨١- المصدر، ص٦١، باب٤٥، الحديث٤.

٨٢- لا يجب في نية العبادات ذكر الوجوب أو الندب أو الوجوه الأخرى المتعلقة بالعمل، بل يكفي الإتيان بالعمل إمتثالاً لأمر اللّه تعالى أو بنية التقرب إليه، والنية المذكورة وما يُذكرمن النيات الأُخرى في تضاعيف هذا الكتاب هي الصيغة الأكمل للنية وليس كل ما فيها واجب.

٨٣- إذا كان الحجّ مستحباً فيقول «لندبه» بدل كلمة «لوجوبه»، وإذا كان نائباً عن غيره قصد النيابة عنه فيقول بدل «أصالة» «نيابة عن فلان» ويذكر إسمه، وإذا كان قضاءً قال:«قضاءً» بدل كلمة «أداء»، وإذا كان منذوراً قصد الوفاء بالنذر. وهكذا بالنسبة لكل النيات المذكورة في أعمال العمرة والحجّ.

٨٤- وسائل الشيعة، ج٩، ص٧٤، كتاب الحجّ، أبواب تروك الإحرام، باب١، الحديث١.

٨٥- المصدر، ص٨٨، باب١٢، الحديث٣.

٨٦- المصدر، ص٩٠، باب١٤، الحديث٧.

٨٧- وسائل الشيعة، ج٩، ص٩٤، باب١٨، الحديث٨.

٨٨- المصدر، ص٩٨، باب٢١، الحديث٣.

٨٩- المصدر، ص١٠٩، باب٣٢، الحديث٤.

٩٠- وسائل الشيعة، ج٩، ص١١١، باب٣٣، الحديث٢.

٩١- المصدر، ص١١٤، باب٣٤، الحديث٣.

٩٢- المصدر، ص١١٤، باب٣٥، الحديث١.

٩٣- المصدر، ص١٢٧، باب٤٦، الحديث٤.

٩٤- المصدر، ص١٢٨، باب٤٧، الحديث١.

٩٥- وسائل الشيعة، ج٩، ص١٢٩، باب٤٨، الحديث١.

٩٦- المصدر، ص١٣٢، باب٤٩، الحديث٤.

٩٧- المصدر، ص١٣٧، باب٥٤، الحديث١.

٩٨- المصدر، ص١٤٤، باب٦٢، الحديث٣.

٩٩- المصدر، ص١٥٧، باب٧١، الحديث١.

١٠٠- وسائل الشيعة، ج٩، ص١٦١، باب٧٧، الحديث١.

١٠١- المصدر، ص١٦٣، باب٧٨، الحديث٣.

١٠٢- المصدر، ص١٦٦، باب٨١، الحديث١.

١٠٣- المصدر، ص١٧٣، باب٨٦، الحديث٤.

١٠٤- سيأتي بيان الكفّارة وتفصيل أحكامها إن شاء اللّه.

١٠٥- وسائل الشيعة، ج٩، ص٢٩٠.

١٠٦- وسائل الشيعة، ج٩، ص٢٩٠.

١٠٧- وسائل الشيعة، ج٩، ص٣١٤، كتاب الحجّ، أبواب مقدمات الطواف، باب١، الحديث١.

١٠٨- وسائل الشيعة، ج٩، ص٣١٨، باب٥، الحديث٣.

١٠٩- المصدر، ص٣٨٣، باب٤٥، الحديث٧.

١١٠- المصدر، ص٤١٤، أبواب الطواف، باب١٩، الحديث١.

١١١- المصدر، ص٤٧٩، باب٧١، الحديث٥.

١١٢- وسائل الشيعة، ج٩، ص٤٨٩، باب٧٥، الحديث١.

١١٣- الشاذروان: حافّة الكعبة التي تشكّل قاعدتها.

١١٤- وسائل الشيعة، ج٥، ص٤٩٧.

١١٥- وسائل الشيعة، ج٩، ص٥١٠، كتاب الحجّ، أبواب السعي، باب١، الحديث١.

١١٦- المصدر، ص٥١١، الحديث٢.

١١٧- وسائل الشيعة، ج٩، ص٥٢١، باب٦، الحديث١.

١١٨- وسائل الشيعة، الباب١٤ من أبواب السعي، الحديث٢.

١١٩- المصدر، الحديث١.

١٢٠- وسائل الشيعة، ج٩، ص٥٣٩، كتاب الحجّ، أبواب التقصير، باب١، الحديث٤.

١٢١- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢، كتاب الحجّ، أبواب إحرام الحجّ والوقوف بعرفة، باب١، الحديث١.

١٢٢- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٩، باب٩ من إحرام الحجّ والوقوف بعرفة، الحديث١.

١٢٣- المصدر، ص٢٢، باب١٨، الحديث٢.

١٢٤- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٥، باب١٩، الحديث٩.

١٢٥- عرفات: واد يقع بالقرب من جبل الرحمة، الذي يقع جنوب شرقي مكّة المكرمة وعلى بعد ٢٢ كيلومتراً منها، أمّا المساحة التقريبية لهذه المنطقة فهي ثمانية كيلومترات عرضاً في اثنتي عشر كيلومترات طولاً، وتحدّها المناطق التالية: ثويّة، عُرَنَة، نَمِرَة، ذي المجاز، المأزمين الذي هو مضيق بين عرفات ومزدلفة. (ينظر تاريخ وآثار اسلامى مكّه و مدينه ص١٣٩).

١٢٦- السرائر، نقلاً عن: سلسلة الينابيع الفقهية، ج٨، ص٥٤٤.

١٢٧- السرائر، نقلاً عن: سلسلة الينابيع الفقهية، ج٨، ص٥٤٥.

١٢٨- الوجيف: سرعة السير.

١٢٩- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٣٤، أبواب الوقوف بالمشعر، باب١، الحديث١.

١٣٠- المصدر، ص٣٧، باب٤، الحديث٢.

١٣١- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٦٨، أبواب رمي جمرة العقبة، باب١، الحديث٣.

١٣٢- المصدر، الحديث٥.

١٣٣- المصدر، ص٧٢، باب٥، الحديث١.

١٣٤- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٧٩، باب١٣، الحديث٢.

١٣٥- المصدر، ص٨١، باب١٤، الحديث٧.

١٣٦- المصدر، ص٨٤، باب١٧، الحديث٩.

١٣٧- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٨٥، باب١ من الذبح، الحديث١.

١٣٨- المصدر، ص٨٦، باب١، الحديث٤.

١٣٩- المصدر، ص١٤٤، باب٤٠، الحديث١٣.

١٤٠- الحجّ: ٣٦.

١٤١- وسائل الشيعة، ج١٠، ص١٤٥، باب٤٠، الحديث١٤.

١٤٢- المصدر، ص١٥٠، باب٤٢، الحديث٥.

١٤٣- وسائل الشيعة، ج٥، ص١٢٩.

١٤٤- وسائل الشيعة، ج١٠، ص١٧٧، باب١ من الحلق والتقصير، الحديث١.

١٤٥- المصدر، ص١٧٩، باب١، الحديث٨.

١٤٦- وسائل الشيعة، ج١٠، ص١٧٨، باب١، الحديث٦.

١٤٧- المصدر، ص١٨٩، باب٨، الحديث٣.

١٤٨- المصدر، ص١٩٣، باب١٣، الحديث٤.

١٤٩- الصرورة: هو كلّ من لم يشهد زيارة مكّة المكرمة في حجّ أو عمرة عن نفسه أو عنغيره قبل زيارته هذه، أي الذي يزور للمرّة الأُولى.

١٥٠- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٠٢، باب١ من زيارة البيت، الحديث٨.

١٥١- المصدر، الحديث٩.

١٥٢- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٠٥، باب٤، الحديث١.

١٥٣- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٠٥، باب٤.

١٥٤- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٠٥، باب٤.

١٥٥- المصدر، ص١٩٣، باب١٣ من الحلق والتقصير، الحديث١.

١٥٦- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٠٦، باب١ من العود إلى منى، الحديث١.

١٥٧- أي منتصف ما بين غروب الشمس وطلوعها.

١٥٨- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢١٤، باب٤ من العود إلى منى، الحديث٥.

١٥٩- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٨٨، باب٦ من أقسام الحجّ، الحديث٨.

١٦٠- المصدر، ص١٥٧، باب٢، الحديث١٣.

١٦١- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٥٦، أقسام الحجّ، باب٢، الحديث١٢.

١٦٢- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٠٩، باب٥٨ من وجوب الحجّ، الحديث٣.

١٦٣- المصدر، ص١١١، باب٥٩، الحديث٤.

١٦٤- أي الكفوف.

١٦٥- وسائل الشيعة، ج٩، باب٣٣ من أبواب الإحرام، ص٤٢، الحديث٣.

١٦٦- المصدر، ص٤١، باب٣٣، الحديث١.

١٦٧- المصدر، ص٦٥، باب٤٨، الحديث٥.

١٦٨- وسائل الشيعة، ج٨، ص٣٧، باب٢٠، أبواب وجوب الحجّ، الحديث١.

١٦٩- المصدر، أبواب المواقيت، ص٢٤٣، باب١٨، الحديث١.

١٧٠- وسائل الشيعة، ج٨، أقسام الحجّ، ص٢٠٨، باب١٧، الحديث٥.

١٧١- المصدر، ص٣٠، أبواب وجوب الحجّ، باب١٢، الحديث٢.

١٧٢- المصدر، ص٣٠، باب١٣، الحديث٢.

١٧٣- المصدر، ج١١، ص٤٨، باب١٥، الحديث٢.

١٧٤- آل عمران: ٩٧.

١٧٥- وسائل الشيعة، ج٨، ص٢٣، باب٨، الحديث١٠.

١٧٦- وسائل الشيعة، ج٨، ص١١٦، باب١ من النيابة في الحجّ، الحديث٦.

١٧٧- المصدر، ص١٢٤، باب٨، الحديث٦.

١٧٨- المصدر، ص١٢٥، باب٩، الحديث١.

١٧٩- وسائل الشيعة، ج٨، ص١٢٦، باب١٠، الحديث٢.

١٨٠- وسائل الشيعة، ج٩، ص٣٠٤، باب١ من الإحصار والصدّ، الحديث٥.

١٨١- وسائل الشيعة، ج١٠، كتاب الحجّ، أبواب العمرة، ص٢٣٦، الباب١، ح٨.

١٨٢- المصدر، ص٢٤٢، الباب٥، ح١.

١٨٣- المصدر، ص٢٣٨، الباب٢، ح١.

١٨٤- المصدر، ص٢٣٩، الباب٣، ح٣.

١٨٥- المصدر، ص٢٤٥، الباب٦، ح١٠.

١٨٦- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٤٦، الباب٧، حديث١.

١٨٧- أشرنا فيما سبق إلى أن أهل مكة ومن جاورها هم القاطنون في مكة المكرمة أو فيالمنطقة الواقعة بين مكة وبين أقل من ١٦ فرسخاً -أي زهاء ٩٠ كيلومتراً) عنها.

١٨٨- حسب التفصيل الآتي في ملحق أحكام بطلان الطواف.

١٨٩- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٦٣، باب٤ من المزار، الحديث١.

١٩٠- المصدر، ص٢٦٠، باب٣، الحديث١.

١٩١- أي صلُّوا عليه إلى جنب قبرهصلى الله عليه وآله وسلم.

١٩٢- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٦٤، باب٤، الحديث٢.

١٩٣- فقد جاء عن أبي بكر الحضرمي، قال: أمرني أبو عبداللّهعليه السلام أن أُكثر الصلاة فيمسجد رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم ما استطعت. وقال: إنّك لا تقدر عليه كلّما شئت، وقال لي: تأتيقبر رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسلم؟ قلت: نعم، قال: أما أنّه يسمعك من قريب ويبلغه عنك إذا كنتنائباً.]وسائل الشيعة، ج١٠، أبواب المزار، ص٢٦٤، باب٤، الحديث٦].

١٩٤- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٧٠، باب٧، الحديث٢.

١٩٥- وسائل الشيعة، ج١٠، ص٢٦٦، باب٦ من أبواب المزار، الحديث١.

١٩٦- المصدر، ص٢٦٨ -٢٦٧، باب٦، الحديث٢.